

الجزء الثالث

دراسات ميدانية

الولايات المتحدة وأخلاق ما بعد الحداثة

كرستوفر كوكر

عموماً يمكن القول إن الفترة منذ 1989 كانت فترة تقدّم وارتقاء لصالح السياسة الخارجية الأمريكية. بدأت بانهيار النظام الشيوعي وسقوط جدار برلين، ثم واصلت مسيرتها عبر حرب الخليج والصراع في كوسوفا. لم تكن خالية من النكسات، بالطبع: فالتدخل الدولي المشؤوم في الصومال، والسنوات التي تطلّبها التوصل إلى اتفاقية دايتون التي فُقد خلالها 250,000 نسمة حياتهم، مثالان ساطعان. لم يولد أي نظام عالمي جديد. قد يكون العالم آمن للديمقراطية من أي وقت مضى في القرن العشرين، إلا أن عدداً كبيراً من الأنظمة الديمقراطية، بما فيها روسيا، لم تكن في حالة جيدة في بداية الفترة بالذات حيث جرى سحق الحركة الديمقراطية الصينية بوحشية - في ساحة تياننمن.

ومع ذلك فإن الولايات المتحدة ظلّت مركز إدارة النظام الدولي منذ انتهاء الحرب الباردة. تولّت قيادة التحالف الذي طرد العراق من الكويت. والحرب على صربيا كانت في المقام الأول بقيادة وإدارة أمريكيتين. وقد اضطلعت الولايات المتحدة بالدور المهيمن على صعيد الحيلولة دون الانتشار النووي.

أدى انهيار الشيوعية إلى توفير إمكانية ظهور لحظة انقضاء وجيزة بين سنتي 1991 و1994 حين بدا أن الولايات المتحدة قادرة على إعادة بناء العالم على أسس جديدة. ما لبثت فكرة نظام عالمي مستند لا إلى القوة بل إلى القانون

الدولي أن ازدهرت. لم تكن الفكرة ذات علاقة ببناء نظام عالمي جديد في الحقيقة بقدر ما كانت مرتبطة بنظام عام جديد قائم على نوع من الجسر العملي بين المبادئ والوسائل. لم تكن الوسائل سوى التحالفين الآنيين (ad hoc) المشكلين من جانب الولايات المتحدة في الخليج والصومال - وهما تحالفان للراغبين. أما المبادئ فقد تضمنها قرار الأمم المتحدة رقم 688، الذي عُده مانحاً الأسرة الدولية، للمرة الأولى، حقّ التدخّل في الشؤون الداخلية لبلدان أخرى.

من المؤكد أن الولايات المتحدة ظلت متّصفة بالنزعة التدخلية منذ البداية. فرغم كل الكلام الصاخب عن النزعة الانعزالية - الجديدة والاكتفاء الذاتي، يبدو أنها - الولايات المتحدة - قد عادت إلى تلك الفترة المفعمة بالثقة بالنفس التي كتب عنها عضو مجلس الشيوخ فولبرايت Fulbright أواسط الستينيات في كتاب *غطرسة القوة* (فولبرايت، 1967). باتت أمريكا أكثر علماً وإحاطة بالنظام العالمي من أي وقت مضى على امتداد السنوات الثلاثين الأخيرة.

كيف نستطيع تفسير هذا الانقلاب المذهل؟ لا يكفي أن نقول إن السياق الجديد (بيئة ما بعد الحرب الباردة) يميل لصالح ممارسة النفوذ الأمريكي. حتى ولو نشأت الفرص المواتية، يبقى السؤال متمثلاً بـ: لماذا قامت الولايات المتحدة باقتناصها؟ وفي حين أن الولايات المتحدة تبقى واثقة بقوتها الاقتصادية، فإنها لم تعد على الدرجة ذاتها من العظمة الواضحة كما كانت قبل ثلاثين سنة. أعلن وودرو ويلسون: «إذا شاء الرب فإن أمريكا ستمسك بفرصة أخرى لتبرهن للعالم أنها ولدت لخدمة الإنسانية». أما جورج بوش [الأب طبعاً] فقد قال الآتي: «نحن أمريكيون: مسؤوليتنا الوحيدة هي العمل من أجل الحرية» (مقتبس في سميث، 1994: 179). من السهل أن نرى النّسب الإيديولوجي بين التأكيدين، غير أن اللغة الخطابية تعرّضت لشيء من الاهتراء

منذ 1991. فالولايات المتحدة لم تعد القوة الإيديولوجية التي كانتها. من المؤكد أنها غير قادرة على تحمّل تبعات حملات عسكرية متواصلة.

ثمة شيء آخر كان يفعل فعله، على ما يبدو، وهذا الشيء ليس هو الإيديولوجيا. عدد من التفسيرات تخطر بالبال. بعضهم يرى ممارسة السلطة على أنها إحدى ظواهر ما بعد الحرب الباردة: أحادية قطبية في عالم قائم على قطب وحيد. آخرون يعتقدون أن الأمر ناتج عن وجود فراغ قوة لن يلبث شركاء أمريكا أو أعداؤها في آسيا أن يملؤوه مع مرور الوقت. وفريق ثالث يرى الأمر تأكيداً لصحة اقتصاد السوق الطليق. غير أن على المرء، وهو يصغي إلى السياسة الأمريكية عاكفين على تفسير أفعالهم، أن ينظر إلى الأسس الأخلاقية، لأن هؤلاء السياسة يتحدثون لغة الأخلاق أكثر فأكثر.

ولج الأمريكيون باب هذه الفترة محتلين المرتبة الأخلاقية العليا في النظام الدولي. كانت الأخلاق متوغلة في عمق انبعاث القوة الأمريكية من جديد. فإزاحة الاتحاد السوفيتي عن المسرح الدولي أبقّت الولايات المتحدة صاحبة اليد العليا الفكرية. لم يسبق للنظام الرأسمالي أن حظي بمثل هذا الإطراء في وسائل الإعلام. بدت الطريقة الأمريكية مكرّسة. صحيح أن الأمر لم يكن انتصاراً للولايات المتحدة بمقدار ما كان اندحاراً للاتحاد السوفيتي في الحرب الباردة، غير أن أمريكا، بوصفها القوة القيادية للتحالف الذي تصدّى للشيوعية السوفيتية، اضطلعت بالدور الأكبر في عملية الزوال اللاحقة لهذا النظام. خرجت من الحرب الباردة بشعور مستعاد بذلك اليقين الأخلاقي الذي كانت قد فقدته في فيتنام. وعلى الرغم من الانتقاد الواسع القائم على أسس أخلاقية لتصرفات معينة مثل قصف بلغراد والاستخدام المتواصل للعقوبات المفروضة على العراق (مع ما تجلبه من معاناة إنسانية)، فإن الأمريكيين أنفسهم لا يساورهم إلا القليل من مثل هذه الشكوك. لعل السبب الرئيسي لذلك هو أنهم قد اكتشفوا شيئاً جديداً: نزعة التدخّل لأغراض إنسانية.

تاريخياً، كانت الولايات المتحدة البلد الأول الذي جعل حقوق الإنسان ركناً مركزياً من أركان السياسة الخارجية. غير أن قضية حقوق الإنسان لم تكن إلا واحداً من بنود جدول أعمال أوسع بكثير خلال الحرب الباردة. كانت مفيدة في محاصرة الاتحاد السوفيتي بعد بيان هلسنكي الختامي في 1975 كما في إحراج حشد مختلف من الأطراف الأقل شأنًا بدءاً بالصين وانتهاء بالحكام الدكتاتوريين في الشرق الأوسط. جرى الآن توسيع جدول الأعمال. فقد أعلن الرئيس كلنتون، بعد الصراع في كوسوفا، أن أمريكا لن تخوض بعد الآن إلا حروباً إنسانية (وارد في كرواتهامر Krauthammer، 1999: 8). من الممكن القول إن الولايات المتحدة كانت مستعدة لاستخدام القوة لغايات إنسانية في أوقات أبكر بكثير، من إعلان مناطق حظر الطيران لصالح الأكراد في أعقاب الحرب على العراق، إلى تحويل منظمة الناتو، بدفع منها في المقام الأول، من منظمة دفاعية للدفاع عن النفس إلى قوة شرطة دولية. من الممكن تحري قوة النزعة الإنسانية الأمريكية، لا المصلحة الجيو - استراتيجية، في سلسلة من الأفعال انتهت بقصف بلغراد، من الطلقة الأولى التي خرجت من فوهات مدافع التحالف تعبيراً عن السخط على سلاح الجو الصربي في 1994 إلى الجسر الجوي إلى سيرايفو (الذي كان أوسع نطاقاً من جسر 1948 الجوي إلى برلين الذي يعده عدد كبير من المؤرخين «الطلقة» الأولى في الحرب الباردة).

الحرب الإنسانية

من شأن إطالة قائمة الأمثلة أن يكون سهلاً - فالنمط العام واضح. ولكن حقيقة أن كلاً من هذه الأفعال قد تم الدفاع عنه من منطلقات إنسانية لا تجعلها «أخلاقية» بالضرورة. ثمة مسارات استقصاء جديدة تبرز إلى الوجود. فبدلاً من النظر إلى أخلاق السياسة الأمريكية، نستطيع أن نعين طبيعة الولايات المتحدة كمجتمع، جنباً إلى جنب مع طبيعة ما بات يُطلق عليه اسم حرب «ما بعد

الحداثة». من شأن النظر إلى النزعة الإنسانية على أنها مجرد عامل طارئ، أن يفضي إلى رؤية أخلاق السلطة الأمريكية من زاوية مختلفة.

حين أقدم الرئيس كلنتون على إبلاغ الشعب الأمريكي بأن الولايات المتحدة لن تخوض إلا حروباً إنسانية في المستقبل، فإنه كان يعني أنها لن تحارب إلا دفاعاً عن أناس مضطهدين أو مقموعين بأعمال التطهير العرقي، أو الإبادة، أو الاضطهاد السياسي بأشكاله وصيغته الكثيرة. تعني النزعة الإنسانية التدخل نيابة عن أناس آخرين وأخذ جدول أعمال حقوق الإنسان شوطاً أبعد بكثير مما في الماضي حين كانت المخالفات تعاقب بين الحين والآخر. إنها تعني سياسة شديدة الفعالية لصالح الآخرين، بما فيها اللجوء إلى الحرب، إذا دعت الضرورة.

غير أنني أميل إلى الرأي القائل بأن السياسة الأمريكية كانت أكثر أخلاقية بما لا يقاس على صعيد التطلعات عندما كانت إيديولوجية؛ وقد باتت أقل اتصافاً بالصفة الأخلاقية إلى حد كبير في عصر ما بعد الإيديولوجيا. علينا أن نبدأ بحرب فيتنام وما بدا نهايةً للقرن الأمريكي. ويجب علينا أن نعين نمط المجتمع الذي كانت الولايات المتحدة تسير في طريق أن تصبحه أوائل عقد الستينيات قبل انتهاء الحرب الباردة بوقت طويل.

القرن الأمريكي وإرادة القوة

تنتمي إلى يوم ما قبل أمس ويوم ما بعد الغد - لم تصبح بعد متممة إلى هذا اليوم (نيتشه، Nietzsche، 1966: 71).

جميع الحروب التي خاضتها الولايات المتحدة من لحظة دخولها إلى التاريخ العالمي في 1917 كانت إيديولوجية: خيضة لجعل العالم «آمن» للديمقراطية». في السعي إلى منهجة السلم شرطاً لنظام دولي ليبرالي، كان الأمريكيون مستعدين للجوء إلى الحرب في سبيل بناء ذلك النظام، والحفاظ

عليه بعد إقامته . ومن تلك الزاوية فإن حروبها كانت أيضاً أخلاقية . كان القرن والحرب الأمريكيان مترادفين ، جزئياً ، وهي نقطة كثيراً ما تتجلى بحيوية خاصة في خطب الجنرال كومنغز General Commings ، إحدى شخصيات رواية العاري والميت للكاتب الأمريكي نورمان ميلر Norman Mailer (ميلر ، 1948) .

استعادياً ، ليست الرواية معادية تماماً للحرب كما يشاع عنها . يبقى مفهوم ميلر لنزعة البطولة الفردية - وهو موضوع كثير من أعماله ، ذلك البطل الذي يذهب إلى المعركة ويكتشف طاقته الخلاقة من خلال المهمات التي يضييعها لنفسه - في إطار التقليد نفسه مثل ادعاء ليو شتراوس Leo Strauss القائل بأن أية أمة تروى قوتها لا من خلال تقدير قدراتها واختيار مهماتها ، بل عبر الاضطلاع بأدوار معينة واكتشاف ما إذا كانت تملك الطاقة اللازمة لأدائها أم لا .

كانت رواية ميلر نصّاً لتلك الأيام . وبالفعل ، فإننا إذا أردنا الاهتداء إلى تعريف للقرن الأمريكي ، نجد في مفهوم كومنغز للتاريخ أو طاقة التاريخ : «ثمة بلدان تملك طاقات كامنة ، موارد كامنة ، وهي مشحونة حتى الشمالة بالطاقة الكامنة إذا جاز التعبير . وهناك مفاهيم عظيمة تستطيع فك اللغز ، التعبير عنه . كطاقة حركة يبقى أي بلد تنظيماً ، جهداً منسقاً : يمكنك أن تقول : فاشية» (ميلر ، 1948 : 321) . التعليق الأخير يشير إلى محاور كومنغز ، روبرت هيرن Robert Hearne ، الذي كان قد ألمح إلى وجود عملية تناضح في الحرب : إلى أن المنتصرين يميلون على الدوام إلى أن يبدووا مثل المهزومين . تعالوا نفكك النص . كان القرن الأمريكي قائماً على الآتي :

- 1 - القوى والموارد الكامنة لأمريكا . ببساطة شديدة كانت الولايات المتحدة البلد الأقوى في التاريخ - الأقوى بالتأكيد في القرن العشرين ، حقيقة التقطها في وقت مبكر كتاب مثل جوزف كونراد Joseph Conrad . ففي نوسترومو Nostromo ، تأليف سنة 1904 ، تقول إحدى الشخصيات : سنطلق الأسماء على الأشياء كلها : الصناعة ، التجارة ، والقانون ،

والصحافة، والفن، والسياسة، والدين، من كيب هورن إلى ساوند سميث وبعدها أيضاً، وإذا ظهر أي شيء جدير بالاعتناء في القطب الشمالي. ومن ثم سنضع يدنا على القارات والجزر النائية على الأرض. سندير أعمال العالم شاء العالم أم أبى. لا يسع العالم إلا أن يقبل - كما لا يسعنا نحن إلا أن نفعل. (كونراد، 1990: 94 - 95).

2 - دعت الحاجة إلى وجود مفاهيم عظيمة لفك أمر تلك القوة والتعبير عنها. كان القرن العشرين عصراً مثقلاً بالإيديولوجيا وكانت الليبرالية هي الإيديولوجيا الأقوى. أشكالها. إن لم تكن رسالتها، كانت تقلدها سائر الإيديولوجيات الأخرى التي دأبت على تملق البرلمان، الانتخابات بل وحتى الإحالات على حقوق الإنسان (محددة بصورة مختلفة، بالطبع، في الحالة الفاشية: لا أخوة الإنسان بل أخوة مواطن البلد نفسه).

3 - أي بلد هو طاقة نشاط وحيوية. تلك هي المسألة. نجحت موارد الدولة القومية مشفوعة بأفكار القرن العشرين في تكوين قوة جبارة. ما لبثت أمريكا، كما قال غاري ويلز Gary Wills، أن أصبحت «ية» (ism) في مسيرة القرن العشرين (ويلز، 1992: 422 - 426). باتت هذه المزاجية بين القوى ممكنة بفضل النزعة القومية، القوة الحقيقية للقرن العشرين التي بادرت جميع الإيديولوجيات الرئيسية من ليبرالية إلى فاشية مروراً بالشيوعية إلى تسخيرها لأغراضها الخاصة.

تمثل منافس أمريكا الرئيسي في القرن العشرين بكل من ألمانيا النازية والاتحاد السوفيتي. كان الرايخ الثالث، كدولة قومية، قوة جبارة، مثله مثل الاتحاد السوفيتي في أوج الحرب الوطنية العظمى. غير أن الولايات المتحدة كانت هي الأكثر جبروتاً بين القوى الثلاث، وكانت بحاجة إلى الحرب وسيلة

للتعبير عن طاقتها. «تاريخياً» كما يضيف كومنغز «يتمثل هدف الحرب بترجمة طاقة أمريكا الكامنة إلى طاقة ناشطة». وقد كان صوته صوتاً حديثاً أصيلاً، ولم يكن مجيء الحرب الباردة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية مباشرة مصادفة كلياً.

تبقى رواية ميلر مربكة ومحيرة لأنها تلتقط بعض أطروحات هذا الحوار، ولو بصورة لاشعورية. يقول كومنغز «نحن من البحار الخلفية للتاريخ» فيرد عليه هيرن بشيء من السخرية «لقد أصبحنا قدراً، أليس كذلك» (ميلر، 1948: 61). ما الذي كان القرن الأمريكي إن لم يكن التوق إلى جعل العالم آمناً للديمقراطية (والتنوع، لاحقاً في السبعينيات، قبل أن تقوم الديمقراطية باقتحام الساحة مرة أخرى)؟ ما الذي كان القرن الأمريكي غير الإيمان بأن أمريكا هي قَدَر جميع الآخرين؟ جُلُّ مثقفي الغرب، مهما بالغوا في نقدهم لأمريكا في هذه السنوات، توقفوا عن الحجج إلى موسكو بعد عمليات التطهير التي تمت في الثلاثينيات.

يضيف كومنغز أيضاً: «نحن في العصور الوسطى لحقبة جديدة، منتظرين انبعاث القوة الحقيقية». لم تكن العصور الوسطى سنة 1948 حين قام ميلر بنشر روايته. كانت في 1942، السنة التي تدور فيها أحداث الرواية، السنة التي أعلن فيها الإعلامي والناشر، هنري لوس Henry Luce؛ مجيء القرن الأمريكي، وهنري واليس Henry Wallace حلول «عصر الإنسان العادي».

ما جعل الولايات المتحدة قوة جبارة في الحرب الباردة تمثل برغبتها في فرض إرادتها على باقي العالم. فإرادة القوة كانت «أمريكية» جداً. ربما أشار هيرن إلى نوع من التناضح، زاعماً أن الأمم المتحدة باتت هي نفسها مرشحة، بعد أن ألحقت الهزيمة بالفاشية، لأن تتحوّل إلى دولة فاشية. وبالفعل فإن فلسفة كومنغز مصبوبة في قوالب فاشية، على الرغم من أنه ليس فاشياً، بل هو نيتشوي يحترم تحدي ألمانيا للولايات المتحدة ولكنه لا يلبث أن يتوصّل إلى

استنتاج يقول بأنها ليست على درجة من القوة تكفي لتمكينها من النجاح. وما يجعل كومنز شخصية أصيلة وحقيقية هو أن رؤيته للعالم يمكن الاهتداء إليها في كتابات أمريكية معاصرة أخرى، ولا سيما في فلسفة الفلاسفة الأمريكيين العظماء الثلاثة في القرن العشرين: تشارلز بيرس، جون ديوي ووليم جيمس، وبشكل أكثر تخصيصاً في كتابات الأخير حول «إرادة الإيمان»⁽¹⁾.

كان صوت جيمس، وكلامه، بل وحتى أسلوبه في صياغة الجمل أمريكياً أصيلاً. كانت فلسفته إيديولوجية وأخلاقية على حد سواء؛ إيديولوجية في ليبراليتها، أخلاقية في مطالبتها الولايات المتحدة بالتضحية من أجل الآخرين، بمن فيهم الإنسان العادي. تعمد جيمس توظيف عبارات مميزة مثل «قيمة نقدية»، «نتائج» و«أرباح» ليجعل أفكاره في متناول «الإنسان في الشارع». تكلم بقوة ومباشرة جعلنا فلسفته الذرائعية طبيعة ثانية لمواطنيه. لقد طوّرت فلسفة عملية.

تمثّل هدفها الأول بـ«الهدف». كان يقول: إذا كانت تجربتنا تكشف عن عالم غير ناجز، عالم له مستقبل، له جوانب ما زالت قيد الإنجاز، فإن علينا أن نسأل عن الدور الذي نضطلع به نحن في تشكيل تلك العملية. لا نستطيع أن نقرّر ما هو صالح أخلاقياً أو طالح ما لم نمتلك نظاماً أخلاقياً. وإذا كنا لا نريد نظاماً كهذا، فإن أحداً لن يستطيع أن يقنعنا بما هو صالح أو طالح عن طريق المناقشة العقلانية. فقد قال جيمس إن إرادتنا، لا عقلنا، هي التي تقرّر قيامنا بتميزات أخلاقية وأخذنا لها مأخذ الجد.

حين أقدم وودرو ويلسون على إعلان الحرب على ألمانيا في 1917، أكد

(1) قليلون من الناس، ربما، ينكرون أنهم متمتعون بحق الحياة، بحق عدم التعرّض للعدوان أو التعذيب، بحق التملك، بحق الكلام، الاجتماع، الانتقال، التعاقد إلخ. ثمة ملايين يدعون أنهم محرومون من حقوقهم، غير أن هذا يعني، بالطبع، أنهم يؤكدون مطالبتهم بحقوق أساسية.

بثقة أن «هدفنا هو الدفاع عن مبادئ السلام... يسرنا أن نقاتل من أجل السلام النهائي للعالم» (وارد في آيري Iriye، 1985: 36). كانت فكرة خوض الحرب من أجل السلام تلخيصاً نهائياً لرسالة أمريكا التاريخية المتمثلة بتحرير العالم من الطغاة، ملوك قرن ثامن عشر كانوا أو أباطرة قرن عشرين ألمان. كان محتوماً أن يضاف المفوضون السوفييت إلى القائمة. بذلك المعنى، لم تكن الحرب الباردة، في الحقيقة، إلّا حرباً، بدلاً من أن تكون سلاماً مسلحاً، لأنها لم تكن قابلة لأن تنتهي إلّا بالانتصار غير المشروط لأحد الطرفين، والاستسلام غير المشروط، أيضاً، للطرف الآخر.

تمثّل مبدأ جيمس الثاني بـ«الجهد». فهو ينبئنا أننا أحرار، أن إرادتنا «تفكيرنا الحر» قادر على إحداث التغيير. لسنا متفرجين سلبيين بل نحن ممثلون في تاريخنا. غير أن انتظار الدليل المقنع بهذا الرأي ليس كافياً. إذا عزمنا، مثلاً، على رفض النظر في إمكانية وجود الله إلى أن نمسك بالبرهان، فإننا سنخفق في وضع أنفسنا في المكان الذي يمكننا من العثور على البرهان، أو في المكان الذي نستطيع منه ممارسة الواقع. وقد أعلن جيمس مرة أن «القيمة النقدية» للأفكار المجردة هي من النوعية التي لا تتوفر إمكانية معرفتها ما لم يتم عيشها. فقط بالرغبة في الإيمان بإمكانية وجودها من البداية سنكون عازمين على التحرك بطرق وأساليب تضعنا حيث هي (إذا كانت موجودة أصلاً). وقد يتطلب ذلك أن نبادر، في أحد المنعطفات، إلى الكفاح لنشق طريقنا إلى قلب التاريخ.

كان الجهد لانهاياً في القرن العشرين، بالطبع. قام دين آتشيسون Dean Acheson بإبلاغ الشعب الأمريكي في 1946، بعد أن كان النظام الولسني قد تعرّض للانهايار وكانت حرب أخرى قد خيضت لمعاقبة أولئك الذين حُمّلوا مسؤولية إخفاقه - النظام الولسني -، بأن الحاجة إلى بذل الجهد ستبقى معنا على الدوام، (وارد في سميث، 1995: 90). بدا كما لو أن مشاغل أمريكا ومتاعبها كانت بلا نهاية؛ بدا قَدْرُ أمريكا محصوراً بالكفاح المطرد.

كان عنصر عمل جيمس الأخير هو «الإرادة» بالذات. فقد كان من شأن الجهد ألا يفيد كثيراً في حال بقاءه إرادة قوة عمياء. لقد تعيّن على جهودنا أن تبقى محكومة بأهدافنا، ووجب أن تتم صياغة أهدافنا، بدورها، بمعتقداتنا. فأبي معتقد لا علاقة له بالسلوك ليس معتقداً سليماً. غير أن سلوكنا أن يبقى موجهاً بالأفكار. ونحن نعتنق معتقداتنا، آخر المطاف، عبر إرادة الإيمان عندنا (بيرد وسميث، Bird and Smith، 1963).

إذا أمكن القول إن المفكرين الألمان (والجنرال كومنغز) تبنوا إرادة القوة، فإن المفكرين الليبراليين الأمريكيين من أمثال جيمس آمنوا، بقوة مساوية، بإرادة الإيمان. قليلون هم الكتاب الليبراليون المهتمون الذين شكّوا بصحة قناعاتهم حتى في أحلك لحظات تاريخهم. والحاجة إلى الإيمان كانت، بالطبع، أعظم وأكبر في الصراع مع شمولية [توتاليتارية] القرن العشرين.

باختصار، كانت أخلاق الفترة تعلق أهمية كبيرة على الغائية. كان يتعين على القوة، حتى تكون مشروعة، أن تُمارس لتحقيق هدف، من الأفضل أن يكون مشروعاً عظيماً. كان لا بد من رؤيتها موظفة لبلوغ هدف محدد. وما لبث الأمر أن تُرجم فورياً إلى لغة النظام الجديد التي أدخلها ولسن على الخطاب العام في 1917. كما تُرجم، فورياً أيضاً، إلى جملة المقولات الإيديولوجية التي بدأت الولايات المتحدة، كغيرها، تستخدمها. فالأخلاق لا تلبث أن تصبح إيديولوجية وذات توجهات مستقبلية.

في وقت مبكر من سنة 1916 قال ممثل الرئيس ولسن الشخصي، الكولونيل هاوس Colonel House، للفرنسيين أن أمريكا، إذا ما دخلت الحرب، ستكون راغبة في وضع حد لـ«النظام الإقطاعي» الألماني الذي اعتبرته مسؤولاً عن الصراع (وارد في غاردنر Gardner، 1986: 11). وبعد خمس وعشرين سنة كتبت ماري ليندبرغ Mary Lindeberg كتاب موجة المستقبل الذي قالت فيه إن صراعاً كوكبياً بين قوى المستقبل من جهة وقوى الماضي من الجهة المقابلة كان

أساساً في الحرب العالمية الثانية (وارد في لوكاس Luckacs، 1986: 514). ولم تر أمريكا دورها من منظور أخلاقي (أي مكرّس تاريخياً)، إلا كقوة تجسّد المستقبل.

حرب فيتنام وغروب شمس النزعة الأمريكية

ما لبثت «إرادة الإيمان»، ومعها التزام أمريكا بسياسة خارجية إيديولوجية، أن غرقت في أحوال الحرب الفيتنامية. خيضت الحرب تحت شعار كبير: كانت حرباً على النزعة الشمولية [التوتاليتارية]، حرباً جرى تغليفها بعبارات ومصطلحات تاريخية جليلة ومهيبية. غير أن الجنود ما لبثوا، في أثناء الحرب، أن خرجوا من التاريخ بإصرارهم على العيش في حاضر دائم، في عالم كانوا مصمّمين فيه أن يضعوا مواعظ التاريخ وراءهم. كانت تلك، في الوقت نفسه، الممارسة الأخيرة لإرادة القوة الأمريكية، الامتحان الأخير لـ«الفضيلة» القومية. على الصعيدين كليهما - صعيد الإيمان بالتاريخ (في الحالة العليا) وصعيد استعداد مواطنيها للكفاح من أجل شق طريقهم إلى قلب هذا التاريخ - تبين أن البلد كان فقيراً.

لم يعد جيل الشباب يصغي إلى نداء التاريخ. لم يكن الشباب تواقين لمواكبة ألمان ملاحم التاريخ الكبرى. ففي أوج الحرب الفيتنامية قام أحد الكتّاب المعاصرين بعنوانه فصل أحد الكتب بعبارته «ثورة على الالتزام». جرى تحديد مدى تلك الثورة. فمن الشباب المليونين الذين دُعو إلى الخدمة رفض عدد غير مسبوق، وصل إلى 139,000، الالتحاق بالخدمة. في كتاب ليبرا Libra يصف دون ديللو Don DeLillo اغتيال كينيدي Kennedy قائلاً: «الدقائق السبع التي قصمت ظهر القرن الأمريكي» (ديللو، 1988: 181)، إلا أن الحرب الفيتنامية كانت الحدث الرئيسي الذي نسف مصداقية إرادة القوة الجماعية لدى أمريكا.

في 1969، تنبأ جي. إتش. بلُْمْب J. H. Plumb بأن سلسلة من الصور

البيانية التاريخية الشبيهة بالمصير الواضح، التي ظلت تستنفر الأمة في الماضي، لن تلبث، وبسرعة، أن تفقد تأثيرها على الخيال الأمريكي. باتت من الآن أقل قوة مما كانت من قبل. كتب بُلْمَب يقول: «قام الماضي بخدمة القلة، قد يبادر التاريخ إلى خدمة الجمهور الحاشد» (بلمب، 1969: 67). وقد عنى بالجمهور الأفراد الذين كانوا يشكّلون هذا الجمهور. فالحرب كانت شاهداً على انبثاق ما يطلق عليه أولريخ بيك Ulrich Beek اسم «التحديث الانعكاسي». وما يعنيه هو أن حقبة ما بعد الحداثة تذيب وتفكك جملة معايير المجتمع الصناعي التقليدية، مثل الثقافة الطبقية، أو العلاقات العائلية. يطلق بيك على الظاهرة اسم «جيشان اجتماعي لعملية إضفاء الصفة الفردية» (بيك، 1997: 87). ثمة، بعبارة أخرى، نوع من النزوع نحو انبثاق الأشكال المفردة [إذا جاز التعبير] للوجود التي ترغم الناس على وضع أنفسهم، لا التاريخ، في مركز الحياة.

غير أن الحرب الفيتنامية لم تكتف بتحدي فهم أمريكا للتاريخ. أَلَقَتْ أيضاً ظلالاً من الشك على إرادتها الجماعية، أو على استعدادها لتأكيد هذه الإرادة بالأحرى. فقبيل انتهاء الحرب غرقت في بحر خطاب أخلاقي كان «بَعْدَ حداثي» بامتياز، وتحدياً لأحد المنطلقات المركزية لإرادة القوّة. فالجماعات ما بعد الحداثيّة لا تحتضن أنطولوجيا مهتمة فقط بلغة الذات؛ بل هي تميل إلى اشتقاق هويتها من الشروط التي تجعل الحياة الاجتماعية ممكنة. وبكلمات أخرى، نكون «نحن» في وضعية أخلاقية على الدوام لأن شعورنا بالذات مشتق من علاقة أخلاقية قَبْلِيّة مع آخرين. يقع علينا واجب التفكير بالآخرين جنباً إلى جنب مع أنفسنا حين نبادر إلى الفعل. ليس ما يهم أن تلتزم الدول بالعمل في العالم بل أن تتعهد بالانخراط في هذا العالم والمبادرة، في أثناء الانخراط، إلى صياغة عالم يمكن التعايش فيه بسلام مع آخرين.

ما هذا إن لم يكن تقليد «سخرية سلبية»؟ تتطلّب مثل هذه السخرية السلبية ألا يكون المرء ذا موقف ميتافيزيقي مع الحرب أو ضدها، يكفي أن

يراها كما هي: إنها وحشية. إذا كانت الميتافيزيقا أحد الشروط المسبقة للحرب الحديثة، فإن نبد الميتافيزيقا شرط مسبق لحرب ما بعد الحداثة. وبلغة أكثر تبسيطاً، ليس ما نراه إلا ما أطلق عليه إيسايا برلين Isaiiah Berlin اسم «الحرية السلبية» - المدى الذي يُسمح فيه للفرد أن يمارس وجدانه الساخر دونما تدخل من جانب الدولة (برلين، 1969: 160)، أو كما كتب ريتشارد رورتي Richard Rorty، أبرز فلاسفة ما بعد الحداثة في أمريكا قائلًا:

علقت الميتافيزيقا الآمال على الجمع بين حياتنا الخاصة والعامة عن طريق إثبات إمكانية التوحيد بين اكتشاف الذات والوحدة السياسية. . . أما الساخر [على الطرف النقيض] فلا بد له من أن يتصالح مع جمهور خاص مشروخ داخل قاموسه النهائي إلى درجة أن حل الشكوك حول قاموس المرء النهائي لا علاقة خاصة له بمحاولات إنقاذ آخرين من الألم والإذلال. (رورتي، 1989: 120).

فأي مجتمع ما بعد حداثي لا يصبح قادراً على الفعل، واستخدام الحرب أداة للسياسة، إذا اعتمدنا مصطلحات برلين، إلا عن طريق التخلي عن «القناعة بأن جميع القيم الإيجابية التي درج الناس على اعتناقها يجب في النهاية أن تكون متوافقة، وربما حتى متضافرة فيما بينها». فهي تتحدّى الإيمان بأن الدولة غاية بذاتها، وتتيح للمجتمع المدني فرصة اتخاذ موقفه الأخلاقي المهيمن: موقف احتقار العنف.

بذلك المعنى تستطيع الحرب الفيتنامية أن تدعي أنها الحرب الحديثة الأخيرة لأنها كانت الحرب الأخيرة التي سعت من خلالها الولايات المتحدة - وأخفقت - إلى فرض إرادتها على قوة أخرى لغاية ميتافيزيقية. ربما كانت لا تزال، حتى بعد خمس عشرة سنة، تتحدّث عن تكوين «نظام عالمي جديد» ولكن مثل هذه اللغة الميتافيزيقية كانت، مع مرور الزمن، قد باتت تُعدّ هراء في

هراء. فحسب إقرار أحد وزراء خارجية الولايات المتحدة بعد سنوات قليلة، كانت الدولة الأقوى في التاريخ تمر، نظراً لعزوفها عن خوض الحروب، بـ«فترة إعادة تعيير [دَوْنَة] توقعاتها» (أولبرايت Albright، 1994: 8). لم تعد الولايات المتحدة، إذا اقتبسنا من ويتمان Whitman، كثيرة الاستعداد لـ«إطلاق صرختها البربرية من على سقوف العالم».

وما ليس أقل أهمية بعد فيتنام، أن الولايات المتحدة تعين عليها أيضاً أن تصمّم تكنولوجيا جديدة لخوض الحروب، تكنولوجيا من شأنها اختزال الإصابات في صفوف العدو إلى الحدود الدنيا. تعيّن عليها أن تهتدي إلى صيغة جديدة لما يمكن أن يُعرف باسم «حرب إنسانية». فمثلها مثل أكثرية القوى الصناعية الأخرى اكتشفت أنها لم تعد قادرة على خوض الحرب بالوسائل الحديثة. وعندما خاضت حربها الكبيرة الأخرى في الخليج سنة 1990 - 1991، فعلت ذلك بمناهج تنتمي إلى ما بعد الحداثة.

اسمحو لي هنا أن آتي على ذكر نيته لأنه فاق جميع فلاسفة الحداثة الآخرين في الكتابة عن إرادة القوّة؛ هيمن على الخيال الحديث (المضمّر في الحوار بين هيرن وكومنغر). وما يجعله قادراً على البقاء مفكراً متمتعاً بهذا القدر من الجاذبية - حتى في حقبة ما بعد الحداثة - هو بُغْضُه للميتافيزيقا والحقائق المطلقة. كان أستاذ سخرية ذاعت شهرته السلبية حين أقدم مرة على تعريف الحقيقة بأنها «جيش نَقال من الاستعارات»، وكان بين أوائل الفلاسفة الذين رأوا أن على العالم أن يكف عن السعي إلى «معرفة» الحقيقة.

إلا أن نيته كان أيضاً متجدّراً في تربة القرن التاسع عشر على صعيد زعمه أن علينا ليس فقط أن نبذ البحث عن الحقيقة، بل لا بد لنا، ونحن نسعي إلى ما هو صحيح بنظرنا نحن، أن نبادر أيضاً إلى «مراجعة العنف وفتح أعيننا نظراً لأن كل ما نطلق عليه اسم «ثقافة رفيعة» مستندة إلى رُوْحَة (إضفاء الروح على) العنف، على تمكين العنف من أن يصبح أكثر رسوخاً» (وارد في ليوتار

Lyotard (1984 : 158). وكشخص حديث من قمة الرأس إلى أخمص القدم، كان نيتشه يأمل في أن يرى مجتمعاً يعود فيه المواطنون جنوداً مرة أخرى، وحكامهم قادة. كان يكره المجتمعات الليبرالية لأنها، حسب زعمه، لم تكن مستعدة للقتال دفاعاً عن حريتها. ويأتي تصريحه أن «الحرب تعلم الحرية» منسجماً مع هذه المحاكمة، لأن الحرية الحقيقية، كما كان يؤكّد، كامنة لا في منح الحقوق الدستورية، بل في حرية الالتزام بهدف وتحمل مسؤولية العواقب المترتبة على الأفعال الخاصة (نيتشه، 1990 : 72). ذلك كان تعريف كلاوشفيتز Clausewitz أيضاً للحرب: «محصلة الوسائل المتاحة وقوة الإرادة» (كلاوشفيتز، 1993 : 86). كان هذا هو التعبير الصحيح عن إرادة القوة جنباً إلى جنب مع الحقيقة الوحيدة المستمدة منها، الحرية. توفّر الحرب تجربة التحوّل إلى عنصر فعّال في العالم، عنصر قادر على قلب ما هو «كائن» إلى ما «سيكون».

من الواضح أن مثل هذا الرأي لا يمكن التوفيق بينه وبين حساسية ما بعد الحداثة المضادة للعنف، وحتى تنميط الأعداء، كما يبقى بعيداً عن استساغة الحرب. تقوم وجهة نظر نيتشه على تركيبته الأنطولوجية الخاصة لإنسان «يسعى» في المقام الأول، لبذل قوّته - الحياة نفسها هي إرادة القوّة؟ بهذه الأنطولوجيا حاول نيتشه أن يقيم جسراً بين المجالين الخاص والعالم - تحقيق الذات الخاصة مع الجمهور - وصولاً إلى مجتمع سياسي أكثر أرسطراطية - أكثر نبلاً، أسرة متألّفة كما «إرادة القوّة».

بالنسبة إلى هايدغر Heidegger لم يكن الأمر إلاّ استبدالاً للميتافيزيقا بأخرى. فدعوة نيتشه إلى عدم الثقة بالفلسفة والفلاسفة ورؤية الأولى علة تصيب الروح لم تكن قادرة على الإيحاء بالثقة: «ثمة اعتبار للميتافيزيقا ما زال سائداً حتى في التصميم على التغلب على الميتافيزيقا». لذا، فإن مهمتنا هي «وقف كل ما له علاقة بالتغلب وترك الميتافيزيقا وحدها» (هايدغر، 1972 :

24). وبالفعل، فإن الميزة المحددة لطريقة الحرب الأمريكية منذ فيتنام - بتملقها اللفظي غير الملتزم للنزعة الكونية، بكرهها المتردد للعنف، بنظرتها الساحرة إلى الحياة - متمثلة بكونها قد بالغت في احتضان وصفة هايدغر وتمثلها الكامل.

ذهبت الولايات المتحدة إلى الحرب الفيتنامية متوقعة أن «إرادة الإيمان» كانت كافية، خرجت منها معترفة بأن الأزمات تتغير. كانت أخلاق إرادة القوة قائمة على عقد مع التاريخ. أما أخلاق عالم ما بعد الحداثة فكانت منطوية على عقد مع آخرين. مثلها مثل أفكار كثيرة منتمية إلى القرن التاسع عشر - التقدم، التاريخ والمصير الواضح في المثال الأمريكي - نادراً ما أخذت إرادة القوة في حسابها أناساً أو بلداناً أو أفراداً آخرين، أو سارعت، إذا ما فعلت، إلى إذابة الآخرين في بوتقات أكبر مرشحة للاستعادة أو الإنقاذ، أو حتى المعاقبة، حسب مشيئة القوة صاحبة «الإرادة». صحيح أن أنطولوجيا إرادة القوة كانت أخلاقية، ولكنها بقيت كثيفة التعويل على الذات. ظلّت تعيد إحالة جميع الأشياء على منبع تلك الإرادة. وبذلك المعنى كانت ذاتية الاستغراق وذاتية الاعتبار وذاتية التويخ أيضاً آخر المطاف - في فيتنام.

المشروع مقابل الإسقاط

لم تعد أمريكا منخرطة في مشروعات كبرى. لم تعد تجد أية مشروعية في أية رؤية للمستقبل؛ انحدرت بدلاً من ذلك إلى مستوى إدارة الحاضر. و«أزمة المعنى» - موضوع أحد كتب زاكي لايدي Zaki Laidi - يجري التعبير عنها بفجوة مثيرة للقلق بين توقعات التغيير (الحاجة إلى الفعل، إلى قيام المرء بعكس ذاته على المستقبل قبل أن يزاح من الطريق)، ونسف إيديولوجي لمصادقية سلسلة من المخططات الكبرى والملاحم العظيمة. قد تستطيع الولايات المتحدة أن تعكس قوتها على المستقبل ولكن ليس بصورة متناغمة مع مشروع محدد.

أي مشروع يعني جهداً يُبذل لاقتحام المستقبل تحقيقاً للقَدَر، للانتقال من الحاضر، لا لإنكاره بل للتسامي فوقه وتجاوزه. وبعملية الإسقاط يعني لايدي الحاجة إلى إقحام الحاضر، حتى بقوة أكبر، في مستقبل جرى تقريبه أكثر عن طريق ضغط الزمن. باتت إدارة الأزمات هدفاً سياسياً مركزياً. تزعم الولايات المتحدة أن الإدارة تمنعها من التفكير بأي مشروع، ولكن غياب المنظور الاجتماعي يجعلها، في الحقيقة، أسيرة الصدفة أو حالة الطوارئ. والحالة الطارئة لا تشكّل المرحلة الأولى من أي مشروع معنى: إنها تمثل نفيه الفعّال (لايدي، 1998: 11).

إنه لتناقضٌ صارخ مع الماضي. حين مثل وزير الخارجية دين راسك Dean Rusk للمرة الأولى أمام لجنة الشؤون الخارجية في مجلس الشيوخ، طمأن أعضاء المجلس قائلاً إن ما ميّز الولايات المتحدة عن البلدان الأخرى كان متمثلاً بأنها لم تكن ذات مصالح، بل ذات مسؤوليات فقط. هذه كانت لغة المشروع: جعل العالم آمناً للديمقراطية. أما اليوم فإن الولايات المتحدة غير راغبة في الاضطلاع بأية مسؤولية لأنها تقوّم الأفعال من منظور الكلفة (الاقتصادية والبشرية على حد سواء) في المقام الأول. وفي غياب أي مشروع أو مخطط رئيسي، فأى معيار يمكن أن يوجد؟ ذلك هو واقع حقبة ما بعد الحرب الباردة.

من المثير أن لايدي يبادر تحديداً إلى إبراز التدخل الإنساني مثلاً للهوة الفاصلة بين الإسقاط والمشروع. فالولايات المتحدة تملك أدوات القوة ولكنها مفتقرة إلى خطة. ما لبثت النزعة الإنسانية أن أصبحت، لعدم وجود البديل، أداة للسلطة، دون أن تغدو مصدراً لمعنى. تبقى الصومال وكوسوفا مثالين ساطعين.

إلى الصومال أرسلت الولايات المتحدة قوة مؤلفة من 25,000 لخدمة مشروع إنساني بعد أعوام من الإهمال، ثم ما لبثت، وبالسرعة نفسها، أن

سحبته حين واجهت صعوبات. في كوسوفا وجدت نفسها مورّطة في أزمة نشأت من انهيار مباحثات رامبوييه وتمخضت عن حرب جوية مع صربيا دامت 79 يوماً. كانت كوسوفا جزءاً من أزمة تفكك دولة أكبر، أزمة أكبر أفرزها توقف أمريكا عن الاهتمام بيوغسلافيا بعد انتهاء الحرب الباردة، وخصوصاً استعدادها للتشجيع على تفكيكها من خلال الاعتراف بـكرواتيا دولة مستقلة في 1991. فالتدخل الإنساني لم يأخذ الشكل الذي أخذه إلاً لأن الولايات المتحدة كانت مفتقرة إلى استراتيجية سياسية واضحة. ومع مرور الأشهر ما لبثت السياسة الإنسانية أن أصبحت غاية بذاتها. إن السياسات الإنسانية لا تستطيع الحيلولة دون الصراعات فضلاً عن أنها عاجزة عن احتوائها؛ تبقى مثل هذه السياسات عاجزة عن التعويض عن وجود خطة محددة (لايدي، 1998: 109 - 110).

أخيراً وصلت الأمور في الصومال إلى عبثية اضطرار المنظّمات الإنسانية إلى معالجة الإصابات المتكبدة في حرب الولايات المتحدة «الإنسانية». عبثية أخرى برزت في كوسوفا حيث تمخض التدخل الإنساني عن الطرد الجماعي لـ1,2 مليوناً من الكوسوفيين من بيوتهم. وحين وصلت قوات الناتو البرية أخيراً، كانت هذه القوات عاجزة عن وقف التطهير العرقي للصرّب: ففي غضون ستة أسابيع تدهور عدد الصرب في برشتينا من 40,000 إلى 2,000.

جرى إعلان كوسوفا بوصفها «الحرب الإنسانية» الأولى في التاريخ، غير أنها كانت قصة نزعة إنسانية غريبة. إذ لم تكن قوات الناتو في الصراع الخاضع لقيادة الولايات المتحدة وتوجيهها مستعدة للمخاطرة بحياة عناصرها دفاعاً عن الناس الذين كانت عاكفة على قصف بلغراد باسمهم. إن القوات المسلحة لدى أقوى تسع عشرة قوة عسكرية في العالم انتظرت قيام الحرب الجوية بإيجاد «بيئة مساعدة» في كوسوفا: مسرح تكون فيه القوات الصربية مستنزفة إلى حد باتت معها عاجزة عن إبداء أي مزيد من المقاومة إذا ما تمّت أية محاولة اجتياح برية.

تماماً كما درج قادة القرن التاسع عشر الميدانيون على عادة إبقاء فرسانهم بعيدين بدلاً من إقحامهم في عمليات اقتحام جبهية ضد الوحدات المتحصنة في الدُشم، فإن جنرالات اليوم عازفون، على ما يبدو، عن إقحام وحدات المشاة في المعركة إلى أن تكون القاذفات قد قصمت ظهر قوات العدو على الأرض.

في أعقاب الحرب، أصدر الأمريكيون ما بات يُعرف باسم مبدأ كلنتون: تأكيداً صارخاً لاستعدادهم لخوض الحرب لأهداف إنسانية. ولكنه كان مشروطاً بعدد كبير من المواصفات مما سلط الضوء على حقيقة أن الولايات المتحدة لن تبادر قط إلى المغامرة بحياة أفراد قواتها البرية مرةً أخرى إلا حين تكون مصلحة قومية شديدة الأهمية (كالنفظ)، أو مبدأً استراتيجي معين معرضاً للخطر. مثلها مثل الإحسان تبدأ النزعة الإنسانية محلياً في الاتفاق غير المعلن بين الجمهور والساسة، القاضي بعدم وجود أية مصالح إنسانية توفر إمكانية مطالبة أي جندي أمريكي، بصورة شرعية، بتقديم حياته ثمناً لها.

حرب ما بعد الحداثة

غير أن المشكلة تمتد إلى ما هو أعمق من ذلك بكثير. في غياب مشروع كبير، لا يكون استعراض القوة العسكرية مستنداً إلى منطق محدد. ذلك هو السبب الذي جعلنا نرى، حين تدخلت القوات الأمريكية في الصومال، وهاييتي، ويوغسلافيا، نمطاً سريعاً من استعراض القوة، ومن التردد، ومن اللايقين، ومن الانسحاب والتراجع. لم يكن ثمة اطراد أو متابعة، ليس فقط لعدم وجود خطة رئيسية أو تصميم كبير: فالوسائل المستخدمة لم تكتف بأن كانت عسكرية أكثر مما ينبغي؛ بل الوسائل العسكرية نفسها كانت مثار شبهة على الصعيد الأخلاقي. إن الطريقة التي تعتمد عليها أمريكا الآن في استعراض القوة هي نفسها لأخلاقية، أو معرضة للنقد القائل بأنها غير أخلاقية.

شكّل قصف بغداد الجوي الذي عُرف باسم «ثعلب الصحراء» في كانون

الأول/ ديسمبر 1998، في عملية تفجير لفيض من القنابل والصواريخ دامت اثنتين وسبعين ساعة واستهدفت نزع سلاح صدام حسين من الجو. اشتملت الحملة على حوالي 650 غارة وغارة مساندة من قِبَل طائرات منطلقة من قواعد برية ومن حاملات طائرات. تم إطلاق ما يزيد عن 400 صاروخ كروز، وهو عدد فاق ليس فقط ما تم إطلاقه في حرب الخليج، بل وفي أثناء حملة كوسوفا الجوية. في غضون أسبوع واحد تم استئناف العملية ضد ما يزيد عن 70 هدفاً من أهداف الدفاع الجوي. وخلال شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير جرى إسقاط عدد من القنابل فاق ما تم إسقاطه خلال «ثعلب الصحراء». باتت الغارات الجوية مألوفة جداً حتى أنها لم تعد تشكل ولو جزءاً من نشرات الأخبار المسائية.

كانت العملية توضيحاً ممتازاً، في الحقيقة، لمتطلبات «الحداثة الانعكاسية» لدى أولريخ بيك. ففي كتابه الأحداث يقول إن الحساسيات الجديدة وكلية القوة إزاء الأخطار الجديدة هي انعكاس لنوع من التحول الجذري الحاصل في طبيعة الحداثة. وهو يعتقد أن توزيع الخطر لا الثروة هو الذي يميّز المرحلة الثانية من الحداثة. وبالفعل فقد كان ثمة تحوّل من هذا القبيل على صعيد التركيز بحيث يمكن قياس القوة عبر قدرة الحكومة أو التحالف على احتواء الأخطار، أو اختزالها، أو تحويلها (بيك، 1998: 136).

من شأن هذا أن يساعد على تفسير التحول الحاصل من الردع إلى الإقناع بالعدول الذي أصبح الميزة الرئيسية لاستراتيجية ما بعد الحرب الباردة الأمريكية. فتجري احتمال الخطر والتحكم به، عن طريق قطع الطريق على مراكمة السلاح، أو تقليص حجم أرصدة السلاح الموجودة لدى الأعداء المحتملين، يعكس نفوذ أمريكا كـ«مديرة» عسكرية. في كوسوفا لم يكن التحالف الغربي «في حرب» بمقدار ما كان منخرطاً في عملية شُرطية هادفة إلى الحفاظ على الحقوق الإنسانية والديمقراطية وإلى تقليص الخطر المتمثل بصربيا

على استقرار شبه جزيرة البلقان. تمت إعادة تسمية العملية على أنها «استراتيجية إدارة خطر بالصواريخ» بدلاً من أن تكون حرباً.

تبدو مجتمعات الخطر بحاجة إلى أنماط جديدة من الأعداء. يورد بيك ثلاثة أصناف: العدو القابل للتبادل (الأصولية الإسلامية و/أو العراق مثلاً)؛ والعدو المجرّد (الذي قد يشمل الأجانب الباحثين عن ملاذ، أو المهاجرين)؛ والأعداء النقالين (مثل «كارتلات» الإجرام، وتجارة السلاح، ونشر المواد النووية). مرة أخرى يبدو الأمر شديد الانطباق على مثال كوسوفا حيث كان يصعب أحياناً معرفة ما إذا كان الخطر الذي عينه الناتو متمثلاً: بالزعيم الصربي سلوبودان ميلوسوفيتش، أم بالنزعة القومية - العرقية المتشدّدة، أم باللاجئين الكوسوفيين المحتشدين على تخوم أوروبا الغربية مستعدين للمطالبة بالمدارس، بالسكن المحترم، وبقوائم الانتظار المختزلة في المشافي. دأب قادة الغرب على ذكر جملة هذه الأخطار الثلاثة كلها، في وقت أو آخر، تسويغاً لحملة القصف الجوي.

ما يشكّل هاجساً خاصاً حول الظاهرة هو أن ليس هناك، حيث لا جود لأي عدو ملموس، حد للأخطار التي يواجهها عالم ما بعد الحداثة. إن تأديب العراق ممكن، ولكن خطر الانتشار النووي سيبقى ماثلاً. إن دخول صربيا في حظيرة الديمقراطية ممكن، ولكن الأنظمة الديمقراطية ستظل، إلى أن يصبح العالم كله ديمقراطياً، تواجه احتمالات اندلاع الحروب على الدوام. وكلما كانت التهديدات أعمق وأكثر استعصاء، كانت أسواق «مدراء الأمن» أوسع وأقوى رواجاً.

ذلك يعني أن مجتمعات ما بعد الحداثة تواجه أفق حرب لا تنتهي - جزئياً لأن «من الممكن»، حسب تعبير بيك، وجود «أنماط أعداء دون أعداء» (بيك، 1998: 110). بكلمات أخرى، قد تكون مشكلة معينة غير قابلة للتحكّم بصرف النظر عما إذا كانت الحصييلة حملة عسكرية أم مبادرة دبلوماسية. ففي كل من

العراق الذي تشبك معه الولايات المتحدة في حرب فعلية منذ سنة 1990، وصربيا التي تحاربها منذ 1993، تكون الظاهرة التي نحن بصدد مناقشتها شديدة الشبه بما أطلق عليه فيريليو Virilio اسم «حرب نقية»، مستخدماً مصطلحاً أخذه من كتاب كلاوشفيتز عن الحرب. ف«الحرب النقية»، حسب زعمه، تجسيد لمفهوم حرب بلا توقف عند كلاوشفيتز:

في ظل بونابرت كانت الحرب تُخاض بلا توقف، ولو لالتقاط الأنفاس، إلى أن يستسلم العدو وكانت الضربات المضادة بالقدر نفسه تقريباً من الحيوية. من المؤكد أنه طبيعي من ناحية وحتمي من ناحية أخرى أن تدفعنا هذه الظاهرة إلى الالتفات ثانية نحو المفهوم النقي للحرب مع كل ما ينطوي عليه من مضاعفات صارمة. (فيريليو، 1997: 27).

كانت الحرب النابليونية تبدو، في الحقيقة، لا نهائية حيث تعاقبت التحالفات إلى أن تم أخيراً إلحاق الهزيمة بنابليون بعد أربع وعشرين سنة. كان اهتمام نابليون منصباً على البعد العسكري، لا السياسي؛ بقي كل ما عدا ذلك هامشياً. وفي سعيه إلى هذا الهدف كان مستعداً لقلب ما هو خاص إلى عام، الحياة إلى حرب، إرادة الفرد إلى إرادة جماعية. بل وكان مستعداً لـ«مصادرة» الأمة، من أجل تحويلها إلى أداة بالغة الفعالية من أدوات الحرب. إن تكنولوجيات اليوم تتيح لعالم ما بعد الحداثة فرصة خوض حرب بلا توقف، ولكن دون تكاليف لا لزوم لها على الصعيدين الاجتماعي أو الاقتصادي هذه المرة. بات نموذج كلاوشفيتز للحرب النقية «متحققاً» الآن، ولو بصيغة قد يجد كلاوشفيتز نفسه صعوبة في أن يتعرّف عليها.

ومثلها مثل حملات نابليون، تستند عمليات أمريكا العسكرية إلى أساس اللأمن. سبق لشاتوبريان Cahteaubriand أن قال إن نابليون كان مهووساً بالأمن، بـ«وجود يجري تعريضه للخطر كل صباح لعدم توفر أية محطة

للتوقف» (وارد في ماك مانرز McManners، 1966 : 88). لقد رأى المؤرخون العسكريون أنه لم يكن لديه أي مكان يتوقف عنده - أنه ظل دائم الانجذاب المتواصل حتى إلى أعماق السهوب الروسية - لا كضرورة نفسية من ضرورات طبيعة نابليون بمقدار ما كانت إحدى ضرورات وضع ما بعد الثورة. لم يكن نابليون قادراً قط على التعايش بسلام مع جيرانه لأن النظام القديم، بقيادة روسيا وبريطانيا في المقام الأول، لم يكن قادراً قط على التعايش بسلام مع نظام ينتمي إلى ما بعد الثورة.

وفي عالم ما بعد الحرب الباردة، تجد الولايات المتحدة نفسها غير مطمئنة، بالمثل، إلى المستقبل. تماماً كما تعين على نابليون أن يتصارع مع النظام القديم، يتعين على الولايات المتحدة الآن أن تتصارع مع بلدان راغبة في تحدي موقعها، أو حركات إرهابية تحاول نسف النظام القديم الذي تسعى إلى ترقيعه. تكمن المشكلة في أن الحفاظ على الأمر الواقع يتطلب جهداً أكبر من صيانة نظام الحرب الباردة ثنائي القطب. ما لبثت البنية الرذعية العائدة إلى الحرب الباردة والقائمة على «لا تفعل ذلك!» أن استبدلت بسياسة إقناع بالعدول أكثر فعالية قائمة على «إذا لم تفعل ذلك...». وعملية الإقناع بالعدول تتم اليوم بصورة منتظمة عن طريق قاذفات الخلسة وصواريخ الكروز.

لاستراتيجية الردع هذه ثلاثة ملامح جديرة بالمناقشة. أولاً، ما من مكان على الكوكب إلا وهو متصل مع جميع الأماكن الأخرى. «يكفي أن تتواصل...» هي الكلمات الافتتاحية لهاواردز إند Hawards End للروائي إي. إم. فوستر، الذي يصف مدى عزلة حيوات معاصريه من اللندنيين. أما اليوم فليس ثمة نقطة واحدة على الكرة الأرضية تتعذر رؤيتها. فالأقمار الصناعية تجعل كل شيء شفافاً؛ إنها توفّر «تحديقاً بلا رواية». الأشياء كلها قابلة للتحري. ما من شيء، بصورة شبه مطلقة، يمكن إخفاؤه. ثمة قوس إشعاع لقمرة اتصالات اصطناعي على مسافة 22,300 ميل فوق الأرض يتولى مهمة

مزامنة الوقت وقلب الكوكب إلى فضاء متجانس واحد. إن قهر الزمان والمكان، حلم رومانسيي القرن التاسع عشر الحالمين، بات الآن متحققاً.

كتب جيمس دير ديريان James Der Derian يقول إن هذا يمثل نظام قوة جديد في العلاقات الدولية. كان ذكاء الإنسان مفتقراً إلى الحضور الكلي والتصميم العالي. أما نظام الذكاء التكنولوجي فلا يعتمد على أية مصفاة إنسانية بصورة مطلقة. فالكومبيوتر يسارع إلى التعرف على المعلومات وتقويمها تمهيداً لتحويلها إلى المحللين العسكريين. ثمة جدل (ديالكتيك) جديد قد نشأ بين الراصد والمرصود. ما تراه تضربه، منظومة صواريخ موشكة على التفعيل كانت، أم برنامجاً نووياً قيد الإنجاز (دير ديريان، 1992: 31).

كذلك أصبح كل شيء في متناول عدسة آلة التصوير. ثمة مهمات عسكرية جرى إخضاعها للبرامج التلفزيونية، خصوصاً في ليبيا سنة 1986، حيث القصف الأول في التاريخ المبرمج ليتطابق مع ساعة الذروة التلفزيونية. تم القصف في اللحظة التي بدأت فيها الشبكات ببث برامجها الإخبارية القومية بالذات. ومثل هذا الترتيب المريح أتاح لمهندسي الشبكات فرصة التحول مباشرة إلى طرابلس [الغرب] لتمكين جمهور المشاهدين من متابعة الأحداث حية على الشاشة.

يتمثل الملمح الثاني لاستراتيجية الردع الجديدة بكون الولايات المتحدة قادرة على أن تضرب من أي مكان في العالم. فحسب ما تقوله الإيكونوميست (30/9/1995) لقد تم إلغاء المسافات. في عصر ما قبل الأسلحة النارية، كانت سرعة أي سلاح محدودة. كنت تستطيع تعقب مسار رمح الخصم وتجنبه بترس. أما اليوم فإن الجميع والأشياء كلها باتت داخل مدى الرمي، وتتوفر الولايات المتحدة على فُدرة ضرب أي مكان تريد ضربه. لم تعد بحاجة حتى إلى قواعد ثابتة.

إن «الثورة في الشؤون العسكرية» (تطبيق تكنولوجيات المعلومات الجديدة) توفر إمكانية أخذ فكرة «الصراع غير المتشابك» مأخذ الاعتبار الجدي: بمعنى فرصة خوض الحرب عن بُعد دون الحاجة إلى جملة شبكات القواعد وتسهيلات التحليق التي كانت بالغة الأهمية إلى وقت قريب، مثل زمن حرب الخليج. هاكم ما قالته إحدى مقالات مجلة سانيتيفيك أمريكا (272، 12) (كانون الأول/ديسمبر 1995: 74): «في سيناريو المدى الطويل قد تتوقف حاملات الطائرات، والدبابات، والمقاتلات والقاذفات عن الاضطلاع بدور رئيسي على مسرح حرب ما بعد الحداثة. قد تبقى أكثرية القوات الأمريكية متمركزة في البلاد».

ثالثاً، يقول أمبرتو إكو Umberto Eco إننا غيرنا قواعد السياسة. في حين يعكف آخرون على الكلام عن نهاية التاريخ، يتحدث إكو عن انتهاء السياسة كما كنا نفهمها تقليدياً. فالولايات المتحدة لا تخوض حروباً لتغيير أنظمة حكم أو لفرض أنظمة عالمية جديدة. إنها تقاتل لردع أشياء معينة والحيلولة دون وقوعها. ليس ما نحن بصدده إلا «سياسة أشبه بالحرب»، «حرباً بلا توقف»، في صياغة كلاوشفيتزية وإن جاءت متحدية لمفهوم كلاوشفيتز إذ توحي بأن الحرب لم تعد استمراراً للسياسة، بل تشي بأن الأخيرة هي الاستمرار للحرب (إكو، 1997: 16).

أصبحت الضربات الجوية الاستباقية الوسيلة التي يعتمد عليها عالم ما بعد الحداثة لنزع سلاح دول العصر الحديث المارقة، ولتقليص سرعة التاريخ. ولكسب الوقت من أجل منع العالم الحديث من استخدام أسلحة الدمار الشامل، ولمساعدة هذا العالم على صياغة التاريخ وفقاً لشروطه الخاصة.

كتب جان بودريار Jean Baudrillard يقول إن الردع لم ينته مع الحرب الباردة. أدى احتمال الرد النووي إلى تعايش القوتين العظميين سلمياً على امتداد أربعين سنة. غير أن الفرق اليوم هو أن الردع يأخذ شكل الإقناع بالعدول dissuasion، شكل التطبيق الذي لا يعرف معنى الرحمة للقوة على امتداد 365 يوماً في السنة.

يبقى الردع شكلاً شديداً الغرابة من أشكال الفعل: إنه ذلك الذي يتسبب في عدم حدوث هذا الشيء أو ذاك. إنه يهيمن على فترتنا المعاصرة كلها، وهو يميل لا إلى إنتاج أحداث معينة بل إلى التسبب في عدم حدوث شيء معين، على الرغم من تظاهره كما لو كان حدثاً تاريخياً. أو أن أحداثاً تقع بدلاً من أحداث أخرى لم تقع. الحرب، والتاريخ، والواقع، والآلام - يلعب الردع فيها جميعاً دوره المرسوم (بودريار، 1998: 17).

ليس هناك في هذا العالم أية وصفة للانتصار. بنظر دبلوماسي بريطاني يدعى روبرت كوبر Robert Cooper «حروب الإيديولوجيا تُخاض لتحقيق النصر الكامل؛ حروب المصلحة للانتصار؛ في عالم ما قبل الحداثة ليس الانتصار هدفاً ذا معنى». ثم يضيف أننا بحاجة للاعتياد على فكرة المعايير المزدوجة. فمجتمعات ما بعد الحداثة قد تعمل وفق مجموعة قواعد حين تتعامل فيما بينها، غير أنها قد تحتاج، عند تعاملها مع أطراف أخرى، «إلى العودة إلى المناهج الأقسى الموروثة عن حقبة أبكر: القوة، الهجوم الاستباقي، الإطاحة بالرأس، كل ما هو ضروري بالنسبة إلى أولئك الذين يعيشون في عالم القرن التاسع عشر...» (كوبر، 1996). لم يعد الانتصار هدفاً. ومجتمعات ما بعد الحداثة لا تخوض حروباً لتأمين سلام نهائي؛ إنها توظف الحروب في عملية إدارة اللأمن. عاجزة عن استهداف أي انتصار حاسم، تحاول الحكومات إدارة الصراعات وتدعي الانتصار حين يتم اختزال خطر معين إلى مستويات قابلة للإدارة. لم تعد الحروب حروباً؛ إنها أعمال شُرطية. ليس ثمة سوى الأفق اللانهائي، حسب كلام كلنتون، لـ«عالم سيكون المستقبل فيه مهدداً، لعدم وجود أي «سلم»، أي نظام عالمي، أية رسالة إمبراطورية»⁽¹⁾.

(1) لدى نشوء نظام وستفاليا القائم على الدول السيادية، قام مبدأ عدم التدخل بتوفير الحماية لإدارة ملوك ذوي سيادة دون أية إشارة إلى شكل الحكم الذي كانوا يمارسونه. وحق الحكم الذاتي كان ممنوحاً بصورة عامة إلى الإدارة الدينية. أما في ممارستنا الكوكبية الراهنة فإن حق الحكم الذاتي مفهوم على أنه حق المواطنين في أية دولة بأن يحكموا أنفسهم عبر =

ليس الردع هو الخيار المفضل فقط؛ إنه الخيار الوحيد، حتى إذا كان هذا سيسمح لأنظمة حكم كنظام صدام حسين بالبقاء في السلطة إلى ما لا نهاية. قبل ما يزيد عن أربعين سنة زعم كَنَثُ والز Kenneth Walz «أن ليس ثمة أي انتصار في الحرب، هناك فقط درجات مختلفة من الهزيمة». وأضاف أنها كانت فكرة «قد لقيت قبولاً متزايداً في القرن العشرين» (والز، 1959: 1). وقد تكتسب قدراً أكبر من الرواج في القرن الحادي والعشرين.

تلخيصاً يمكن القول إن مجتمعات ما بعد الحداثة مهتمة، بالدرجة الأولى، لا بالانتصار بل بالسلامة والأمان؛ إنها مهتمة، أولاً، لا بالحصول على ما هو جيد بل بالحيلولة دون وقوع الأسوأ. إنها مبتلاة بطوفان من الأخطار والتهديدات. وما الفرق بين هذه وتلك؟ تنطوي الأولى، الأخطار، على عواقب قابلة للتحكم؛ أما الثانية، التهديدات، فعلى عواقب غير قابلة للتحكم. تستطيع الولايات المتحدة أن تبتكر نظاماً ضابطاً للأخطار: شكلاً من أشكال التأمين ضد الحوادث. تستطيع أن تفرض سلسلة من العقوبات على البلدان الساعية إلى رفع مستوى برامج أسلحتها النووية مثل الهند والباكستان؛ تستطيع تطبيق تحقّق متطّفل مثل اليونسكوم UNSCOM في العراق. أما فيما يخص التهديدات فليس هناك أي تأمين ضدها. لا بد للولايات المتحدة من أن تتحرّك قبل أن يتحوّل الخطر إلى تهديد. بل وقد باشرت حتى بتطوير لغة اصطلاحية جديدة لوصف تحركاتها: «خفض مستوى» أو «استنزاف» قدرات العدو قبل أن تتوفر إمكانية تفعيلها واستخدامها.

إذا كان كلاوشفيتز قد رأى أن العنف هو «جوهر» الحرب، فإن العنف ما لبث، في عصر الحرب النقية، أن لبس ثوباً خاصاً: ثوب الإرهاب. وكما يزعم

= أشكال ديمقراطية من الحكم الذاتي. إن اعتماد صيغ ملائمة من الحكم الديمقراطي يشكل اليوم شرطاً مسبقاً يجب توفّره في الكيانات السياسية الجديدة قبل منحها الاعتراف بأنها دول ذات سيادة.

بودريار فإن مشكلة الأمن تقض مضاجع مجتمعاتنا إلى درجة أنها حلت محل الحرية بوصفها أهم عوامل الحياة. في الحرب الباردة قاتل الغرب لحماية حريته معرضاً نفسه لخطر التدمير النووي. واليوم نرى المجتمعات التي تمقت الخطر دائبة على التماس الأمن، وهي مستعدة لابتداع استراتيجيات مناسبة للحصول عليه. ولت إلى غير رجعة عمليات تضاfer الاغتراب الاجتماعي والحرب الطبقية؛ وبدلاً منها نحن في مواجهة كوكبة من أعمال الإرهاب. وماذا عن الرد؟ كي لا نقع نحن أنفسنا رهائن بأيدي الآخرين، يجب علينا أن نسارع إلى أخذ الآخرين كرهائن، أو يتعين علينا أن نكون مستعدين لأن نهتد بأن نفعل ذلك، على الأقل (بودريار، 1990: 39).

إذا ما انتقلنا من جدول الأعمال الإنساني إلى جدول أعمال الأمن القومي، فإن الأمريكيين يجدون أنفسهم مقيمين في عالم يأتي التهديد الرئيسي فيه لا من الدول بل من أطراف غير رسمية [أطراف ليست دولاً] (خاضعة في الغالب لرعاية حكومات معينة بطبيعة الحال). لعل النموذج الأحدث هو المنفي الثري أسامة بن لادن الذي تم استهداف قاعدته الإرهابية في أفغانستان بـ75 صاروخاً من صواريخ كروز توماهوك في تشرين الأول/ أكتوبر 1998. كانت هذه المرة الأولى التي يتم فيها استهداف فرد من قبل دولة مستخدمة صواريخ كروز.

لا مجال للشك بأن ميزان القوة بين الدولة والفرد قد اختل اختلالاً ملحوظاً. إن لم يكن حاسماً، في عصر المعلومات، لصالح الفرد. لقد تضاfer تراكم رأس المال من ناحية، والقدرة على تشكيل شبكات اتصالات إلكترونية من ناحية ثانية، وانتهاء الاحتكارات القومية للأسلحة الفعالة من ناحية ثالثة، والطريقة التي قامت بها الاتصالات الجديدة بتحرير المنظمات والأفراد من قيود مواقع جغرافية محددة من ناحية رابعة، تضاfer هذا كله، في مثال بن لادن، على جعل الأخير الإرهابي السيادي الأول. ومما انطوى على دلالة خاصة في

هذا السياق أن شبكته الإرهابية وُصفت من قبل **الواشنطن بوست** (21 آب/ أغسطس 1998) على أنها «كونفدرالية جماعات إرهابية بعيدة عن الدولة دون تراتبية هرمية صارمة، حكومة أو أرض»، غير أنها أشد خطورة لكل تلك الأسباب. في المقال نفسه اعتبر أحد كبار الرسميين بن لادن «طرفاً عابراً للحدود القومية لذاته وبذاته». في الحقبة الحديثة تعرّضت السلطة الشرعية للإذابة في بوتقة مفهوم سيادة الدولة؛ أما في حقبة ما بعد الحداثة فقد تمت إذابة سيادة الدولة في بوتقة أفعال الأفراد وأعمالهم. وقد باتت الأعمال الإرهابية تُصنّف بصورة متزايدة لا في خانة الجرائم الاجتماعية بل في خانة الحرب.

غير أن من شأن مثل هذا الاستنتاج أن يثير أيضاً من الأسئلة: هل الحرب ضد الإرهاب هي «حرب» حقاً؟ وهل هي قضية ذات كثافة عالية أم ذات كثافة متدنية؟ مما يدعو للأسف أن احتمالات تحوّلها إلى ما يشبه الحرب وتشكيله لتحد ذي كثافة عالية قوية. بدلاً من حالة حصار، ما لبثت السياسة أن أصبحت حالة طوارئ، حلّت فيها «الدبلوماسية المضادة، محل الدبلوماسية التقليدية» (دير ديريان، 1992: 89). ففي حالة «حرب نقية» دأبت **الولايات المتحدة** على إطلاق إعلانات الحرب. ما عادت تميّز بين الحرب والسلام، تميز فقط بين الحرب والهدنة. تكمن المسألة في أن مفهوم ما بعد الحداثة للردع يطرح سؤالاً محرّجاً. لكل طرف قواته الخاصة المتخصصة بمحاربة الإرهابيين: ثمة قوة الدلتا [Delta] (**الولايات المتحدة**)؛ قوة الساس [SAS] (**المملكة المتحدة**)؛ قوة الجي. إس. جي - 9 [GSG-9] (**ألمانيا**)، ولكن هل تقوم كلمة «محاربة» قبل كلمة «الإرهابيين» بدعم التمييز؟ أم تكن ضربات صواريخ كروز الموجهة ضد الخرطوم، وكابول في 1998 أعمالاً إرهابية، في غياب أي إعلان للحرب؟ إرهابية كانت أم لا، تبدو وكأنها تمثّل الوجه المستقبلي للحرب.

من شأن أي خطر أو تهديد أن يتم التعامل معه من خلال شخص حاكم دكتاتوري أو نظام معين، ولكن المشكلة (الانتشار النووي مثلاً) ستبقى صامدة

بعناد حتى إذا ما تمت إزاحة الشخص أو تطويقه [حبسه في الزريبة]. سوف تبادر فقط إلى الانتشار والعودة إلى الظهور ثانية في منطقة أخرى أو بشكل مختلف (من التطهير العرقي في البلقان إلى التطهير العرقي في تيمور الشرقية).

أخذت الحرب المحدودة شكل حفظ السلام مع بداية القرن الحادي والعشرين، افتقاراً للبدائل لا عن تصميم. أما أخلاق النظام العالمي فقد طغت عليها أخلاق إدارة الأزمات. نحن الآن مع أخلاق تصنيف الجرحى والمصابين: نقوم بتضميد جراح مجتمعات معينة، نبادر إلى نقل مجتمعات أخرى إلى المشافي، ونترك مجموعة ثالثة من المجتمعات تغرق في المعاناة وحدها. وعملية تصنيف الجرحى والمصابين هذه فعالية أخلاقية بصورة مثالية، بالطبع، غير أنها هي المطلوبة هذه الأيام. إنها انتقائية بالضرورة أيضاً. إن الولايات المتحدة تتصرف باسم الإنسانية - تلك هي لغة الحروب الإنسانية - ولكنها باتت الآن تجد نفسها عاكفة على فرض الحَجْر على أجزاء من العالم، مختزلة، بالتالي، نظرتها الانفتاحية السابقة إلى الإنسانية. لعل هذه هي إحدى النتائج غير المتوقعة لجدول أعمالها الإنساني.

خلاصة

ما من أحد تخرّج من مدرسة تاريخ القرن العشرين يستطيع عد استخدام القوة الأمريكية أمراً غير مرغوب فيه أو مشؤوماً بحد ذاته. فهذه القوة تبقى الضمانة النهائية للقانون والنظام في العالم، ضمانة جرى اختبارها ووجدت جديرة بالثقة لدى تعرّض القانون الدولي للانهايار الصارخ والمدوي كما في الكويت. ما يبعث على قَدْر أكبر من الحيرة والارتباك هو الغرض الذي سيجري من أجله توظيف القوة الأمريكية في عصر ينتمي إلى ما بعد الإيديولوجيا.

كانت فيتنام شاهداً على «غطرسة القوة»، وبرهاناً على ضرورة الاهتداء إلى أساس أخلاقي جديد لهذه القوة. كانت ثمة حاجة إلى إيديولوجية قوة

جديدة. غير أن أمريكا لا تتوقّر على أي هدف كبير في تصورها. تظل قوتها منفعة إلى حد كبير. إنها تمقت الخطر مما يبقيها غير مبالية بالأخطار التي يتعين على الآخرين أن يتعرّضوا لها. ما زالت تناضل لاستهداف شرور العالم بأسلحة الحرب الباردة المهترئة والمثلومة. إن القوّة الجوية وصواريخ كروز لا تساعد دائماً على اعتماد الخيارات الأخلاقية الصائبة حين يكون الأمر متعلقاً بتحديد الأهداف. ليست أسلحتنا على درجة من الدقّة تكفي لانتقاء الأهداف دون خطر حصول الأضرار الجانبية. لقد نجح التهديد بقوة انتقامية هائلة في احتواء النظام الشمولي [التوتاليتاري] خلال النصف الثاني من القرن العشرين، غير أنه لا يستطيع أن يضطلع بالمهام الشرطية اللازمة للتحكّم بالصراعات الداخلية في الدول. وعلى الرغم من الصخب الهائل المثار حولهما، فإن أحداً في أمريكا لا يرى سبباً كافياً يسوّغ محاربة صدام أو ميلوسوفيتش حتى الموت أو مطالبتهما بالاستسلام غير المشروط، وقد كان مطلباً أخلاقياً في الماضي. القذيفة أعلى من القنيص. صحيح أن الولايات المتحدة تتحدّث لغة النزعة الإنسانية، غير أنها لا تتوقّر على الإرادة اللازمة لتبني سياسة مؤهلة لفرضها. وإلى أن تمتلك مثل هذه الإرادة، فإن مزاعمها الأخلاقية ستبقى معرّضة للتحدي.

تيم ضنّ ونيكولاس جي. ويلر

في الثاني عشر من أيار/ مايو 1997، قام وزير خارجية الحكومة العمالية الجديدة، روبن كوك، بإبلاغ جمهور متلهف عن المسار الذي نوى أن يرسمه للسياسة الخارجية البريطانية. أعلن «سياسة خارجية كوكبية» مسترشدة بأهداف الأمن لجميع الأمم، والازدهار، وحماية البيئة مع «بُعد أخلاقي» (FCO، 1997ب). وهذا الجزء من البيان التبشيري طغى على التغطية الإعلامية في اليوم التالي، غير أن إشارات أخرى دالة على نوع من الخروج الجذري على النزعة المحافظة الذرائعية التي كانت قد هيمنت على السياسة الخارجية البريطانية على امتداد خمسين سنة كانت موجودة. بدت هوية [حزب] العمال الجديد البريطانية مغايرة تماماً لنزعة التعصّب القومي التي سادت أيام حكومات تاتشر. فالكلام عن السيادة، الذي كان يصم الأذان في ظل الحكومة السابقة، لم يعد مسموعاً في أي مكان. لم يرد أي ذكر لأية «تهديدات» للأمن القومي، لأي تبجيل لمبدأ عدم التدخل في شؤون بريطانيا الداخلية. بتنا نسمع، بدلاً من هذا وذاك، عن «نزعة أممية»، و«تعزيز الديمقراطية»، و«ترسيخ قيّمنا وثقتنا بهويتنا»، و«دبلوماسية شعبية» وإلخ.

تعلق الانعطاف الجدالي الأهم بالأولوية التي كانت ستخصّص لتعزيز حقوق الإنسان: «يتعين على سياستنا الخارجية أن تكون ذات بُعد أخلاقي ويجب أن تدعم مطالبة الشعوب الأخرى بالحقوق الديمقراطية التي نصر عليها

لأنفسنا. ستقوم الحكومة العمالية بوضع حقوق الإنسان في صلب سياستنا الخارجية...» (FCO، 1997ب). فيما كان أسلاف كوك متفقيين على الأولوية المخصصة لأهداف الأمن، والازدهار وحماية البيئة - حتى حين لم يكونوا صريحين تماماً في إعلانها - فإنهم لم يكونوا، بكل تأكيد، مستعدين للترحيب بدعوة كوك التبشيرية إلى «جعل بريطانيا مرة أخرى قوة خير في العالم» (FCO، 1997ب).

ما حال هذا الزعم بعد أربع سنوات؟ هل وفى حزب العمال الجديد بوعده القاضي بوضع حقوق الإنسان في صلب السياسة الخارجية، أم أن سياسة كوك قد تعرّضت لضربات كثيرة من أحداث سياسة العمال الخارجية لا تمثل الانعطاف الجذري الذي تدعيه. اقتصر ما فعلوه على مجرد تعديل البوصلة «درجتين أو ثلاث درجات» لا 180 درجة (هيرد، 1997: 25). أما الصحافي جون پلگر فيعتقد أن حزب العمال الجديد قد عاد إلى الواقعية التي ظلت باستمرار تحدّد شكل السياسة الخارجية البريطانية. كتب پلگر يقول «جاء الإعلان [أي البيان التبشيري] متناقضاً بالطبع مع السجل التاريخي، الذي يبين أن حكومات المحافظين والعمال ظلت منذ سنة 1945 متبينة سياسات خارجية تكاد أن تكون متماثلة، وبعيدة باستمرار عن رفع راية حقوق الإنسان» (پلگر، الغارديان، 25 كانون الثاني / يناير 1999).

لا يتفق هذا الفصل مع موقف «الأمور هي هي» للمنتقدين، بل يؤيد الصفوف المتنامية لأولئك الذين يشيرون إلى التباين المتزايد بين اللغة الخطابية المبدئية لحكومة بلير وممارساتها اللاحقة. ولمجرد استكشاف مدى إخفاق الحكومة العمالية في الارتقاء إلى مستوى معايير حقوق الإنسان التي صاغتها في أيار/ مايو 1997، نرسم حداً نحاكم بموجبه السياسة الخارجية الأخلاقية للحكومة. وعلى الرغم من تكرار الحاجة إلى وضع حقوق الإنسان في صلب السياسة الخارجية، فإن الحكومة لم تقم بإيضاح إطار نظري يحدّد الأولوية

المخصّصة لمختلف المبادئ الواردة في البيان التبشيري. وهذا الفصل المستند إلى دراستنا السابقة يضع إطاراً كهذا يكون معطوفاً على الأطروحة التي تقول بأن على الدولة أن تتصرّف كـ «مواطن أممي صالح» (ويلر وضنّ، 1998: 847 - 870). هل بريطانيا مؤهلة للالتحاق بركب نخبة «الدول الأخلاقية» (لور Lawler، 1994)؟

في القسم الأول، يجري تطوير مفهوم المواطنة الأممية الصالحة معيار اختبار لتقويم التزام الحكومة بحقوق الإنسان في صنع القرار على صعيد السياسة الخارجية. ثم يقوم القسم الثاني بمعاينة السجل التاريخي لرؤية ما إذا كانت الأولوية التي أعطتها بريطانيا لبعث حقوق الإنسان ملبية للمستوى المطلوب من الدول الأخلاقية. ينصب تركيزنا على ثلاثة أمثلة تلقي الضوء على معضلة المساومات والمقايضات التي تواجه، بصورة منتظمة، وزراء الخارجية الراغبين في اتباع سياسة خارجية ملتزمة بتعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها. لقد وضع وزير الخارجية قدراً كبيراً من الثقة في المقاربة الحوارية لدبلوماسية حقوق الإنسان، ويكمن حجر زاوية هذا، كما سنناقش لاحقاً، في محاولة الحكومة الرامية إلى إطلاق حوار مع الحكومة الصينية حول حقوق الإنسان. ننبّه إلى القيود التي تمنع الحكومة من جعل حقوق الإنسان الأساس المحدّد لعلاقتها مع الصين. أما المثال الثاني الذي نركّز عليه فهو مثال أندونيسيا ونقول إن الحكومة كانت متمتعة بهامش أوسع للمناورة على صعيد انتقاد نظام سوهارتو Suharto ومعاقبته. جاء قرار الحكومة القاضي بإخضاع حقوق الإنسان لاعتبارات تجارية متعلّقة ببيع الأسلحة إلى الحكومة الأندونيسية إخفاقاً صريحاً في امتحان المواطنة الأممية الصالحة.

يقوم أي التزام بالحوار في دبلوماسية حقوق الإنسان على افتراض أن جميع المشاركين منفتحون على إمكانية تغيير مواقفهم. من شأن أمثلة جديدة لعنف ذي دوافع عرقية في كوسوفا وتيمور الشرقية أن تثير مسألة ما ينبغي

للمواطن الأممي الصالح أن يفعله حين تصر حكومة معينة على رفض الحدود الدنيا من معايير الإنسانية المشتركة التي أضفى عليها مجتمع الدول صفة الشرعية. هل تبين «حرب» الناتو «الإنسانية» على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية (FRY) أن استخدام القوة دفاعاً عن مبادئ إنسانية كوكبية هو، في حالات استثنائية، عنصر ضروري من العناصر المكونة للمواطنة الأممية الصالحة؟ أم أن إحدى عِبَر الحرب في البلقان، كما يقول البعض، هي أن الوسائل الشريرة نادراً ما توصل إلى غايات خيرة؟ (بوث Booth، 1999: 11). يتعلّق أحد الجوانب المثيرة لقدر كبير من الجدل للتدخل في كوسوفا بالمرجعية الحقوقية التي اعتمدت في إطلاق «عملية القوة المتحالفة». وهذا يطرح مسألة مدى اضطراب المواطن الأممي الصالح إلى تحقيق التوازن بين الدعاوى المتضاربة للمشروعية من ناحية والأخلاقية من ناحية أخرى في مثل هذه الحالات.

عودة إلى المواطنة الأممية الصالحة

يبقى الجدل حول السلوك الذي ينبغي للمضطلعين بالمناصب الرسمية الرفيعة أن يتحلوا به قديماً قديمًا قديمًا نفسها. طالما ظل الواقعيون يزعمون أن مسؤولية القادة هي تعزيز أمن ورخاء مواطنيهم بدلاً من العزف على أوتار المُثُل العليا الإنسانية المشتركة. فالدول لا تستطيع أن تطبق تَرْف الدعاية لقيَمها الخاصة في عالم مشحون بالشكوك والأخطار. لا بد لها، بدلاً من ذلك، من أن تسترشد بجملة المصالح الأمنية والاعتبارات التجارية الثابتة. المعنى واضح: الحكومات التي تقحم حقوق الإنسان في الحوار الدبلوماسي تخاطر بإضعاف أمن الأسرة القومية الذي هي مكلفة بحمايته. يلّمح الواقعيون إلى مصائر أمثال جيمي كارتر ممن أخفقت سياساتهم القائمة على أساس حقوق الإنسان في الصمود أمام انهيار الانفراج في العلاقات بين القوتين العظميين، فانحدرت إلى مستنقع التناقضات التي وصمها هوفمان بعبارة «جحيم النوايا الحسنة» (هوفمان، 1981). ثمة توتر يتعدّد الهروب منه بين الأمن القومي وحقوق

الإنسان في عملية صياغة السياسة الخارجية، والحكومات المتبعة لخط واقعي ستظل على الدوام تنأى بنفسها عن أي إغراء بركوب الموجة المبدئية/ الأخلاقية العالية.

ومقابل هذا، طالما أصر الليبراليون على أن هناك نوعاً من التبعية المتبادلة بين توفير الأمن القومي، تقوية النظام الدولي وتعزيز حقوق الإنسان. يجب النظر إلى فكرة المواطنة الأممية الصالحة على أنها إحدى طبعات هذه العقيدة الليبرالية الأقدم القائمة على الإيمان بإمكانية التوفيق بين النظام والعدالة. قبل عقد كامل من مبادرة كوك إلى إطلاق فكرة إضفاء بُعد أخلاقي على السياسة الخارجية البريطانية، حاول حزب العمال الأسترالي اتباع نوع من فن إدارة الحكم أطلق عليه اسم «مواطنة أممية صالحة». ما لبثت الفكرة أن باتت وثيقة الارتباط بغاريث إيفانس Gareth Evans، وزير الشؤون الخارجية من 1988 إلى 1996، على الرغم من أن جذورها تمتد إلى التزام كندا في الستينيات بسياسة خارجية أممية (لور، 1999). كان إيفانس يقول إن على أستراليا دعم جدول أعمال أممي يتصدى للتحديات الكوكبية المتمثلة بحفظ السلام، وفرض السلام، ومراقبة التسلح، والبيئة، والمخدرات واللاجئين. كان يرى أن معالجة هذه القضايا ممكنة فقط عبر التعاون الدولي (إيفانس، 1989؛ هانسن Hanson، 1999).

وهكذا فإن شجرة السياسة الخارجية تنبت في تربة مبادئ الديمقراطية، وحقوق الإنسان، والإدارة الصالحة. أقر إيفانس أن أستراليا من شأنها ألا تكون ذات مصداقية في الدفاع عن حقوق الإنسان دولياً «إذا بدونا متورطين في تبني معايير مزدوجة حول شؤون السكان الأصليين، والهجرة وما إليهما على صعيد سياساتنا القومية» (إيفانس، 1989: 16). فالدول التي تتحدث لغة المواطنة الأممية الصالحة لن توحى بالثقة إذا لم تُبَدِّ حرساً على الدفاع عن مبادئ الإدارة الديمقراطية محلياً. أكد إيفانس أن «من شأن تطور مجتمعات عادلة

ومتسامحة أن يحقّق، على المدى الأطول، عوائده الدولية الخاصة - متمثلة بمستويات أعلى من السلوك الدولي، وبالمساهمة التي يوفرها الاستقرار الداخلي لصالح الاستقرار والسلم الدوليين» (إيفانس، 1989: 12).

صحيح أن وزير الخارجية ورئيس الوزراء البريطانيين لم يقتبسوا مباشرة من رؤى وتجارب نظيريهما الأستراليين، غير أن [حزب] العمال الجديد، مثله مثل الحكومات العمالية في أستراليا، ملتزم بتطوير مؤسّسات وقواعد ملائمة للفعل الجماعي من جانب الأسرة الدولية. في عبارة جديرة بأن تكون مأخوذة من كتاب بول Bull «مجتمع الفوضى»، قال كوك إن عضوية «الأسرة الدولية» تجلب معها واجب «الامتثال للقواعد» (FCO، 1997 ج). والمعنى هو أن الدول التي تسيء استعمال حقوق الإنسان وتنتهكها تتنازل عن حق المعاملة على أنّها أعضاء شرعيون في الأسرة الدولية، ويجب أن تصبح خاضعة للتحقيق والانتقاد الدوليين.

كيف تقوم المواطنة الأممية الصالحة، إذن، بمساعدة الحكومات على توجيه بوصلة سياسة خارجية أخلاقية؟ كان ثمة نوع من الصفة «النجمية» [نسبة إلى نبات النجم] لصياغة إيفانس: أراد أن يرفض سياسة قائمة على المصلحة الذاتية الخالصة (أبرد مما ينبغي)، مع نفص اليد من نزعة كوزموبوليتية ساعية إلى إحلال أسرة كونية («أكثر حرارة مما ينبغي») محل نظام الدول. ما معنى «صحيح تماماً»، إذن؟ إن كريس براون على حق حين يقول إن سياسة حكومة بلير الخارجية الأخلاقية ليست، من حيث الجوهر، إلا محاولة لـ«التوفيق بين المصالح القومية ومعايير المجتمع الدولي» (انظر الفصل الثاني). ولكن الشيطان يبقى كامناً في إقرار ما ينبغي عمله حين تتصادم المصلحة القومية مع معايير المجتمع الدولي، والاتفاق حول المعايير التي ينبغي لمجتمع الدول تمييزه بها في حالات خاصة حيث يكون الطرفان في حالة صدام. في غياب المعايير الواضحة، لا يلبث الجدل أن يتحوّل إلى نوع من النقاش العقيم بين سياسيين

يدافعون عن «مصالح» بريطانيا، والصحافة المؤمنة بأن أية سياسة خارجية أخلاقية تعني التطبيق المطرد لجملة من المبادئ بصرف النظر عن وجود سياقات شديدة التباين.

لقد طرح أندرو لنكليتر خطة نظرية توّفر إمكانية اتباع مسار وسط بين حماية المصالح الحيوية القومية من ناحية واحترام مبادئ المجتمع الدولي من الناحية المقابلة. لا تكون الدول الأخلاقية مطالبة بالتضحية بمصالحها الأمنية الحيوية كرمى لعين قواعد المجتمع الدولي، غير أنها ملزمة بـ«وضع رخاء المجتمع الدولي فوق الركض الذي لا يعرف معنى الرحمة وراء المصالح القومية الخاصة» (لنكليتر، 1992: 8 - 9). ونظراً لأن احترام حقوق الإنسان أمر جوهري بالنسبة إلى «رخاء المجتمع الدولي»، فإن على الدول التي هي (مواطنون صالحون) ليس فقط أن تضع النظام فوق الجري وراء المنفعة التجارية والسياسية الضيقة، بل ولا بد لها أيضاً من أن تتخلى عن هذه المصالح حين تكون متضاربة مع حقوق الإنسان. ذلك هو المحك الذي نقترحه لتقييم مدى نجاح دبلوماسية حقوق الإنسان لدى كوك في جرّ دول آسيوية إلى حوار حول العدالة.

فن الحكم القائم على الحوار

في أهم مساهمة له في تحديد طبيعة سياسة الحكومة الخارجية الأخلاقية، يزعم وزير الخارجية أن من شأن أي حوار حول حقوق الإنسان أن يتجنّب مطبئين توأمين: «الشجار» أو «التملق» (الديلي تلغراف، 14 تشرين الثاني/ نوفمبر 1997). وهذا يشي بأنه يرى أن التحدي الأهم الذي تواجهه دبلوماسية حقوق الإنسان موجود في آسيا. يصر كوك على رفض الأولوية المتدنية التي كانت الحكومة السابقة توليها لحقوق الإنسان، غير أنه يؤكد ما يمكن تحقيقه «بالحوار» أكثر مما يمكن بلوغه عبر المجابهة العلنية العامة. وأي

«حوار» حقيقي ليس مناسبة لإلقاء المحاضرات وإطلاق التهديد كما ظل النقّاد الواقعيون يزعمون؛ يشكّل الحوار، بالأحرى، فرصة «تبادل مفتوح لوجهات النظر» (FCO و DFID، 1998).

الصين وحوار حقوق الإنسان

تبقى الصين حالة صعبة على صعيد تطبيق محك المواطنة الدولية أو الأُممية الصالحة لأن المصالح الأمنية طاغية في علاقة بريطانيا الثنائية مع الصين. خلال سنته الأولى في الحكم لم يتجنّب كوك طرح حقوق الإنسان بصورة أكثر صرامة على جدول الأعمال مقارنة بسلفه المحافظ؛ كان، على النقيض من ذلك تماماً، يتبنّى الزعم الجريء القائل بأن حوار الحكومة مع الصين حول حقوق الإنسان كان قد حقّق في سنة واحدة أكثر مما استطاعت الحكومة المحافظة تحقيقه خلال السنوات العشر السابقة (مقابلة إذاعة بي. بي. سي. الرابعة، 4 نيسان/ أبريل 1998).

هل ادعاء كوك وجود خط وسط بين «الشجار» و«التزلف» مجرد شعار لتغطية واقع استمرار بريطانيا، بعد بضعة تراشقات صاحبة حول حقوق الإنسان، في متابعة سلوكها الدبلوماسي التقليدي؟ تكمن صعوبة تقديم استراتيجية كوك في حقيقة أننا لا نستطيع أن نعرف مقدار المزيد الذي كان يمكن تحقيقه عبر اعتماد موقف أكثر تشدّداً.

قامت رحلة وزير الخارجية إلى الصين في كانون الثاني/ يناير 1998 بتسليط الضوء على المعضلة. طالب كوك بإطلاق سراح اثني عشر منشقاً، إلا أنه لم يثر هذه القضايا إلا على مستوى أدنى داخل الحكومة (التلغراف الإلكتروني، 20 كانون الثاني/ يناير 1998). خلال اجتماع دام أربع ساعات مع وزير الخارجية الصيني، كيان كيتشن Qian Qichen، قرّر عدم الإتيان على ذكر أية من المسائل الفردية على قائمته، وفُضِّل، بدلاً من ذلك، أن يناقش حقوق الإنسان بصورة عامة. أضف إلى ذلك أن وزير الخارجية، بعد أن قال بأنه كان

سيوفر فرصة للحديث عن انتهاكات حقوق الإنسان ألقى اجتماعاً مع واي جينشنغ Wei Jinsheng خلال زيارته . فيما بعد زعم كوك بأن قيام الصّين بإطلاق سراح أشهر معارضيهما في تشرين الثاني/ نوفمبر 1997 كان تأكيداً لصحة سياسة الحوار . غير أن ناشط حركة حقوق الإنسان الذي أمضى ثماني عشرة سنة في السجن ما لبث أن دحض مزاعم كوك . لم يكتب واي جينشنغ بانتقاد وزير الخارجية على عدم اجتماعه به ، بل وعَنَّف لاحقاً الدُور الذي اضطلعت به بريطانيا في رفض طرح مشروع قرار ينتقد الصّين في دورة لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة عام 1998 . كانت السياسة البريطانية ، برأيه ، «عاراً» أدّى إلى رفع «الضغط عن الحكومة الصّينية» (التلغراف الإلكتروني ، آذار/ مارس 1998)⁽¹⁾ .

كانت الذريعة التي استخدمتها الحكومة البريطانية للإحجام عن توجيه اللوم إلى الصّين متمثلة بأن الحوار كان يتمخض عن «نتائج مشجعة» (التلغراف الإلكتروني ، 24 شباط/ فبراير 1998) ، وضعت الصّين توقيعها على نصين حقيقيين ، ميثاقى الأمم المتحدة الخاصين بالحقوق الاقتصادية ، والاجتماعية والثقافية من جهة وبالحقوق المدنية والسياسية من جهة ثانية ، مضاعفة من مصداقية هذا الرأي . غير أن وزارة الخارجية الأمريكية تحدّثت في نهاية سنة 1998 ومنتصف سنة 1999 ، عن تدهور حاد في سجل حقوق الإنسان للحكومة الصّينية ، خصوصاً فيما يتعلّق باحتجاز المعارضين السياسيين والقمع الوحشي لثقافة التيبّ (التلغراف الإلكتروني ، 1 آذار/ مارس 1999) . تتضح مخالفة الصّين الفاضحة لبنود الميثاقين من الانقضاض الواسع على حركتي حقوق الإنسان الذي أعقب زيارة الرئيس كلنتون أواخر 1998 (التلغراف الإلكتروني ، 18 تشرين الأول/ أكتوبر 1999) .

(1) يشكّل الاتحاد السوفيتي مثلاً لما يحدث حين يكون الناس متمتعين بـ«حقوق مواطنة» دون حريات مدنية .

في تشرين الأول/ أكتوبر 1999 قام الرئيس الصيني، جيانغ زيمين، بزيارة بريطانيا، موفراً للحكومة فرصة ذهبية لإبلاغ القيادة الصينية على أعلى المستويات أن نتائج الحوار كانت شديدة البعد عن أن تكون مطمئنة. تعرض بلير للضغط من جانب جماعات حقوق الإنسان التي طالبت بإصدار بيان يدين سجل حقوق الإنسان لدى الصين، ولكنه أضع هذه الفرصة. قيل إن داوونغ ستريت (رئاسة الوزارة) أرادت أن «تقلل من شأن حقوق الإنسان، مصرّة على أن هذه لم تكن هي القضية التي ينبغي أن تتحدّد العلاقات من خلالها» (التلغراف الإلكتروني، 22 تشرين الأول/ أكتوبر 1999). صحيح أن كوك طرح اسمين في أثناء النقاش مع نظيره الصيني، غير أنه أشار، حين سئل عن موقف بريطانيا المتهاون من حقوق الإنسان، إلى قائمة سبق الرسميين في وزارة الخارجية والكونولث أن قدموها إلى نظرائهم الصينيين خلال الشهر السابق. لم يكن هذا الموقف من قضايا حقوق الإنسان مختلفاً في شيء عن تلك التي دأب أسلافهم على اتباعها، وهو يؤيد زعم هيرد أن الحكومة لم تكن قد عدلت اتجاه البوصلة سوى درجات قليلة.

على الرغم من أن كلاماً كثيراً قيل في الصحافة حول كون عزوف الحكومة العمالية عن الحديث عن حقوق الإنسان عاكساً لرغبتها في تأمين عقود أعمال جديدة في السوق الصينية الدسمة، ثمة سببان آخران عرقلا اتباع استراتيجيات أكثر تشدداً لصالح دعم حقوق الإنسان. كان السبب الأول ذا علاقة بالتزامات بريطانيا إزاء شعب هونغ كونغ. ففي شهادته أمام لجنة الشؤون الخارجية في مجلس العموم، قال كوك إن «اعتبار السياسة الخارجية البريطانية الأول بالنسبة إلى الصين... يجب أن يتمثل بواجب رعاية مصلحة الملايين الستة من سكان هونغ كونغ، (كوك، 1998: 53).

أما السبب الثاني المعرقل فتمثل بأن لبريطانيا مصالح أمنية حيوية في استقرار آسيا - المحيط الهادي من جهة وفي الحاجة الأكبر إلى المشاركة الصينية

في جملة المؤسّسات الأمنية متعددة الأطراف من جهة ثانية. وانطلاقاً من واقع التجارب النووية لكل من الهند والصين، سيكون تأييد الصين حاسماً لأية تحركات مستقبلية على صعيد تعزيز نظام منع الانتشار الكوكبي. تبقى المعضلة كامنة في أن الغرب بحاجة إلى الصّين إذا أراد أن يفرض أي قواعد دولية خارج الصّين، ولكن من شأن ذلك أن يلغي إمكانية فرض تلك القواعد على الصّين وضدها لانتهاكها حقوق الإنسان على الصعيد الداخلي.

يعترف منتقدو سياسة بريطانيا الصّينية بأن هناك مصالح أمنية حيوية غير أنهم يرون أن اعتماد سياسة حقوق الإنسان أكثر تشدداً لن يعرض تلك المصالح لأي خطر. ومع ذلك فإن الاتهام القائل بأن بلير وكوك يبالغان في الهلع إذ يعتقدان بعدم وجود أي بديل للحوار، يقلل من شأن استعداد الصّين لتحمل الإدانة الدولية، بل وحتى التعرّض لعقوبات سلبية. تكمن المسألة في أن الحكومة بادرت، قبل زيارة الرئيس الصّيني، إلى الدفاع عن سياستها الصّينية من منطلق أنها كانت تعطي ثماراً على صعيد حقوق الإنسان. وقد وفر ذلك معياراً لمحاسبتها بموجبه، ونظراً للقمع المتزايد داخل الصّين والانتقادات المتنامية الصادرة عن جماعات محلية ومنظمات حقوق إنسان غير حكومية، فقد باتت الحكومة ملزمة بالاعتراف بأن من شأن مصالح أمنية حيوية بريطانية أن تتقوض إذا أقدمت الحكومة على تبني دبلوماسية حقوق إنسان أكثر انتقاداً. وإلاّ فإن المنتقدين سوف يؤكدون، وهم على صواب، أن حزب العمال الجديد قد وقع في شرك العادة البريطانية التقليدية المتمثلة بوضع التجارة فوق حقوق الإنسان على سلم مبادئ السياسة الخارجية.

ثمة جانب لزيارة الرئيس زيمين يتعذر تسويغه في أي مجتمع ديمقراطي هو تعامل الحكومة مع التظاهرات السلمية المحتجة على الزيارة. كانت وسائل الإعلام جاهزة لإغراق العالم بصور الشرطة البريطانية وهي تمزق لافتات المتظاهرين دفاعاً عن حق الشعب الصيني في إجراء مثل هذه التظاهرات.

وحين أقدمت على اعتماد مثل هذا الخط المتشدد، وهو غير بعيد عن الخط الذي اعتمدته الحكومة الصينية حين أبقت ساحة تياننمن فارغة يوم الذكرى السنوية العاشرة للمذابح التي وقعت فيها، أنزلت حكومة بلير ضربة بالقيَم الديمقراطية وارتكبت خطأ جسيماً في التقدير. كان يتعين عليها أن تستغل المظاهرات وتوظفها لإقناع جيانغ زيمين بأن سياسة بريطانيا الصينية كانت تتأثر سلباً جراء غياب التقدم على صعيد حقوق الإنسان. كان من شأن هذا، في الحدود الدنيا، أن يبعث إلى الرئيس الصيني برسالة مختلفة عن تلك التي خرجت من القمة موحية بأن كلام الحكومة العمالية عن حقوق الإنسان لم يكن إلاً غطاءً إضافياً لقضايا الأمن والتجارة الرئيسية.

أندونيسيا، حقوق الإنسان والمصالح التجارية

إذا كانت علاقات بريطانيا بالصين تطرح «قضية صعبة» على محك المواطنة الأممية الصالحة، فإن العلاقات مع أندونيسيا ليست مرتبطة بأية مصالح أمنية حيوية؛ تبقى المقايضة هنا بين الاعتبارات التجارية من ناحية وحقوق الإنسان من الناحية المقابلة. كان كوك يعقد آمالاً على أن من شأن حوار يتم مع أندونيسيا أن يشكّل أداة فعّالة لتحقيق إصلاحات ديمقراطية. فقد ادعى أن «الضغط الدبلوماسي مهم» (مقابلة مع إذاعة البي. بي. سي. الرابعة، 4 نيسان/ أبريل 1998). كان هذا التكتيك متناقضاً لأن أندونيسيا هي صاحبة أحد أسوأ سجلات حقوق الإنسان في العالم.

كانت وحشية الجيش الأندونيسي واضحة للجميع في الأيام التي أعقبت انتخابات الثلاثين من آب/ أغسطس في تيمور الشرقية. هناك قدر لا يُستهان به من الشواهد على أن الجيش كان متورطاً في تزويد الميليشيات المعادية للاستقلال بالأسلحة، وفي المشاركة، في الكثير من الأحيان، بصورة مباشرة في عمليات تدمير البلاد (نشرة صحفية صادرة عن بعثة الأمم المتحدة في تيمور

الشرقية يوم 9 أيلول/ سبتمبر 1999). سيمضي بعض الوقت قبل أن يتم التوثيق لمدى العنف الحاصل خلال شهري آب/ أغسطس وأيلول/ سبتمبر 1999، غير أن النمط السائد منذ عام 1975 يشي بوجود خطة مدروسة لتنفيذ إعدامات جماعية من منطلقات عرقية. فقط هذه المرة كان ثمة حضور للأمم المتحدة في الجزيرة لتسجيل الأهوال بمساعدة أعداد من الصحفيين والطواقم التلفزيونية.

حيث أصبح واضحاً أن الجيش الأندونيسي كان فعالاً في تعطيل عملية الانتقال إلى الديمقراطية في تيمور الشرقية، بادرت الحكومة البريطانية إلى التخلي عن سياسة اعتماد أسلوب الحوار الهادئ مع أندونيسيا حول حقوق الإنسان. فالأحداث كانت تستدعي رداً أقسى، وتستطيع الحكومة أن تدعي لنفسها بعض الفضل لقيامها بممارسة الضغط على الرئيس حبيب B. J. Habibe كي يوافق على نشر قوات فرض السلام الدولية أواخر 1999، على الرغم من أن تهديد كلنتون بالعقوبات كان السبب الأكبر الكامن وراء استسلام الأندونيسيين. وقبل سفره إلى أوكلاند لحضور قمة الآبيك APEC، أطلق كوك تصريحاً عنيفاً دان فيه «الوحشية المرعبة» مطالباً بـ«رد فوري من جانب الأسرة الدولية» (أخبار وزارة الخارجية والكونولث، 7 أيلول/ سبتمبر 1999). من الخطأ الاستخفاف بالدور المهم الذي لعبه كوك ووزارة الخارجية في دعم «تحالف الراغبين» في التدخل (ساهمت بريطانيا في القوة متعددة الأطراف بفوج الغورخا Gurkha لديها)، ومهم أيضاً، بالقدّر نفسه، أنها ساهمت في صياغة قرار مجلس الأمن المستند إلى الفصل السابع الذي فوّض القوة التي شكّلت بقيادة أستراليا باستعادة السلم والأمن في تيمور الشرقية. كان هذا رداً مختلفاً تماماً عن الموقف الذي اتخذته حكومة هارولد ولسن في 1975 حين رأى كثيرون في رئاسة مجلس الوزراء البريطاني إقدام سوهارتو غير الشرعي على ضم المناطق منسجماً مع مصالح بريطانيا التجارية (بلگر، الغارديان، 25 كانون ثاني/ يناير 1999). وبعبارة أخرى، فإن السياق المبدئي الذي شكّل علاقات الحكومة الحالية مع

أندونيسيا قد تغيرت كثيراً، بالتناغم مع التحول الأوسع على صعيد إدارة العلاقات الدولية بعد الحرب الباردة.

أما ما لم يتغير على امتداد العقدين الأخيرين فهو بيع السلاح إلى أندونيسيا. ففي 1977، حين كانت التقارير عن سياسة سوهارتو القائمة على الإبادة منتشرة على نطاق واسع، وافق وزير الخارجية، ديفيد أوين David Owen، على بيع طائرات هوك النفاثة إلى الحكومة الأندونيسية. وفيما سُجل بوصفها الساعة الأكثر حلقة في سياسة حزب العمال الجديد الخارجية الأخلاقية أقدمت الحكومة على استئناف تزويد خلفاء سوهارتو بالأسلحة المتدرجة من الطائرات النفاثة إلى المدافع الرشاشة السريعة. وتسويغ الحكومة غير مقنع بشكل يثير الرثاء. زعمت وزيرة الصفقات الدفاعية، البارونة سايمونز Baroness Symons، أن لأندونيسيا حقاً بموجب ميثاق الأمم المتحدة في شراء الأسلحة للدفاع عن النفس؛ غير أن هذا إشكالي نظراً لكثرة الأدلة على أن قوات الدفاع، متورطة في أعمال «شرطية» عنيفة في منطقة لم يسبق لها أن عدت، حقوقياً، جزءاً من سيادتها. لم تكن سايمونز الوزيرة الوحيدة في الحكومة التي قدّمت تفسيرات منزلة لصادرات الأسلحة إلى جاكرتا. حتى بعد مرور تسعة عشر يوماً على الفوضى التي عمّت تيمور الشرقية برعاية الدولة، كان وزير الخارجية مصراً على إطلاق الزعم غير القابل للإثبات قائلاً إن «هذه الحكومة قد رفضت إجازة أية صادرات أسلحة يمكن استخدامها ضد شعب تيمور الشرقية» (كوك، 1999 أ). ونحن الآن نعرف أن حكومة أندونيسيا لم تكن ممسكة بزمام التحكم بقوات الجيش والأمن الأندونيسية «على الأرض». وهذا يشي بالاستنتاج النقيض تماماً لذلك الذي توصل إليه كوك. يكاد المرء لا يستطيع أن يتصوّر ألا تكون المعدات البريطانية الصنع قد استُخدمت في عمليات «القمع الداخلي» المنهجية لأهالي تيمور الشرقية.

ما لبثت الحكومة أن أقرت إلى حدود معينة بالتناقض الذي تفضحه

أندونيسيا بين أهداف سياسة خارجية حريصة على حقوق الإنسان من جهة والتصدير المطرد للسلاح من جهة ثانية. ففي الحادي عشر من أيلول/ سبتمبر 1999، أعلن كوك أن الحكومة علّقت تسليم ست طائرات «تدريب» نفاثة من طراز هوك مجهزة بأسلحة جو - أرض متطورة. وأضاف وزير الخارجية أن بريطانيا سوف «تدعم حظر الاتحاد الأوروبي لتوريد السلاح وستتخذ تدابير قومية لوقف المزيد من صادرات السلاح» (أخبار وزارة الخارجية والكونغرس، 11 أيلول/ سبتمبر 1999). تكمن المشكلة في أن هذا جاء متأخراً كثيراً؛ ما كان يتعين على حزب العمال الجديد أن يفعله لحظة وصوله إلى السلطة هو إلغاء صفقة طائرات الهوك. صحيح أن للدول حق الدفاع عن النفس، غير أن من الضروري حرمان الحكومات «الدائبة على انتهاك، حقوق الإنسان من الأسلحة بصرف النظر عن استخدامها المعلن. من شأن الربط بين الحماية الخارجية والإدارة الصالحة أن يكون حوافز قوية للدول تشجعها على رعاية حقوق الإنسان في المجال الداخلي. يقول الاستنتاج الباعث على الكآبة إن بريطانيا قد أخفقت في أن تتصرف كمواطن صالح على صعيد علاقاتها مع أندونيسيا لأنها وضعت مصلحتها الاقتصادية فوق هواجس حقوق الإنسان. لعل الوصف الأفضل لسياسة الحكومة البريطانية ذات الوجهين ازاء أندونيسيا هو ذلك الذي أصاب أحد حركيي تيمور الشرقية في تقديمه قائلاً: «ثمة تناقض عميق بين الضغط في سبيل التوصل إلى حل سلمي من جهة وتسليح القوات المسلحة الأندونيسية التي تتولّى تنظيم فرق ميليشيات الموت، والحيلولة دون أي حل سلمي في تيمور الشرقية بالتالي، من جهة ثانية» (بودياردجو Budiardjo، الغارديان، 12 أيار/ مايو 1999: 12).

تدخّل الناتو الإنساني في كوسوفا

لا بد للمواطن الأممي الصالح من أن يكون ملتزماً بإعلاء شأن مبادئ المجتمع الدولي، ولكن كيف يمكن لدولة متبينة لسياسة خارجية أخلاقية أن

تتصرّف حين تكون هذه المبادئ متناقضة بعمق؟ أدّى تدخّل الناتو في كوسوفا في آذار/ مارس 1999 إلى الكشف عن هذه المعضلة بأوضح صورها: من ناحية كانت حكومة ميلوسوفيتش مذنبه باقتراح انتهاكات شنيعة لمعايير حقوق الإنسان الدولية؛ ومن ناحية ثانية أقدمت منظمة الناتو على التدخّل الفعلي دون تفويض صريح من جانب مجلس الأمن الدولي، وجاء استخدام الناتو للقوة مخالفاً لحظر ميثاق الأمم المتحدة استخدام السلاح.

تقول حكومة بلير إن استخدامها للقوة جاء مستنداً إلى أساس سليم في القانون الدولي. تقرّ الحكومة بأن التدخّل العسكري كان مفتقراً إلى تفويض مجلس الأمن الصريح، غير أنها تزعم وجود قرارات مؤيدة صادرة عن مجلس الأمن تحت عنوان الفصل السابع سبق لها أن دانت انتهاكات ميلوسوفيتش لحقوق الإنسان. وعلاوةً، تقول الحكومة البريطانية إن هناك سوابق مؤيدة لمشروعية تدخل الناتو الفعلي في كوسوفا. فقد زعمت البارونة سايمونز أن التدخّل الغربي في شمال العراق سنة 1991 لإيجاد «ملاذات آمنة» للأكراد يؤيد اعتماد قاعدة جديدة للتدخّل الإنساني في ظل القانون الدولي المألوف، وهذا زعم مثير لقدر كبير من النزاع (ويلر، 2000).

كذلك أقدم وزير الخارجية على الدفاع عن مشروعية التدخّل. فقد قال أمام نخبة لجنة الشؤون الخارجية إن «جميع المستشارين الحقوقيين لدى الدول التسع عشرة الأعضاء في الناتو» توصلوا إلى استنتاج يقول بأن التدخّل كان مشروعاً (كوك، 1999 ب). غير أن وجهة النظر هذه لم تكن متمتعة بقبول واسع داخل التحالف، ناهيك عن خارجه. ففي وقت متأخر من عام 1998 مثلاً عبّر وزير خارجية ألمانيا آنذاك كلاوس كينكل Klaw Kinkel عن القلق من احتمال أن يؤدي الموقف الذي اتخذته روسيا والصين في مجلس الأمن إلى جعل القول بأن قرارات مجلس الأمن الموجودة تمنح الناتو حق استخدام القوة صعباً (غويتشرد Guicherd، 1999: 26 - 27). وحول هذه النقطة بالذات كان

وزير الخارجية الألماني محقاً. فكل من روسيا والصين أكدتا أن الناتو كان يقدم على سابقة خطيرة بتدخله دون تفويض من ميثاق الأمم المتحدة. وقد كانت وجهة نظرهما، وقد شاطرتهما إياها دول أخرى غير غربية، تقول إن هذه «القواعد الجديدة» متناقضة مع «القواعد القديمة» التي تحمي الدول من التدخل غير المسوّغ بشؤونها. مقارنة، يمكن للمرء أن يتساءل عن الأسلوب الذي سيعتمده الناتو إذا ما أقدم تحالف يضم عدداً من البلدان العربية على استخدام القوة ضد إسرائيل دون تفويض مجلس الأمن، ولكن بالاستناد إلى سلسلة طويلة من قرارات الإدانة كغطاء.

يبقى الناتو في موقف ضعيف حين يزعم بأن هناك حق تدخل إنساني في القانون الدولي العادي، غير أن حكومات الحلف أثارت قضية مهمة حول العلاقة بين القانونية والشرعية. فأساس تسويغات كوك وبلير هو القول إن غياب تفويض مجلس الأمن الصريح يجب ألا يحول دون الإنقاذ الإنساني. وبما أن ميثاق الأمم المتحدة مستند إلى قاعدة «نحن الشعوب...»، فإن على أولئك الذين يعارضون من منطلقات حقوقية أن يجيبوا على سؤال جواز السماح للتهديد بالفيتو أو استخدامه بمنع تسع عشرة دولة من الدفاع عن الحدود الدنيا من المعايير الإنسانية المشتركة. ومسألة التفويض هذه عميقة ومعقدة مما يبقى معالجتها الكاملة متعذرة هنا. ما نستطيع قوله هو أن الموقف الذي اتخذته الحكومة البريطانية أفضى، على الأقل، إلى طرح الرأي الذي يقول بأن الشرعية الدولية ليست من احتكار مجلس الأمن وحده. وفي هذا السياق، على الرغم من عدم وجود أي تلهف ذي شأن في مجتمع الدول للاعتراف بحق قانوني جديد يبيح التدخل الإنساني دون تفويض مجلس الأمن، جرى الترحيب بتحريك الناتو من جانب أكثرية الدول. وبإقحامه على طرح مزاعم إنسانية جديدة لتسويغ استخدام القوة، ربما وفرّ حزب العمال الجديد سابقة سيسارع آخرون إلى تقليدها في حالات مستقبلية حين يتم وقف أو منع مجلس الأمن - رغم وجود

أدلة مقنعة على التخطيط لعمليات قتل جماعية - من التدخّل للحيلولة دون وقوع جرائم ضد الإنسانية. بهذا المعنى، يمكن القول إن الحكومة العمالية تصرفت كـ«مبادرة طليعية على صعيد ابتكار المعايير» (فينمور وسكّينك Finnemore and Sikkink، 1998).

إذا ما تطورت ممارسة تدخّل إنساني دون تفويض مجلس الأمن من منطلق استثنائي طارئ في المستقبل، فسوف تكون معرضة لخطر إساءة الاستعمال. لاختزال هذا الخطر ولكن دون استئصاله، سيكون من الضروري أن يتم التوصل إلى إجماع حول المعايير الجوهرية التي ينبغي توفرها لشُرْعنة التدخّل الإنساني. لن يحول هذا دون الاختلاف حول مدى توافر المعايير فيما يخص حالات معينة، غير أنه سيساعد على إيجاد المرجعيات المشتركة التي يمكنها أن تشكّل إطار أي نقاش. عبر مساهمتنا السابقة في الحوار، قلنا إن الحكومة لم تكن قد فكّرت قط بالمبادئ التي يتعين عليها أن تحكم استخدام القوة دفاعاً عن قيم إنسانية معينة. ما لبثت تجربة السعي إلى ثني جمهورية يوغسلافيا الاتحادية عن سياسة التطهير العرقي أن دفعت القيادة العمالية إلى التفكير جدياً بمعايير التدخّل الإنساني المشروع. ففيما كانت الحرب الجوية على يوغسلافيا جارية، قام رئيس الوزراء بلير بوضع قائمة وجيزة لـ«قواعد جديدة» يجب أن تحكم اللجوء إلى الحروب الإنسانية المزعومة - وإدارتها. وحسب كلماته فإن «المشكلة الأكثر إلحاحاً التي يمكن أن نواجهها على صعيد السياسة الخارجية هي التعرّف على الظروف التي تلزمنا بالمبادرة إلى التدخّل الفعّال في صراعات الآخرين» (بلير، 1999). وهذه القواعد تشكّل معايير مهمّة تمكّن المواطن الأممي الصالح من حسم ما إذا كان يتوجب عليه أن يتدخل من أجل وضع حد لانتهاكات حقوق إنسان فاضحة، غير أننا نرى لاحقاً أنها بحاجة إلى تعديل في جوانب مفتاحية. سيتولى الجزء الباقي من القسم معاينة قواعد بلير الخمس في ضوء مثال كوسوفا لنرى ما إذا جاء الفعل مطابقاً لمعيار تحديد مدى مشروعية التدخّل الإنساني.

يتمثل الشرط الأول الذي وضعه رئيس الوزراء بعدم جواز التفكير بالقوة إلا حين «نكون متأكدين من حالتنا». من المؤكد أن بلير لم يتردد في إيمانه بأن تدخل الناتو العسكري كان مسوّغاً. لقد كانت، حسب كلماته، «حرباً عادلة قائمة لا على أية مطامع إقليمية بل على القيم». كان مؤمناً بأن بريطانيا كانت ستضحي بحقها في التمتع بعضوية أسرة دولية متحضرة لو لم تحاول أن تضع حداً لتطهير ميلوسوفيتش العرقي في كوسوفا. وحتى «نكون متأكدين من حالتنا»، زعم بلير، يجب أن يكون التدخل مدفوعاً بأهداف إنسانية. وهذا يعني مطروحاً حول ما إذا كانت الدوافع الإنسانية يجب أن تبقى هي الحاسمة في المقام الأول للفعل، أم أنه يكفي أن تلعب دوراً ما في حسابات صنع القرار. على النقيض من بعض منتقدي سياسة الناتو البلقانية، نحن لا نزعم أن المنطق الإنساني يجب أن يكون الدافع الوحيد، أو حتى الطاعي. ما ينبغي استبعاده هو الإتيان على ذكر «القضية العادلة» للتغطية على الجري وراء المصلحة الأنانية. علاوة، يتعين على أية أسباب غير إنسانية كامنّة وراء التدخل ألا تكون متناقضة مع الهدف الإنساني للمهمة. ففي مثال كوسوفا، لم يكن السببان غير الإنسانيين (المعلنان للملأ) المتمثلان بالحيلولة دون انتشار الصراع والحفاظ على صدقية التحالف متناقضين مع الأهداف الإنسانية لـ«عملية القوة المتحالفة».

أما المعيار الثاني فهو وجوب استنفاد جميع «الحلول الدبلوماسية» قبل اللجوء إلى القوة. يقول بلير «علينا دائماً أن نمنح السلم جميع الفرص، كما فعلنا في مثال كوسوفا». يجادل بعض المنتقدين أن التحالف تعجّل في إغلاق باب الدبلوماسية، في حين يذهب آخرون إلى ما هو أبعد من ذلك ليؤكدوا أن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة اعتمدتا خطأً متشدداً غير مقبول في المفاوضات بغية إضفاء الشرعية على القوة (بوث، 1999، تشومسكي، 1999، وهرنغ، 2000). صحيح أن هذا شجب لاستراتيجية الناتو، ولكنه لا يقارب العاقبة الواضحة لامتناع الناتو عن التاريخ والمتمثلة بأن ميلوسوفيتش وجنرالاته

كانوا سيقون أحراراً وقادرين على تطبيق سياستهم القائمة على التطهير العرقي دون أي وازع. حتى قيل أن يجف حبر «اتفاقية تشرين الأول/ أكتوبر» التي تم التوصل إليها بين جمهورية يوغسلافيا الاتحادية والنااتو سارع ميلوسوفيتش إلى تطبيق خطته القاضية بإخلاء كوسوفا من سكانها الألبان. وحين انهارت مباحثات السلام في رامبويه لاحقاً في شباط/ فبراير، وجد التحالف نفسه في مواجهة الاختيار بين الاشتباك عسكرياً أو اتخاذ موقف المتفرج من عملية التطهير العرقي الجارية على قدم وساق.

ينبغي للمبدأ الثالث الموجّه للتدخل الإنساني أن يدور حول ما إذا كانت هناك عمليات عسكرية. «نستطيع أن نتفهمها بعقل وحصافة». فما حصل في تيمور الشرقية بعد الانتخابات في الثلاثين من آب/ أغسطس 1999 كان مخططاً مدروساً للطرد والقتل المنهجين. وإذا اعتبرنا المعايير الإنسانية الدولية مرشداً لنا، فإن خوض حرب إنسانية ضد أندونيسيا كان من شأنه أن يكون مبرراً. ولكن هل كان من شأن ذلك أن يبقى متصفاً بالحصافة والحكمة؟ ثمة، بالضرورة، جملة من الشكوك الجديدة حول ما إذا كان «تحالف» دولي «للراغبين» قادراً على إلحاق الهزيمة بالجيش الأندونيسي؛ فالذهاب إلى الحرب ضد رابع أكبر بلد في العالم كان سينطوي على مخاطر كبيرة بالنسبة إلى القوى المتدخلة، كما كان سيؤدي، ربما، إلى زيادة عدم استقرار السلم والأمن في المنطقة. وبالتالي فإن من المهم لدى تقويم مسوغات السياسة الخارجية لأية دولة أن نميز بين الحالات التي يكون فيها السكوت عن انتهاكات حقوق الإنسان بدوافع واعتبارات أنانية، والحالات التي تملي فيها الحصافة رداً حذراً. غير أن الحذر لا يعني اللافعل، بل ومن واجب المواطن الأممي الصالح أن يسوِّغ عزوفه عن اتخاذ تدبير أشد قسوة ضد حكومات عاكفة على انتهاك الحدود الدني من المعايير والمبادئ الإنسانية المشتركة.

هل كان التحرك العسكري في كوسوفا حصيفاً؟ كان النااتو متوفراً على

قدرة عسكرية مرعبة، وإن أحجمت على امتداد الشهر الأول (احتاج الناتو إلى 12 يوماً لنقل العدد اللازم للعمليات القتالية جواً الذي نقله في الساعات الاثنتي عشرة الأولى من حرب الخليج في 1999). كانت المقاومة العسكرية من جانب جمهورية يوغسلافيا الاتحادية شبه معدومة. يبقى ما إذا كانت القوّة الجوية استراتيجية «حصيفة» موضوعاً لمناقشات ملتبهة. أولئك الذين يرون أنها كانت ناجحة يلوذون بذريعة أن الدبلوماسية كانت، قبل الرابع والعشرين من آذار/ مارس، قد أخفقت، وأن ألبان كوسوفا كانوا، بعد أحد عشر أسبوعاً، عائدتين إلى بيوتهم (التلغراف الإلكتروني، 6 حزيران/ يونيو 1999). أما أولئك الذين يقولون إنها كانت كارثة فيعكفون على إبراز حقيقة أن الهدف المعلن المتمثل بـ«تفادي مأساة إنسانية» لم يتحقق بل حدث العكس إذ تمخض القصف عن مفاقمة هذه المأساة. يقول كُنْ بوث: على الرغم من عدم إمكانية إدانة الناتو بالتطهير العرقي، «فإن من الممكن تحميله مسؤولية تكوين غطاء الحرب لصالح مجرمي التطهير العرقي، وتأجيج رغبة هؤلاء في الانتقام من الألبان العزل المكروهين» (بوث، 1999: 6).

لا بد أيضاً من توسيع نطاق قواعد بلير لدراسة شرط الحرب العادلة المتمثل بضرورة بقاء القوّة متناسبة مع الحالة. هل فاق مستوى القوّة المستخدمة في كوسوفا مستوى الأذى الذي كانت النية متجهة إلى منع وقوعه، كما يزعم بعض نشطاء حركات حقوق الإنسان والحقوقيون الدوليون؟ هل الناتو مدان بمخالفة القانون الإنساني الدولي جراء الطريقة التي اتبعتها في تنفيذ حملة القصف الجوي؟ على الرغم من أن التحالف لم يبادر قط إلى استهداف المدنيين عمداً، فإن الناتو قام، مع تصاعد الضغط للحصول على «نتيجة»، بجعل تعبير «أهداف ذات علاقة بالجيش» شاملاً للجسور، والمصانع، ومحطة التلفزيون، وشبكات الطاقة، مما تمخض عن أعداد غير قليلة من الإصابات في صفوف المدنيين.

هل كانت ثمة خيارات عسكرية أخرى «حسيفة» ومؤهلة لأن تكون أفضل تناسباً مع هدف حماية الكوسوفيين؟ كان من شأن الحيلولة دون تسارع عمليات التطهير العرقي بعد بدء حملة قصف الناتو أن يتطلب تدخلاً برياً، ولكن، لم يكن ثمة إجماع سياسي في التحالف على المخاطرة بحياة جنود من بلدان الناتو لإنقاذ غرباء كوسوفيين. وبالتالي فقد اضطر الناتو للاكتفاء باستراتيجية جوية لم تكن مناسبة مع رسالة الإنقاذ التي كان التحالف قد انطلق لأدائها. ما إن أصبح واضحاً أن استخدام سلاح الجو كان قد أدى بالفعل إلى تصعيد عمليات التطهير العرقي، حتى انقلبت الاستراتيجية الجوية من عملية منع لوقوع كارثة إنسانية إلى عملية معاكسة تمكّن اللاجئين من العودة بأمان إلى بيوتهم. وأي مفتش أخلاقي يتعين عليه أن ينظر إلى ما إذا كانت التكاليف الإنسانية مرشحة لأن تكون أقل فيما لو كان الناتو قد وافق على أن إنقاذ حياة المدنيين كان يتطلب المخاطرة بحياة أفراد التحالف. حتى في حال استنفاد جميع الأساليب والسبل الدبلوماسية، لا يمكن قول الشيء نفسه حول جميع استراتيجيات اللاعنف الهادفة إلى إنهاء قمع الألبان واضطهادهم. هل كان من شأن فرض عقوبات دولية قاسية على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية مع عرض الحوافز الاقتصادية «مقابل كيان سياسي مختلف في كوسوفا»، أن يفضي إلى حصيلة إنسانية بقدر أقل من التكاليف والأخطار مقارنة باستخدام القوة (بوث، 1999: 10)؟

للمشكلة مع هذه المقاربة شقان اثنان: ثمة، أولاً، عقوبات اقتصادية إلزامية كانت قد فرضت منذ سنة 1992 رداً على عدوان ميلوسوفيتش على البوسنة. ولم تكن قد أفضت إلى أي تغيير في السلوك؛ وما عدد الألبان الذين يجب أن يُقتلوا ويُطردوا، ثانياً، حتى تقرر الأسرة الدولية بأن «شيئاً يجب عمله»؟

يتمثل العنصر الرابع في قائمة معايير بلير بأن على القوة المتدخلة أن تكون «مستعدة للمدى الطويل». نظراً للأعباء المالية والبشرية التي تنطوي عليها عملية حفظ السلام في كوسوفا، تستطيع الحكومة أن تؤكد أنها حققت هذا

الهدف . ففوات تدخُل الكفور (KFOR) بقيادة الناتو التي دخلت إلى كوسوفا في الثاني عشر من حزيران/ يونيو بعد أن كان ميلوسوفيتش قد استسلم أخفقت في منع الألبان من الانتقام من الصرب، وما لبث الخوف من الأعمال الانتقامية أن دفعت الأكثرية الساحقة من السكان الصرب فيما قبل الحرب إلى النزوح عن كوسوفا. هل كان الناتو ومعه المملكة المتحدة قادراً على فعل ما هو أكثر لحماية الصرب؟ ما زالت حالة حقوق الإنسان بالنسبة إلى الأقلية الصربية المتبقية في كوسوفا بالغة الحرج، وسوف تثبت الأيام ما إذا كانت المملكة المتحدة ومعها الأسرة الدولية الأوسع مالكة للإرادة اللازمة للاضطلاع بدور الشرطة على صعيد ضبط الصراعات الطائفية في كوسوفا على امتداد السنوات بل وحتى العقود القادمة .

أما المعيار الأخير الذي أوجزه رئيس الوزراء فهو وجود، أو عدم وجود، مصالح قومية . يلمح بليز إلى خطورة وقوع انتهاكات حقوق الإنسان «في مثل هذا الجزء شديد الاشتعال من أوروبا». وهو يأمل أن تبقى «المصلحة الذاتية المشتركة والغاية الأخلاقية» قابلتين للتوفيق - ومثل هذا الأمل واحد من أسس روح المواطنة الأممية الصالحة . ولكن ماذا إذا لم تكن هناك أية مصالح قومية معرضة للخطر؟ هل كان حزب العمال سيبقى مستعداً لتسوية استخدام القوة لأسباب إنسانية في غياب ادعاءات الدفاع عن المصلحة القومية؟ من شأن هذا أن يشير سؤالاً حول ما إذا كان بليز وكوك سيبقيان متفرجين على الحريق وهو يلتهم رواندا . أم أنهما كانا سيقولان إن التدخل كان واجباً نظراً لوقوع أعمال الإبادة والذبح؟ تشيء تجربة كوسوفا بأن بريطانيا كانت ستتحلى بقدر أكبر من النشاط في السعي إلى استنفار رد متعدد القوميات؛ أما ما إذا كانت ستضطلع بقيادة قوة كهذه في غياب المشاركة الأمريكية فيظل موضع قدر غير قليل من الشك .

ما الذي حَدَفَه بليز من قائمة معاييرهِ؟ يتعلق الصمت الأشد وضوحاً

بمسألة التفويض، كانت المناسبة التي اقترب فيها كثيراً من المسألة هي حين أكد أن «القواعد الجديدة» سوف تتطلب مؤسسات تم إصلاحها. وقد قال إن «علينا أن نستهدي إلى طريقة جديدة تمكّنا من جعل الأمم المتحدة ومجلس أمنها يعملان إذا كنا لا نريد أن نعود إلى الحلقة المفرغة التي سبق لها أن قوضت فعالية مجلس الأمن خلال سني الحرب الباردة». واستثنافاً لهذا النقاش، بادرت بريطانيا إلى تقديم قائمة «توجيهات» حول التدخل الإنساني إلى الأمين العام للأمم المتحدة. وعن مسألة التفويض تحديداً أعلن وزير الخارجية أن «على استخدام القوة أن يكون جماعياً ولا يجوز الإقدام عليه، إلا في ظروف استثنائية، دون تفويض مجلس الأمن الصريح» (كوك وكامبل، أخبار وزارة الخارجية والكونولث، 4 أيلول/ سبتمبر 2000). على الرغم من الخلاف الذي أثاره قيام الناتو بتجاوز مجلس الأمن حول كوسوفا، فإن الحكومة تريد أن تُبقي باب احتمال إقدامها على وضع المبادئ الإنسانية فوق الإجراءات الحقوقية الراسخة فيما يخص استخدام القوة.

خلاصة

من شأن مفهوم المواطنة الأممية الصالحة أن يوفر بوصلة أخلاقية للحكومات الملتزمة بتقوية مواقع حقوق الإنسان في مجتمع الدول. فالمواطن الأممي الصالح (من الدول والبلدان) يسعى إلى تحقيق الأهداف التالية: تقوية الدعم الدولي لمعايير حقوق الإنسان الكونية؛ ومراعاة قواعد المجتمع الدولي؛ والتحرك الجماعي بتفويض الأمم المتحدة حين يكون ممكناً؛ والاعتراف بأن السياسة الخارجية الأخلاقية القابلة للدوام تتطلب تعميق حقوق الإنسان والإصلاحات المؤسسية «على الصعيد الداخلي».

من المهم تذكّر جملة الصعوبات الكامنة في أن يكون البلد مواطناً أممياً صالحاً. فمؤسسات المجتمع الدولي كثيراً ما تكون ضعيفة وممزقة، والقواعد

موضوع خلاف بصورة متكررة. وقع بليز وكوك في خطأ الاستخفاف بهذه القيود والكوابح، وبالغا في تقدير المدى الذي يمكن للحكومة أن تبلغه في التمتع بالقدرة على الرد الفعّال على قائمة المظالم الطويلة حول العالم. ليس ثمة أي شيء جديد هنا؛ فالحكومات البريطانية المتعاقبة فيما بعد الحرب [العالمية الثانية] ظلت تعاني من علة أضرابيل موقع ونفوذ القوة العظمى. يستطيع كوك أن يأمر دبلوماسييه بـ«مطالبة» الآخرين بإعلاء شأن القيم التي نعزّها نحن، ولكن بريطانيا لا تستطيع وحدها أن تفعل شيئاً إذا ما اختار هؤلاء الآخرون ألا يصغوا.

غير أننا نبقى، مع ذلك، بحاجة إلى التساؤل عن مدى نجاح الحكومة العمالية في تطبيق سياستها الخارجية الخاصّة. رأينا أن دبلوماسية حقوق الإنسان التي أحيطت بقدر غير قليل من التهليل التبشيري لم تتمخّص إلاّ عن القليل من الإنجازات الملموسة في الصّين. ولكن الحكومة ظلت، نظراً لوجود دائرة أوسع من القضايا القومية والدولية ذات العلاقة، شبه عاجزة عن الاضطلاع بدور ذي شأن في سياستها الصّينية. لا يمكن قول الشيء ذاته عن علاقاتها مع أندونيسيا. فهنا ما لبث امتناع الحكومة عن وقف صفقات الأسلحة مع أندونيسيا - إلى وقت متأخر جداً - أن ألحق ضرراً كبيراً بمصداقية «بعد» كوك «الأخلاقي». ما برحت صور الأسلحة البريطانية المستخدمة ضد مناضلي حركة استقلال تيمور الشرقية أن دفعت موالين محترمين من أمثال النائب مارتن أونيل Martin O'Neill (رئيس لجنة التجارة والصناعة النخبوية في مجلس العموم) إلى التساؤل عما تعنيه «أية سياسة خارجية أخلاقية، وعما يجعلها مختلفة عن السياسة التي كانت الحكومة السابقة تتبعها، لأن ذلك ليس واضحاً» (التلغراف الإلكتروني، 16 أيلول/ سبتمبر 1999). وما يجعل هذا الإخفاق أكثر استعصاءً على الفهم هو أن مصالحنا، على الصعيد الاقتصادي، ضئيلة جداً. يتحمّل المواطنون البريطانيون، في الحقيقة، عبء تمويل تصدير الأسلحة إلى أندونيسيا. وأية حكومة ملتزمة بالدفاع عن معايير ومبادئ حقوق الإنسان

الدولية يجب أن توقف بيع السلاح إلى أولئك الذين لا يشاطرونها هذه القيم . من شأن تواطؤ الجيش الأندونيسي في مأساة تيمور الشرقية أن ينبئنا بأن «تطمينات» منتهكي حقوق الإنسان حول أن الأسلحة لن توجه إلى صدور مواطنيهم المدنيين هي تطمينات غير ذات معنى .

لعل أكبر التحديات المنتصبة أمام الحكومة العمالية في السنوات المتبقية لها في السلطة هو تحدي تجفيف صادرات الأسلحة البريطانية إلى بلدان ذات سجلات ضعيفة على صعيد حقوق الإنسان . من الواضح أن جهاز التحكّم الذي تم استحداثه لمراقبة صادرات السلاح البريطانية قد أخفقت ، مثله مثل شرعة الاتحاد الأوروبي القائمة على المبادئ نفسها . حول هذه القضية ، يتعين على الحكومات أن تصغي إلى ما تقوله المنظّمات غير الحكومية من أوكسفام (Oxfam) وعالم آمن (Safeworld) إلى لجنة العفو الدولية (Amnesty International) . فهذه المنظّمات ترى الوجه السلبي المظلم لتجارة السلاح ، والبؤس الناتج عن تزويد أعداء الديمقراطية بالأسلحة . إنها تقول للحكومات إن من الواجب إخضاع تجارة السلاح لشرعة دولية تفرض قيوداً على الشحنات المرسلّة إلى الدول التي تراوغ معايير حقوق الإنسان الدولية .

يقوم منتقدو الحكومة بإيراد مثال مشاركة بريطانيا في حرب الناتو على جمهورية يوغسلافيا الاتحادية على أنه نقطة الحضيض في مسار سياستها الخارجية الأخلاقية . يدّعون أن الحروب التي تُخاض لأسباب إنسانية تفضي على الدوام إلى قدر كبير من العنف ، وأن بدائل غير عنيفة كان من شأنها أن تتمخض عن قدر أقل من المعاناة والدمار في كوسوفا . ومع ذلك فإن المواطنين الأُميين الصالحين يبقون مطالبين ، أخلاقياً ، باستخدام القوّة في حالات استثنائية يتم فيها التوصل إلى استنتاج يقول بأن جميع البدائل السلمية المقنعة باتت مستنفذة ، وبأن التأخر في التّدخل قد يؤدي إلى مقتل أعداد كبيرة من المدنيين ، وبأن هناك قدراً معقولاً من الأمل بالنجاح . يرى بلير أن على الأمم المتحدة

وسيادة القانون أن تظلا في صلب أية عقيدة تعتمد على الأسرة الدولية، غير أن لبريطانيا الحق في تسوية تدخلها في كوسوفا من منطلقات إنسانية ولو بقي هذا التدخل مفتقراً إلى تفويض مجلس الأمن الصريح. لم يكن مستشارو الحكومة الحقوقيون، وراء الكواليس، غافلين عن عدم وجود أي حق لا لبس حوله في القانون الدولي يوجب التدخل الإنساني، ولكنهم في الوقت نفسه كانوا بحاجة إلى تقديم نوع من الدفاع القانوني المقنع أمام الجمهور على المستويين المحلي والدولي. وبالتالي فقد وجدوا أنفسهم في الوضع الصعب الذي يفرض عليهم ادعاء حق تدخل إنساني عادي في حين أن ما كانوا يقومون به فعلاً هو اعتماد دعوى حقوقية جديدة تتناقض مع المعايير الدولية السائدة فيما يخص استخدام القوة. وقد شكّل هذا لكل من روسيا، والصين والهند سابقة بالغة الخطورة على صعيد تفويض سيادة القانون، غير أننا سنجادل أن حزب العمال الجديد كان يتصرف كدولة أخلاقية حين قال بعدم جواز السماح لحق النقض (الفييتو) الذي تتمتع به روسيا والصين بالوقوف في طريق الدفاع عن حقوق الإنسان.

يشكّل إقرار حق للتدخل الإنساني خطوة مهمّة على طريق الدفاع عن حقوق الإنسان، ولكن ذلك لا يضمن حصول عملية التدخل ما لم تبادر الحكومات إلى الإقرار بأنه واجب يقع على عاتقها. وعند القيام بأداء هذا الواجب فإن من الضروري إخضاع المواطن الأممي الصالح لجملة الشروط الآتية: عدم وجود أي بديل واقعي لاستخدام القوة أولاً؛ وبقاء الوسائل مناسبة، ثانياً؛ وجود فرصة معقولة للنجاح، ثالثاً؛ وضرورة توافر قدر ذي شأن من الدافع الإنساني مع عدم تناقض أية أسباب غير إنسانية مع الأهداف الإنسانية للتدخل، رابعاً وأخيراً. من الممكن تحري ما يشير إلى إقرار حزب العمال الجديد بواجب التدخل في ادعاء كوك خلال أزمة كوسوفا بأنه كان من شأن الإخفاق في التحرك من أجل إنقاذ الكوسوفيين (الألبان) أن ينطوي على خط جعل بريطانيا متواطئة في عمليات التطهير العرقي. ومع ذلك فإن تصميم

حكومة بلير على حصر الاشتراك بالحروب الخالية من الإصابات، كما بينت معايينتا لمثال كوسوفا، ما لبث أن أدى إلى تقويض المصدقية الأخلاقية للتدخل. فالمواطن الأممي الصالح يجب، حين يُقدم على القتل دفاعاً عن حقوق الإنسان، أن يكون مستعداً لمطالبة جنوده بتعريض حياتهم للخطر، بل وبالتضحية بها عند الضرورة، من أجل وقف الجرائم المقترفة بحق الإنسانية.

في الأمثلة السابقة، جادلنا أن الحكومة العمالية حاولت تعزيز البُعد الأخلاقي للسياسة الخارجية محققة نتائج ملتبسة. غير أن من المهم أن نتذكر أن الحكومة ليست، رغم أنها لم تفرض نفسها بالقدر الذي تتطلبه معايير المواطنة الأممية الصالحة، اللاعبة الوحيدة في حلبة لعبة الأخلاق الكوكبية. وما يُكثر المنتقدون من تجاهله هو المسؤولية التي تقع على عاتق الأطراف غير الحكومية - مثل المواطنين العاديين، والشركات، والمجتمع المدني والإعلام - على صعيد الارتقاء إلى مستوى مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والالتزام بها. نستطيع جميعاً أن نبذل قدراً أكبر من الجهد من أجل الارتقاء إلى مستوى المعايير الأخلاقية والمعنوية المتضمنة في منظومة حقوق الإنسان. ولكن المجتمع المدني في بريطانيا يبقى، بصورة أكثر مباشرة، ملزماً بالاعتراف بأن أية سياسة خارجية أخلاقية أهم من أن تُترك للسياسة، والعسكريين والدبلوماسيين. وهذا يتطلب ثقافة حقوق إنسان نشطة محلياً قادرة على تحميل الوزراء مسؤولية إعطاء الأولوية لحقوق الإنسان في السياسة الخارجية. ومثل هذه الثقافة ليست جوهرية فقط لإجبار الحكومات، خجلاً، على التدخل الإنساني، بل وستؤدي أيضاً إلى جعل مراوغة الحكومات لالتزامها بحقوق الإنسان حين تكون الأخيرة متضاربة مع صادرات الأسلحة أكثر صعوبة. تملك بريطانيا صناعات دفاعية تقدّر عائداها بحوالي 5 مليارات من الجنيهات الأسترلينية في السنة، وهذا الواقع يكوّن جماعة ضغط قوية قادرة على التأثير في الوزراء. ولتحقيق نوع من التوازن لا بد لحركة حقوق إنسان نشطة وصاخبة أن تُسمع صوتها في كواليس وأروقة وزارتي الدفاع والتجارة والصناعة.

ما هو جديد حول سياسة الحكومة العمالية الخارجية، وما يمثل ما هو أكثر من مجرد إعادة ضبط و«دَوَزنة» البوصلة، هو أنها، خلافاً لحكومات سابقة، أوجدت التَّسْقُ أو السياق اللازم لتطوير ثقافة حقوق إنسان. بادرت إلى ترسيخ معايير حقوق إنسان محددة تريد أن تتم محاكمتها بموجبها، وعلى الرغم من أنها أخفقت في الارتقاء إلى مستوى هذه المعايير والمبادئ في مناسبات كثيرة، فإن الكشف عن هذا العيب لم يصبح ممكناً إلا لأن الحكومة تحلَّت بالشجاعة اللازمة للسعي إلى إضفاء «بُعد أخلاقي» على سياستها الخارجية.

الاتحاد الأوروبي، وحقوق الإنسان، والعلاقات مع بلدان ثالثة: «سياسة خارجية» ذات بُعد أخلاقي؟

كارن إي. سميث

سيقوم هذا الفصل بدراسة مدى اتباع الاتحاد الأوروبي سياسة خارجية «ذات بُعد أخلاقي». ثمة دول كثيرة أعضاء في الاتحاد أعلنت أن اعتبارات أخلاقية ستؤثر في سياساتها الخارجية والتنمية؛ أما إذا لم تُبدل أية محاولة لإضفاء اعتبارات أخلاقية على عملية صنع القرار السياسي الجماعية على مستوى الاتحاد، فإن من الضروري النظر بعين الريبة إلى مسألة الالتزام بسياسة خارجية ذات بُعد أخلاقي. غير أن من شأن الاتحاد هو الآخر أن «يضيف قيمة»: فالدول الأعضاء تستطيع أن تدفع الاتحاد باتجاه خدمة قضايا أخلاقية، معززة سياساتها الخاصة، بما يوفر إمكانية الضغط على الدول الممتنعة لجعلها تأخذ الاعتبارات الأخلاقية بعين الاعتبار. وأن يكون أي موقف للاتحاد ممثلاً لمواقف خمس عشرة دولة عضو ومؤسسات الكتلة التجارية الأضخم في العالم يضيف قيمة أيضاً: فـ«سياسة المدى» تضاعف الزخم لأي بُعد أخلاقي⁽¹⁾.

(1) ما يصاحب إضفاء المواطنة على المحرومين من الحريات المدنية من اضطراب تجلى بوضوح في جنوب أفريقيا بين 1948 و1989. فخلال هذه الفترة ظلت الأقلية البيضاء تحاول إيجاد أشكال من المواطنة لزوج جنوب أفريقيا داخل «بانتوستانات» عرقية منفصلة، مع =

يبقى السؤال الأول الذي ينبغي طرحه متمثلاً، طبعاً، بما إذا كان الاتحاد يتبع «سياسة خارجية» بالمطلق، ذات بُعد أخلاقي أو دونه. يأتي الجواب بصيغة «نعم» مشروطة. لا يمتلك الاتحاد أية سياسة خارجية. فصلاحيّاته السياسية الخارجية موزعة على، أو مشتركة بين، الدول الأعضاء. وعلى الدول الأعضاء - هذه أن تتفق، عموماً، بالإجماع، على التحرك جماعياً في الشؤون الدولية - وهو أمر لا يحدث دائماً. وكذلك فإن من شأن أية سياسة خارجية مشتركة أن تتطلب تناغماً واطراداً بين جملة الأطر أو «الركائز» المختلفة لصنع القرارات (على صعيد التخطيط التجاري والتنموي، والسياسة الخارجية).

أحياناً يتولى الاتحاد بالفعل إدارة سياسة خارجية محددة - توافق الدول الأعضاء على الأهداف السياسية وتقوم بتوظيف الوسائل الجماعية و/أو القومية لمتابعتها. ينفذ الاتحاد تطوير علاقات واسعة مع بلدان ثالثة كثيرة، قد تكون منظوية على حوارات سياسية، وأمور تجارية، ومساعدات تنموية. تزايدت مساهمة الاعتبارات السياسية في تحديد شكل تلك العلاقات. واستخدام وسائل اقتصادية مع أدوات سياسية أخرى دعماً لحقوق الإنسان يكاد، بالفعل، أن يكون أشبه بأفضل صيغة ممكنة من صيغ السياسة الخارجية المتكاملة والمطرودة للاتحاد الأوروبي: من شأن الأهداف السياسية أن توجه استخدام الأدوات الاقتصادية وغير الاقتصادية، جاسرة الهوة الفاصلة بين ركائز صنع القرار المنفصلة لدى الاتحاد. غير أن الطريقة التي يتبعها الاتحاد في صياغة السياسة الخارجية ما زالت تشكل عقبة رئيسية أمام تبلور مقاربة متجانسة لحقوق الإنسان عند الاتحاد.

= الاستمرار في الإصرار على حرمانهم من حقوقهم الأساسية في المجتمع المدني الكوكبي. بقي اعتراف بيض جنوب أفريقيا بحقوق «المواطنة» لزواج جنوب أفريقيا داخل بانتوستانات محصورة عرقياً كلاماً فارغاً لأن الزواج لم يحصلوا على اعتراف مسبق بوصفهم أصحاب حقوق أساسية مثل حق الشخص في الأمن، وحرية الكلام، والاجتماع، والتنقل، والوجدان، وحق التملك. وقد أخفق التطور المنفصل لا بسبب تطبيق سياسة قابلة للتنفيذ بصورة سيئة، بل بسبب وجود خلل جذري وعميق متأصل في نمط تفكير حكومة الأقلية حول ما هو مطلوب أخلاقياً لترسيخ أسس المواطنة، الديمقراطية والحكم الذاتي.

يبقى البُعد الأخلاقي المدروس هنا محصوراً بهدف تعزيز احترام حقوق الإنسان في بلدان ثالثة. لم يبادر الاتحاد إلى إعلان أنه يتبع سياسة خارجية ذات بُعد أخلاقي، غير أنه دأب على تكرار تأكيد أن احترام حقوق الإنسان واحد من الأهداف المهمة لعلاقاته الخارجية مع البلدان الثالثة⁽¹⁾. سيتولى الفصل، أولاً، استكشاف أسباب احتضان الاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان بوصفها إحدى غايات سياسته الخارجية والأسلوب الذي يعتمده لبلوغ تلك الغاية. في القسم الثاني من الفصل ستتم معاينة مدى اتساق سياسة الاتحاد. سيتم طرح سؤال: هل الاتحاد الأوروبي «مواطن أممي صالح؟». يَخْلُصُ الفصل ختاماً إلى أن مقاربة الاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان متناقضة وبعيدة عن الاتساق، ويستكشف أسباب ذلك.

حقوق الإنسان وعلاقات الاتحاد الأوروبي الخارجية

إلى أواخر الثمانينيات ظل لواء حقوق الإنسان مرفوعاً في المقام الأول من جانب الدبلوماسية الصاخبة لمكتب التعاون السياسي الأوروبي (EPC). فمبادرات المكتب وبياناته دأبت على تأكيد أهمية حقوق الإنسان، وعكفت على شجب بلدان ثالثة لانتهاكها. غير أن استخدام اتفاقيات الأسرة الأوروبية (EC) التجارية أو مساعداتها التنموية لمعاقبة انتهاكات حقوق الإنسان لم يكن مقبولاً. فالمفوضية، مثلاً، رفضت باستمرار اقتراح البرلمان الأوروبي (EP) القاضي بوضع اتفاقيات يمكن بموجبها فرض عقوبات معينة عند تعرّض حقوق الإنسان للانتهاك. ظلت مساعدات الأسرة التنموية تُعد مساعدات غير سياسية، وعلاقاتها مع العالم الثالث، مُبرّأة من مخلفات الاستعمار ومميزة عن مساعدات

(1) يمكن إيضاح هذه النقطة بمثال مأخوذ من الحياة الأكاديمية. حين تُقدّم جامعة معينة على وضع سلسلة ضوابط تحظر النحل (الرقعة الأدبية أو المعنوية)، فإنها لا تخترع جريمة النحل الأكاديمية من جديد؛ تكتفي باستخدام جهازها لفرض قاعدة محاربة النحل التي هي جزء مكون من أجزاء الممارسة العالمية للبحوث.

القوتين العظميين (غريللي Grilli، 1993: 102). كان مقرراً ألا تتأثر العلاقات بالسياسة الداخلية للبلدان النامية، بما فيها سجلاتها على صعيد حقوق الإنسان. فصورة الأسرة كـ«سلطة مدنية» تنبثق جزئياً من عزوفها عن أدوات السياسة الخارجية القسرية.

أخذ الوضع يتغير في النصف الثاني من الثمانينيات، جزئياً بسبب نقد البرلمان الأوروبي. فهذا البرلمان قام بتوظيف سلطة موافقته الجديدة بموجب قانون أوروبا الموحدة لعام 1987 للضغط من أجل بحث موضوع حقوق الإنسان؛ في سنتي 1987 و1988 رفض الموافقة على «البروتوكولين» المالين مع تركيا وإسرائيل لأسباب ذات علاقة بحقوق الإنسان. وفي الحادي والعشرين من تموز/ يوليو 1986 أعاد وزراء الخارجية «تأكيد التزامهم بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية» (المجلس، 1986). ولكنهم لم يعلنوا الأسلوب الذي سيتبعونه لتطبيق ذلك الالتزام فيما عدا الدبلوماسية الخطابية. غير أن الأسرة بادرت إلى فرض عدد محدود من التدابير السلبية على جنوب أفريقيا في سنتي 1985 و1986، مع حظر توريد الأسلحة، وبعض العقوبات الاقتصادية بالنسبة إلى الصين في أعقاب أحداث ساحة تياننمن في حزيران/ يونيو 1989: مثالان كان من شأن تجاهلهما أن يكون صعباً، نظراً للضغط الشعبي المطالب بالتحرك.

وتنتهي الحرب الباردة

كان الزخم الكبير لاستخدام قائمة طويلة من الأدوات السياسية لتعزيز حقوق الإنسان منبثقاً من سقوط الستار الحديدي في أوروبا ورغبة بلدان أوروبا الوسطى والشرقية (CEEC) في «الالتحاق مرة أخرى بركب أوروبا»، هذه العودة التي كانت تعني الارتقاء اللاحق إلى مستوى عضوية الأسرة [الأوروبية]. فمُنذ 1988 كانت الأسرة تأمل في تشجيع جاراتها الشرقية على تنفيذ سلسلة من

الإصلاحات السياسية والاقتصادية عن طريق جعل اتفاقيات التجارة والتعاون، واتفاقيات المعونة والترابط، وعضوية الاتحاد الأوروبي أخيراً، مشروطة بتوفّر معايير معينة مُرضية، بما فيها الديمقراطية، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان واحترام الأقليات وحمائتها. كان الاتحاد يرى الإصلاحات ضرورية لضمان الاستقرار والأمن في أوروبا، وهذه نظرة أممية ليبرالية تقليدية (نظرة تعكس أيضاً التجربة الأوروبية الغربية)، وكان مستعداً لاستخدام الجَزَر والعُصِي على حد سواء لبلوغ هذين الهدفين: الاستقرار والأمن.

على الصعيد العملي ما لبث الأمر أن شكّل سابقة على صعيد العلاقات مع البلدان الأخرى الثالثة. ففي حزيران/ يونيو أعاد اجتماع لوكسمبورغ للمجلس الأوروبي تأكيد أن «الأسرة [الأوروبية] والدول الأعضاء فيها تتعهد بمواصلة سياستها القائمة على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في العالم كله». وأشار أيضاً إلى كيفية تعزيز حقوق الإنسان: من شأن الاتفاقيات الخاصة بالاقتصاد والتعاون مع البلدان الثالثة أن تتضمن بنوداً حول حقوق الإنسان (المجلس الأوروبي، 1991). ومعاودة ماسترخت الموقعة في شباط/ فبراير 1992 عكست هذا التغيير. فبنودها حول التعاون التنموي (المادة 130 يو) وحول السياسة الخارجية والأمنية المشتركة (المادة جي. 1) تتضمن هدف تطوير الديمقراطية وتعزيزها مع تطوير سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيزهما⁽¹⁾.

ثمة بالطبع أسباب أخرى تدعو إلى إدخال اعتبارات حقوق الإنسان في

(1) يتجلى هذا بشكل بديع في تاريخ جنوب أفريقيا القريب. تعين منح زنج جنوب أفريقيا جملة من الحقوق المدنية الأساسية قبل أن يتمكنوا من الانخراط في عملية التفاوض على تشكيل دولة جديدة تمكن جميع سكان جنوب أفريقيا من التمتع بحقوق مواطنة متساوية. ما كانت المفاوضات ممكنة لو ظلوا مجبرين على البقاء في وضعية الحرمان من الحقوق. حين انتهى نظام الفصل العنصري، الأبارتهايد، أصبح منح الحقوق المدنية شرطاً مسبقاً لبناء دولة دستورية ديمقراطية.

العلاقات مع البلدان النامية. فهذه الحقوق لم تعد رهينة مقتضيات الحرب الباردة، كما لم تعد الدول مضطرة للتغاضي عن الانتهاكات الحاصلة في البلدان الحليفة أو الصديقة. صار يبدو أن هناك قدراً أكبر من الضغط الشعبي من أجل «أهداف محيطية» - حماية البيئة، الانعتاق من الفقر والجوع، تعزيز حقوق الإنسان - أو، على الأقل، كان ثمة فضاء أرحب للتعبير عن مثل هذه الهواجس ومعالجتها. ثمة كانت أيضاً، على أية حال، حاجة واضحة لرفع مستوى الدعم الشعبي لبرامج المساعدات الخارجية. كان ينبغي توجيه المساعدات إلى متلقين «جديرين» لتكوين منطلق داعم للعطاء المستمر. وقد لقي ذلك دعماً من الاستنتاجات التي توصل إليها البنك الدولي في تشرين الثاني/ نوفمبر 1989 القائلة إن إخفاق الإصلاحات في أفريقيا جنوب الصحراء كان ناتجاً في جانب منه، عن سوء الإدارة (كروفرود Crawford، 1996: 32 - 33). ثم جاءت موجة إشاعة الديمقراطية الجديدة - في أمريكا اللاتينية، وأوروبا الوسطى والشرقية، وأفريقيا - لتعزز وجهة النظر القائلة بأن احترام حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية لم يكن ظاهرة غريبة حصرية بل يمكن ويجب تشجيعه في الخارج. بادرت دول كثيرة من أعضاء الاتحاد (بما فيها المملكة المتحدة، وفرنسا وألمانيا) في 1990 - 1991 إلى الإعلان عن أن احترام حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية سيكون أحد شروط الحصول على المساعدات التنموية.

بالطبع، قد تكون اعتبارات حقوق الإنسان، كما سيزعم الواقعيون، مجرد قناع يخفي وراءه مصالح أخرى⁽¹⁾. ومع تناقص ميزانيات المساعدات، يمكن لانتهاكات حقوق الإنسان (كيفما عُرفت) أن توفر ذريعة لقطع المعونة عن الدول غير المهمة استراتيجياً أو تجارياً. أو يمكن لاعتبارات حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية ألا تكون سوى قناع لإجبار الدول على المبادرة إلى

(1) لا بد لهذا من أن يشكل الأساس الذي يمكن لمجتمع الدول الديمقراطية والسائرة في الطريق الديمقراطية أن يقوم عليه.

إحداث إصلاحات اقتصادية وإدارية تخدم مصالح المستثمرين الغربيين. وبالتالي فإن تفكيك أسباب تبني اعتبارات حقوق الإنسان يتطلب تحليل مدى تأثير سجلات حقوق الإنسان في العلاقات مع دول مختلفة، مهمة وغير مهمة.

كيف يسعى الاتحاد الأوروبي إلى هدف حقوق الإنسان؟

يقوم الاتحاد بدعم احترام حقوق الإنسان بطرق مختلفة: عبر تطبيق الشروط الإيجابية والسلبية، وتوفير برامج حقوق الإنسان، واستخدام الأدوات الدبلوماسية مثل المبادرات والحوارات السياسية.

الاشتراط السياسي⁽¹⁾

يعني الاشتراط السياسي قيام دولة أو منظمة دولية بربط مكاسب متصورة لدولة أخرى (مساعدات مثلاً)، بتوفير شروط ذات علاقة بحماية حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية. يقوم الاشتراط الإيجابي على تقديم الوعود بالمكاسب إلى دولة معينة إذا طبقت الشروط؛ وينطوي الاشتراط السلبي على اختزال، أو تعليق، أو وضع حد لتلك المكاسب إذا انزلت الدولة إلى مخالفة تلك الشروط (ستوري Storey، 1995: 134؛ ستوكه Stokke، 1995: 11 - 13).

باتت أساليب عرض الاتفاقات التجارية وغير التجارية، والمساعدات التقنية والتنمية، والحوارات السياسية، وغيرها من الأدوات مشروطة باحترام حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية. إذا أقدم بلد معين على مخالفة تلك المبادئ فإن المفاوضات بشأن اتفاقية معينة أو إبرامها قد يجري تعليقها:

(1) في بعض الحالات قد يكون ضحايا انتهاك الحقوق مسحوقين تماماً إلى درجة يكونون معها عاجزين حرفياً (لأسباب منها الخوف) عن طلب النجدة في النضال من أجل الوصول إلى حقوقهم. عندئذ يتعين على أولئك الذين يفكرون بالتدخل أن يتخذوا جميع الخطوات الضرورية لمعرفة ما إذا كان المعنوبون مستعدين لطلب التدخل في غياب القمع. قد يستدعي الأمر عقد لقاءات سرية مع ضحايا القمع، أو التحدث مع من هم في الشتات من ذوي العلاقة بالأمر.

فاتفاقية الشراكة والتعاون (PCA) مع روسيا البيضاء معلّقة منذ 1997 بسبب افتقار البلد إلى الديمقراطية واحترام الحقوق المدنية والسياسية.

مؤخراً وافق الاتحاد أيضاً على ربط تصديق إجازات صادرات الأسلحة بشرط احترام حقوق الإنسان. ففي أيار/ مايو 1998، وافق المجلس على لائحة سلوك حول صادرات الأسلحة، في أعقاب مبادرة أطلقتها الرئاسة البريطانية في 1998، التي كانت قد استجابت لحملة أطلقتها بضع مئات من المنظمات غير الحكومية من أجل اعتماد لائحة كهذه (مجلس الشؤون العامة، 1998 ب؛ ديفيس: 217؛ ماك لين وبيزا لوبيز McLean and Piza-Lopez، 1998). كانت المبادرة البريطانية جزءاً من سياستها الخارجية ذات البعد الأخلاقي، غير أن أسباباً أنانية كانت أيضاً موجودة: ضمان عدم تعرّض صناعة السلاح البريطانية للأذى جراء انقضاخ بلدان الاتحاد الأخرى على الفرص التجارية التي تخلّت عنها هي - بريطانيا - لأسباب ذات علاقة بحقوق الإنسان.

تتألف اللائحة غير الملزمة من ثمانية معايير ستحكم صادرات السلاح من جانب الدول الأعضاء. بموجب أحد هذه المعايير لا يجوز للدول الأعضاء أن تُصدّر إجازات تصدير إذا كان هناك خطر واضح بأن من شأن الأسلحة أن تستخدم لأغراض القمع المحلي، ويتعين على هذه الدول أن تتحلى بقدر خاص من الحذر لدى إصدار إجازات التصدير إلى بلدان تؤكد إنها كانت مسرحاً لانتهاكات حقوق إنسان خطيرة. رغم الضغوط المطالبة بتقوية اللائحة، فإن الأمر ما زال ينتظر (صوت أوروبا، 24018 شباط/ فبراير 1999؛ مجلس الشؤون العامة، 1999).

لعل أهم أمثلة تبني الاتحاد الأوروبي لمبدأ الاشتراط هو «بند حقوق الإنسان» الذي يفترض أن يُقحم على جميع اتفاقيات التعاون والشراكة. في أيار/ مايو 1992، قرّر المجلس وجوب تضمين جميع اتفاقيات التعاون والشراكة المبرمة مع الدول الأوروبية الأخرى بنداً يبيح تعليق تلك الاتفاقيات

في حال تعرض حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية لعدم الاحترام. غير أن إضافة بنود خاصة بحقوق الإنسان إلى الاتفاقيات الخارجية مع البلدان غير الأوروبية كانت لا تزال مثار جدل وخلاف؛ فقط في أيار/ مايو 1995 أقر المجلس ذلك. ومنذ سنة 1995 تم توقيع ما يزيد عن عشرين اتفاقية متضمنة بنوداً خاصة بحقوق الإنسان، بما فيها معاهدة لومي المعدلة (انظر الفنون، 2000)، جنباً إلى جنب مع ضوابط الاتحاد للمساعدات (مجلس الاتحاد الأوروبي، 1999، نقطة 50204؛ المفوضية الأوروبية، 1995 أو 1995 ب).

وهكذا فإن الأسرة [الجماعة الأوروبية] كانت قادرة على تغيير أو تعليق الاتفاقيات مع البلدان الثالثة التي تنتهك حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية⁽¹⁾. عملياً، ما من اتفاقية عُلقت أو سُجبت بسبب بند حقوق الإنسان، على الرغم من أن هناك مساعدات جرى تقليصها أو تعليقها في حالات كثيرة (انظر الجدول 1/11).

ثمة تفضيل واضح لاعتماد مقاربة إيجابية. فالمفوضية (1994: 11) أعلنت أن التركيز يجب أن ينصب على توفير الحوافز لتعزيز حقوق الإنسان؛ أما العقوبات فـ«يجب ألا تُبحث إلا إذا أخفقت الوسائل الأخرى كلها». وبنود حقوق الإنسان ينص على وجوب إعطاء الأولوية لإبقاء الاتفاقيات نافذة حيثما كان ذلك ممكناً، فضلاً عن أن إجراء مشاور يجب اتباعه قبل الإقدام على الفعل. علاوة، يحاول الاتحاد تجنّب معاقبة السكان: فالمساعدات يمكن توجيهها عبر المنظمات غير الحكومية بدلاً من إرسالها عن طريق الحكومة، والمساعدات الإنسانية والطارئة تبقى مستمرة على الدوام. كذلك سيقوم الاتحاد بالنظر في زيادة دعم البلدان التي شهدت تغييرات إيجابية (انظر المجلس، 1998).

(1) على هذا الصعيد نجد أن جزءاً كبيراً من الكلام الدائر حول التدخل في يوغسلافيا خلال أزمة كوسوفا لم يكن في مكانه.

وعلى الرغم من أن هذا الوعد بالدعم الإضافي قد تم قطعه عدداً من المرات، فليس هناك ما يشير إلى وصول مساعدات إضافية إلى البلدان التي تتحسن فيها الأمور. من المؤكد أن الاتحاد قدم المساعدة إلى بلدان، لم يسبق لها أن تلقت مساعدات ذات شأن من الأسرة الأوروبية، قبل أن تباشر الإصلاحات - كما حصل مع جنوب أفريقيا وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية - غير أننا لا نملك أية آليات لإعداد التقارير التي تقوم أحوال المستفيدين من المساعدات، كما لا تتوفر على إجراءات منهجية لإعادة توجيه المساعدات إلى بلدان ذات سجلات حقوق إنسان ناصعة.

مساعدات حقوق الإنسان وإشاعة الديمقراطية

منذ 1990، دأب الاتحاد الأوروبي على تقديم المساعدة إلى بلدان ثالثة لمساعدتها على تحسين سجلاتها ذات العلاقة بحقوق الإنسان ومباشرة إصلاحات ديمقراطية. والأرصدة المخصصة لما أصبح يُعرف باسم المبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان زادت بأطراد من 59,1 مليوناً من الإيكاوت في 194، إلى 98 مليوناً من اليوروات في 1999. وفي 1998، قضت محكمة العدل الأوروبية بأن برامج حقوق الإنسان لدى الاتحاد لم تكن مستندة إلى أسس حقوقية سليمة. تم إقرار تشريعين جديدين في نيسان/ أبريل 1999 لتوفير التمويل اللازم لدعم حقوق الإنسان، وإشاعة الديمقراطية وإجراءات منع الصراعات في بلدان ثالثة. إلا أن المبلغ المتفق عليه للتمويل بين 1999 و2004 هو 410 ملايين من اليوروات بإجمالي سنوي يبلغ 82 مليوناً فقط - أقل من موازنة 1999⁽¹⁾. في المخطط الأوسع للأمور، لا يشكّل هذا مبلغاً كبيراً من المال: إنه نسبة مئوية ضئيلة من التمويل الخارجي، الذي هو نفسه نسبة مئوية

(1) بالإشارة مرة أخرى إلى كوسوفا، لا يحق للدول المتدخلة أن تفرض شروطاً على وضع كوسوفا المستقبلي. فمسؤولية تحديد عدد الأنظمة الديمقراطية التي ستنشأ في المنطقة على المدنيين من أبنائها دون غيرهم.

صغيرة (أقل من 6 بالمئة) من ميزانية الاتحاد. ثمة مشكلات مألوفة مع البرامج (مقاربة فوقية، وغياب الروابط بين البرامج، وإدارة غير موفقة للبرامج تفضي إلى تأخيرات مطولة في عمليات الإنفاق، وإلخ)⁽¹⁾. ومع ذلك فإن مراقبين خارجيين قدموا عموماً تقويمات إيجابية لبرامج الاتحاد الخاصة بحقوق الإنسان وإشاعة الديمقراطية، مكتشفين أنها ساهمت بصورة فعّالة في إحداث نوع من التحسّن في أماكن كثيرة (هاينز، ولينغناو، ووآلر Heinz, Lingenau and Waller، 1995؛ استشارة إيسا ISA، المعهد الأوروبي وأوروبا GJW بجامعة ساسكس، 1997؛ وكركوتلي وبتزلر Karkeutli and Butzler، 1997).

كذلك أوفد الاتحاد مراقبي انتخابات وبلدان ثالثة للمساعدة على ضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة. غير أنه ما زال يفتقر إلى استراتيجية متماسكة، وإلى إطار تشريعي وآلية صنع قرار واضحين، وإلى مورد مالي محدّد لتقديم مثل هذه المساعدة. ثمة قرارات معينة اتخذت مثلاً لإرسال مراقبين (إلى روسيا في 1993) في دورة CFSP؛ وهناك قرارات أخرى (حول إرسال مراقبين إلى روسيا في 1995 و1996) اتخذت في دورة الأسرة (انظر المفوضية الأوروبية، 2000).

أدوات دبلوماسية

سنوياً يقوم الاتحاد من خلال هيئة البرامج الخاصة (CFSP) بإصدار قائمة طويلة من البيانات عن أحوال حقوق الإنسان في بلدان ثالثة، وبتوجيه رسائل معبرة عن القلق إزاء حالات معينة. تقول مارتين فاؤلز إن من شأنها أن تكون فعّالة، خصوصاً في حالات انتهاكات حقوق إنسان فردية (فاؤلز، 1997: 309). فالعقوبات الدبلوماسية (تعليق الاتصالات رفيعة المستوى وسحب السفراء) وأشكال حظر توريد الأسلحة قد فرضت على بلدان ثالثة بسبب سجلاتها الخاصة بحقوق الإنسان. تم، مثلاً، تشديد العقوبات الدبلوماسية

المفروضة على نيجيريا في 1995، في أعقاب إعدام الكاتب كن سارو - ويوا Ken Saro-Wiwa. وفي تشرين الأول/ أكتوبر 1996، جرت مضاعفة العقوبات المفروضة على بورما/ ميانمار، جراء غياب التقدم باتجاه إشاعة الديمقراطية وبسبب انتهاكات حقوق الإنسان.

من المفترض أن تتم إثارة قضايا حقوق الإنسان بصورة منتظمة في لقاءات الحوار السياسي. وإجراء «الحوارات النقدية» حول حقوق الإنسان طريقة تمكن الاتحاد من التعبير عن استيائه من هذا الوضع أو ذلك. فبين عامي 1992 و1997، انخرط الاتحاد في حوار نقدي مع إيران. وفي 1995 دخل الاتحاد في حوار حول حقوق الإنسان مع الصين. إن ممثلي الترويكما والصين يجتمعون مرتين في السنة لتناول هواجس الاتحاد بشأن وضع حقوق الإنسان في الصين (الأمانة العامة للمجلس، 1994: 9؛ المجلس، 1999، نقطة 30204).

كذلك تلعب اعتبارات حقوق الإنسان دوراً في مبادرات وحوارات الاتحاد الإقليمية الخاصة بالتعاون (المجلس، 1999، نقطة 60204). وحزمة استقرار أوروبا الوسطى والشرقية لعام 1994 - 1995 كانت محاولة لتشجيع بلدان المنطقة على التوصل إلى اتفاقيات حول حقوق الأقليات؛ وقد تكررت هذه المقاربة في حزمة الاستقرار الحالية الخاصة بجنوب شرق أوروبا. تشكل حقوق الإنسان قضية مفتاحية في الحوار الأوروبي - المتوسطي، وقد ظلت مادة للنقاش في الاجتماع الآسيوي - الأوروبي (ASEM)، وفي إطار عملية سان خوسيه (مع بلدان أمريكا الوسطى)، وفي قمة حزيران/ يونيو 1999 مع الدول الأمريكية اللاتينية في الكاريبي، وفي قمة نيسان/ أبريل 2000 مع الدول الأفريقية.

إن التدابير السلبية التي يستطيع الاتحاد اتخاذها لمعاقبة منتهكي حقوق الإنسان لم تصبح بعد شاملة استخدام القوة. ما زال البُعد الدفاعي للاتحاد «قيد البناء». أما ما إذا كان يتعين على الاتحاد أن يتدخل عسكرياً، دفاعاً عن حقوق الإنسان أم لا، فتبقى مسألة أخرى⁽¹⁾.

تقويم سياسة الاتحاد الأوروبي

من المؤكد أن الاتحاد الأوروبي أدخل اعتبارات حقوق الإنسان في نسيج علاقاته مع بلدان ثالثة. ف«سياسة» حقوق الإنسان الخارجية لديه بعيدة المدى وخلافة: يشكّل بند حقوق الإنسان أداة قوية لدى دراسة سعي بلدان ثالثة إلى إبرام اتفاقيات مع الاتحاد. أضف إلى ذلك أن الاتحاد يضيف قيمة في الحقيقة - جميع الدول الأعضاء ملزمة بأخذ حقوق الإنسان في الحسبان في سياستها الجماعية. باتت حقوق الإنسان على جدول الأعمال، حيث يصعب تجاهلها، وقد أصبحت جزءاً مهماً من هوية الاتحاد الأوروبي الدولية.

غير أن سياسة الاتحاد الخاصة بحقوق الإنسان كانت هدفاً للانتقاد. ففي تشرين الأول/ أكتوبر 1998، مثلاً، دعا أربعة من كبار نشطاء حركة حقوق الإنسان (لجنة الحكماء The Comité des Sages) إلى إحداث تغيير في خطة حقوق الإنسان لدى الاتحاد، موجهين تهمة «أن اللغة الخطابية القوية للاتحاد ليست معبرة عن الواقع. وثمة حاجة ماسة إلى سياسة حقوق إنسان تكون متماسكة، متوازنة، ذات معنى ومحترفة أو احترافية» (كومييتي دي ساج، 1998: 2)⁽¹⁾.

إلى أي مدى كان الاتحاد مطّرداً في إدخال اعتبارات حقوق الإنسان في علاقاته مع بلدان ثالثة؟ هل هو «مواطن أممي صالح» (ضنّ وويلر، 1998: 855)؟ هل ينفذ يده من المكاسب التجارية والسياسية حين تكون متضاربة مع حقوق الإنسان؟

التخبُّط في سياسة الاتحاد الأوروبي

إن الاتحاد متهم بالتخبُّط، لأن البلدان الثالثة تُعامل بأساليب مختلفة، على الرغم من أن سجلاتها على صعيد حقوق الإنسان (والديمقراطية) متشابهة. إنها لمعضلة مألوفة: فاعتبارات حقوق الإنسان تبقى في حالة سباق حشد من

الاعتبارات السياسية، والأمنية، والتجارية في عملية صنع قرار السياسة الخارجية والدول تميل إلى إغماض العين عن انتهاكات حقوق الإنسان الحاصلة في بلدان «صديقة» أو «مهمة».

من شأن التخبُّط أن يقوِّض إضفاء اعتبارات حقوق الإنسان على السياسة الخارجية بالذات. كتب آر. جي. فنسنت R. J. Vincent (1989: 58) يقول:

من شأن اهتدائها إلى موقعها في إمبراطورية الظروف أن يكون أكثر تدميراً لسياسة حقوق الإنسان مما هو فيما يخص بنود سياسة خارجية أخرى، لأن من الممكن القول إن ركيزة أية سياسة حقوق إنسان ناجحة متمثلة بجوهر ومظهر الإنصاف.

لا بد للتخبُّط من أن يثير شكوكاً حول مدى تشكيل حقوق الإنسان هاجساً حقيقياً في السياسة الخارجية. قد تُستخدم قناعاً لإخفاء مصالح أخرى (تقليص الميزانيات مثلاً). إذا كان إقحام حقوق الإنسان في السياسات الخارجية، بنظر البعض، محاولة خبيثة لإعادة ترتيب العلاقات الخارجية لهذا البلد أو ذلك، فإن من شأن تأثير المطالبة بالالتزام بحقوق الإنسان أن يتضاءل. وأية سياسة حقوق إنسان خارجية ستكون ضعيفة التأثير إذا ما بقيت متخبطة بصورة فاضحة.

ثمة قدر لا يستهان به من المؤشرات الدالة على التخبُّط والتناقض اللذين تعاني منهما علاقات الاتحاد الأوروبي الخارجية. فالدول الفقيرة، الهامشية (في أفريقيا أكثر الأحيان) ذات الأهمية الضئيلة بنظر الاتحاد أو إحدى الدول الأعضاء، تميل إلى أن تبقى خاضعة للاشتراط السليبي (انظر الجدول 1/11)؛ وهذه بالذات هي الحالات التي تبين بأكبر قدر من اليسر أنك تفعل شيئاً لصالح حقوق الإنسان. لعل نيجيريا التي عانت من سلسلة من العقوبات الاقتصادية والدبلوماسية بسبب سجلها الخاص بحقوق الإنسان والديمقراطية بين عامي 1993 و1999، هي الاستثناء، غير أننا نرى أن العقوبات، حتى هنا، لم تشمل

النفط. ثمة دول ثالثة مهمة أخرى، مثل الجزائر، لم تتعرض إلا لبعض التوجيهات والبيانات. وعلى الرغم من أن انتخابات عامة أُلغيت في الجزائر في كانون الثاني/يناير 1992، فإن الأسرة [الأوروبية] والدول الأعضاء اكتفت بالتعبير عن القلق إزاء التطورات، دون المبادرة إلى اتخاذ تدابير عقابية (جزئياً لأن أي انتصار لجبهة الإنقاذ الإسلامية اعتُبر الأكثر سوءاً بين شرين). والانتقال العسكري الذي وقع في تشرين الأول/أكتوبر 1999 في باكستان لم يفض إلى تعليق المساعدات. وقد وجد الاتحاد نفسه، في حيرة فيما يخص التدخل الروسي في الشيشان. وعلى الرغم من أن روسيا ملزمة ببند حقوق الإنسان الوارد في اتفاقية الشراكة والتعاون، فإن تعليق هذه الاتفاقية لم تتم دراسته جدياً (مع أن المساعدات تم تجديد توجيهها دعماً لسلسلة من مشروعات الديمقراطية وحقوق الإنسان لستة أشهر في سنة 2000).

الجدول 1/11 حالات تعليق/ وقف المساعدات جراء انتهاك حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية

البلد	الإجراء المتخذ	الأسباب
روسيا البيضاء	1997: وقف برامج المساعدات الفنية	انتهاكات حقوق الإنسان والديمقراطية
بورما/ميانمار	1988: لا مساعدات	تعليق الديمقراطية
بوروندي	1996: لا برامج جديدة؛ سحب وفد	انقلاب عسكري؛ لا أمن المفوضية
كمبوديا	1997: تعليق المساعدات	تعليق الديمقراطية.
جزر الكومور	1995: إبطاء التعاون حتى انتخابات 1996؛ إعادة النظر في التعاون سنة 1999	انقلابان (1995 و1999)
كرواتيا	1995: استبعاد من برنامج مساعدات فير PHARE، تقوية علاقات في 2000	انتهاكات حقوق الإنسان والديمقراطية، اتفاقية السلام
غينيا الاستوائية	1992: لا وجود لأي تعاون ذي شأن	انتهاكات حقوق الإنسان والديمقراطية
غامبيا	1994: لا يتم الحفاظ على التعاون إلا إذا لبي الحاجات الأساسية: منذ 1997: استئناف المساعدات بعد الانتقال إلى الحكم المدني الديمقراطي	انقلاب عسكري

الأسباب	الإجراء المتخذ	البلد
تعليق النظام الدستوري	1993: لا قرارات مساعدة جديدة	غواتيمالا
وقف عملية إشاعة الديمقراطية	1999: إعادة النظر بالتعاون	غينيا بيساو
انقلاب عسكري (في 1991)؛ غياب الاتفاق السياسي (1997)	1991: وقف التعاون؛ 1994: استئنافه بعد الانتخابات؛ 1997: إبطاء التعاون	هايتي
غياب التقدم في المجال السياسي	1991: تعليق المساعدات؛ 1993: استئنافها، ولكن دون معونات لإعادة بناء هيكلية	كينيا
عدم وجود تقدم على الصعيد السياسي	1992: تجميد شبه كامل للمساعدات؛ 1993: استئنافها بعد الاستفتاء	مالاوي
انقلابان عسكريان (1996) أشهر؛ 1999: إعادة النظر في المساعدات (1999)	1996/2: تعليق المساعدات لستة أشهر؛ 1999: إعادة النظر في المساعدات	النايجر
غياب الديمقراطية؛ إعدام كن	1993: إعادة نظر في برامج مساعدات جديدة بصورة إفرادية ت/2/ نوفمبر 1995 تعليق التعاون؛ 1998 - 1999: استئناف التعاون (ورفع العقوبات) مع عودة الحكم المدني الديمقراطي	نيجيريا
انتهاكات حقوق الإنسان في كوسوفاً (1999)	2000: معونات تاكيس TACIS لا مساعدات إعادة بناء	روسيا
انقلاب عسكري	1997: وقف برامج المساعدات النافذة	سيراليون
الحرب الأهلية، انتهاكات حقوق الإنسان	1990: تعليق مشروعات المساعدات الجديدة	السودان
انتهاكات الديمقراطية وحقوق الإنسان	1997: تعليق برنامج مساعدات تاكيس TACIS	طاجكستان
قطع عملية إشاعة الديمقراطية (1992 و 1999)	1992: تجميد البرامج الجديدة؛ 1995: استئناف المساعدات بصورة تدريجية؛ 1999: تعليق المساعدات	التوغو
انتكاسات في عملية إشاعة الديمقراطية	1992: تعليق التعاون (مساعدات في 1994 لصالح اللاجئيين الروانديين) استئناف بعض المساعدات في 1997	زائير (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

يمكن إيراد ثلاثة أسباب لجملة أشكال التخبط والتناقض: تقوم دولة أو أكثر بعرقلة استخدام التدابير السلبية ضد بلدان ثالثة معينة لأن من شأنها أن تلحق ضرراً بمصالحها التجارية: تبادر دولة أو أكثر إلى الحيلولة دون تطبيق الإجراءات السلبية لأن البلد المعني أهم سياسياً أو استراتيجياً من أن تتم المخاطرة باستعدائه؛ ومن شأن الشكوك بمدى فعالية التدابير السلبية أن تفعل فعلها، عموماً، في عملية صنع القرار. يمكن للأسباب الثلاثة أن تكون أيضاً مجتمعة، حيث قد يتقاسم الاتحاد مصالح تجارية أو سياسية قادرة على عرقلة استخدام الإجراءات السلبية كما يمكن أن يسود داخل الاتحاد شعور يوحى بعدم جدوى التدابير السلبية.

يجب أن نكرّر أن هذه المعضلات تمارس تأثيرها أيضاً على عملية صنع القرار، غير أنها لا تلبث أن تصبح مركبة تحت تأثير طبيعة الاتحاد الأوروبي. فتطبيق التدابير السلبية يتطلب إجماعاً بين الدول الأعضاء، ومن الصعب التغلب على ما أطلق عليه ستانلي هوفمان (1966: 1881: 882) اسم «منطق التنوع»، جملة التأثيرات الجاذبة باتجاه المركز لجملة المصالح الدولية المتباينة للدول الأعضاء. حتى يكون استخدام التصويت بالأكثرية الموصوفة (لتعليق المعونة) ممكناً، فإن من الصعب عملياً اتخاذ الإجراءات إذا كانت الدول الأعضاء معارضة بقوة، وإن بقيت هذه الدول قادرة على الإفادة من «تأثير الدرع»، عبر الاختفاء وراء القرار الجماعي، متهربة من المسؤولية ومتذرعة بضرورات السير في صف الآخرين. وهكذا، حين يتم فرض تدابير سلبية معينة لا تكون أية دولة من الأعضاء قد عارضت استخدامها بقوة. ولكن حتى حين يتم التوافق فقد لا يتمخض الأمر إلا عن قرار مستند إلى «الحد الأدنى مما هو مشترك»، قرار قد يبقى قادراً على تميميع الإجراءات السلبية.

من المؤكد أن مصالح تجارية تكمن وراء القرارات القاضية باستبعاد مادة النفط من العقوبات المفروضة على نيجيريا. ولعلها أيضاً أحد الأسباب التي

حالت دون النظر في فرض أية عقوبات على الصّين منذ 1990. في نيسان/ أبريل 1997 رفضت مجموعة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تأييد قرار يدين الصّين في لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، قرار كان قد ظل يحظى بالتأييد المشترك من جانب الدول الأعضاء سنوياً منذ سنة 1989. من الواضح أنها كانت حريصة على تحسين العلاقات مع الصّين تمهيداً لتوفير إمكانية إبرام صفقات تجارية دسمة (فاولز، 1997: 318 - 321). وحوار حقوق الإنسان مع الصّين يساعد على تسوية الأمر. في شباط/ فبراير 1998 أعلن مجلس الشؤون العامة أن الحوار كان قد تمخض عن «نتائج مشجعة» وبالتالي فإن على الدول الأعضاء ألا تطرح أو تشارك في رعاية أي مشروع قرار في اجتماع لجنة حقوق الإنسان (مجلس الشؤون العامة، 1998). وعلى الرغم من أن حقوق الإنسان في الصّين كانت مبعث «قلق متزايد» بعد عام واحد، فإن المجلس أعاد تأكيد موقفه (إيجنس يورپ Agence Europe، 24 آذار/ مارس 1999). أما حوار الاتحاد الحساس مع إيران فقد ترك للدول الأعضاء باب استيراد النفط الإيراني مُشَرَّعاً على مصراعيه مما سلط الضوء مرّة أخرى على أن من شأن الحوار مع بلدان ثالثة أن يوفرّ ذريعة لعدم الفعل.

تبقى إضافة بند حقوق الإنسان إلى الاتفاقيات الخارجية هي الأخرى متناقضة وبعيدة عن الاطراد. فقد بينت أنجيلا وارد Angela Ward أن أهم شركاء الاتحاد الأوروبي التجاريين ليسوا خاضعين لهذا البند (وارد 1998: 508 - 528). ليس البند وارداً في «الاتفاقيات القطاعية»، مما يُتقي البلد الثالث، إذا ما نشأت علاقة تجارية (كما مع الولايات المتحدة) على أساس اتفاقيات قطاعية بدلاً من اتفاقية واسعة النطاق أكثر رسمية، غير ملزم بمعايير حقوق الإنسان المفروضة على البلدان الأخرى. ثمة اتفاقيات تعاون مهمة أبرمت قبل 1995 مع شركاء تجاريين ذوي شأن (كندا، الصّين، آسيان ASEAN) لم تتم إعادة التفاوض بشأنها من أجل إضافة بند حقوق الإنسان. وفي 1997 أوقف الاتحاد

الأوروبي وأستراليا مفاوضات بشأن اتفاقية إطار تعاون لأن أستراليا رفضت الموافقة على بند حقوق الإنسان. وقع الطرفان بدلاً من الاتفاقية بياناً مشتركاً أقل رسمية. تكررّت القصة أيضاً مع نيوزيلاندا. فقد وقع الطرفان في شباط/ فبراير 1999 بياناً سياسياً بدلاً من معاهدة رسمية لأن نيوزيلاندا عارضت إضافة بند حقوق الإنسان (الصوت الأوروبي، 4 - 10 شباط/ فبراير 1999).

ومهما يكن فإن إصرار الاتحاد الأوروبي على حقوق الإنسان تمخض عن سلسلة من التوترات مع شركاء تجاريين رئيسيين. فالبيانان البديلان مع أستراليا ونيوزيلاندا «لا يوفران أساساً مناسباً لشراكة قوية مثلما كانت اتفاقيتان تجاريتان ستفعلان». ظلت علاقة الاتحاد مع الآسيان ASEAN متوترة: أرجأ الاتحاد اجتماعاً لوزراء الخارجية ثلاث سنوات، إلى سنة 2000 لأنه لم يكن مستعداً لتحمل مشاركة الطغمة البورمية. أما إصراره الحديث على إلغاء عقوبة الإعدام فقد تسبّب بحصول احتكاك مع كل من الولايات المتحدة والصين، حين تولى الاتحاد رعاية قرار يقضي بإلغاء عقوبة الإعدام في العالم كله، حظي بموافقة الأكثرية الساحقة في لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، رغم امتناع الولايات المتحدة والصين عن التصويت. غير أن من الواضح أن الاتحاد لا يفكر بفرض أية عقوبات على هذين الشريكين التجاريين الكبيرين بشأن قضايا حقوق الإنسان.

ثمة أيضاً، بطبيعة الحال، سلسلة من الأسباب السياسية والاستراتيجية الكامنة وراء التعامل مع الصين بمرونة: إن تأييدها للتدخل الدولي في كوسوفا مطلوب في مجلس الأمن الدولي، كما أن تعاونها على صعيد فرض معايير عدم الانتشار [النووي] حاسم، إذا أتينا على ذكر اثنين فقط من الأمثلة. أما عزل روسيا عبر إخضاعها لإجراءات سلبية فيعتبر سلوكاً غير حصيف لأسباب مشابهة؛ فضلاً عن أن هناك خطراً إضافياً متمثلاً باحتمال تمخض المبالغة في الضغط على روسيا عن نوع من الانقلاب ضد الإصلاحات التي يشجعها

الغرب . وكذلك نرى أن موقف الاتحاد في الجزائر يعكس في جزء منه قلقاً وحرصاً على تجنب الفوضى، بغية الحيلولة دون حصول هجرة جماعية باتجاه أوروبا (خصوصاً نحو فرنسا). يبدو أن الانقلاب الباكستاني جاء مستساغاً لأن الوضع السابق كان مثيراً لقدر غير قليل من عدم الرضا، ولكن لأن من شأن معاقبة الباكستان أن تؤدي أيضاً إلى تفويض الاستقرار في العلاقات بين الهند والباكستان. مثل هذه الاعتبارات بالغة الأهمية وتطرح بالفعل تحديات حقيقية على صانعي القرار السياسي على صعيد تحقيق التوازن بين حقوق الإنسان واعتبارات أخرى.

تستطيع الدول الأعضاء أيضاً عرقلة فرض التدابير القاسية على بلدان تعد واقعة في دوائر نفوذها. ففرنسا تولت عرقلة فرض العقوبات على الكاميرون والنيجر، مثلاً، رغم وجود انتهاكات لحقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية (أولسن، 1998: 27).

ثمة أيضاً شكوك جدية حول وجوب فرض التدابير السلبية. فطبيعة الإجراءات القادرة على تحسين الأوضاع ليست واضحة دائماً - بعيداً تماماً عن مسألة مدى قدرة الغرباء الفعلية على المساهمة في التغيير. فقطع المساعدات التنموية عن البلدان الفقيرة قد يفضي إلى جعل الوضع أكثر سوءاً كما لن يشكل علاجاً لعلل الانتهاكات العميقة. ليس هذا من حيث الجوهر إلا نوعاً من التمزق بين استراتيجيتين: استراتيجية «الخنق asphyxiation» (القائمة على القول بأن تعطيل التدفق الاقتصادي يؤدي إلى عرقلة أو وقف السلوك السيء) من ناحية، واستراتيجية إعطاء «الأوكسجين» (القائلة بأن من شأن النشاط الاقتصادي أن يفضي إلى نتائج سياسية إيجابية) من ناحية ثانية (لافين Lavin، 1996). هناك قدر من المعارضة داخل الاتحاد الأوروبي لتطبيق آلية الاشتراط السلبي لأنها - الآلية - قد تؤدي إلى عزل الدول الأكثر حاجة إلى المساعدة والروابط مع الاتحاد الأوروبي فضلاً عن أنها تتمخض عن عدم الاستقرار. إن آليات

التكامل، والحوار، والتجارة - لا العقوبات - هي التي يجب توظيفها لدعم حقوق الإنسان وتعزيزها. كذلك لا يستطيع الاتحاد الأوروبي أن يمارس نفوذاً إذا لم يكن متمتعاً بعلاقات مع البلد المعني. تركت مثل هذه الهواجس تأثيراتها على العلاقات مع بلدان معينة مثل تركيا وروسيا: ثمة توافق على أن من شأن الاشتراط السلبي أن يبقى عديم الفعالية. وهدف العقوبات، هو الآخر، قد لا يكون واضحاً - خصوصاً في أوضاع الحرب الأهلية، كما في الجزائر وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

إن الآراء المعارضة لاستخدام العقوبات تبرز أيضاً في عملية صنع قرار السياسة الخارجية القومية، غير أن هناك داخل الاتحاد الأوروبي تقليداً قوياً، على ما يبدو، ضد التدابير القسرية. يعود هذا إلى تجربة الأسيرة [الأوروبية] خلال الحرب الباردة. غير أن العزوف عن اعتماد الإجراءات السلبية يُبقي الاتحاد عرضة لتهم الاسترضاء والتواطؤ. أحياناً، يكون توجيه رسالة سلبية ضرورياً للحفاظ على الاطراد والثبات على المبدأ، على الأقل. غير أن مسألة متى ينبغي للوضع أن يكون على هذه الصورة ليست واضحة دائماً.

التغلب على التخبط والتناقض

يعتقد جاك دونلّي Jack Donnelly (1982 : 591) بإمكانية المبالغة بمشكلة التخبط إذ يقول: «لا حاجة لوجود تخبط حقيقي في التعامل مع انتهاكات متماثلة بطرق مختلفة... لأي زعم أعمى بأن الانتهاك (س) يفضي إلى الرد (ع) إن هو إلا زعم تبسيطي وسخيف. إذا كانت المشكلات مختلفة جوهرياً، فإن على الأهداف (المباشرة) وأدوات السياسة أن تكون كذلك؛ غير أنه يضيف «إذا كانت التباينات في التعامل مع منتهكي حقوق الإنسان جزءاً من سياسة أو خطة مطردة، فإن على هموم حقوق الإنسان أن تتكامل صراحة وبصورة متماسكة مع إطار السياسة الخارجية الأوسع؛ وهذا يتطلب تصنيف أهداف

السياسة الخارجية وقيَمها، تصنيفاً من شأنه أن يسمح بمقايضات مبدئية (دونلي، 1982: 591 - 592). فمثل هذه المقايضات تبقى متوقعة - قد لا تستطيع مسألة تعزيز حقوق الإنسان أن تحتل المرتبة الأولى في كل الأوقات. غير أن السبب يجب تفسيره حين لا تأتي، وإلا فإن التخبُّط سيجب على سياسة الاتحاد الأوروبي الخارجية ذات البعد الأخلاقي.

لا بد من الشك في قدرة الاتحاد الأوروبي على إنتاج مثل هذه المقاربة المنطقية المتناسكة. ببساطة شديدة، لم يتم الاتحاد بعد بتطوير الأداة اللازمة لإدارة التخطيط الاستراتيجي باطراد واتساق؛ فالنظام دائب على الخروج من رحم نظام لم يكن يهدف إلا إلى مواقف مشتركة من بعض القضايا الدولية، غير أنه لم يصل بعد إلى نظام يتيح امتلاك مثل هذا النهج العقلاني على صعيد صنع القرار السياسي. ففي نظام الاتحاد الأوروبي الخاص بصنع قرار السياسة الخارجية لا بد من تحقيق التوازن بين المستويين الجماعي والقومي في كل حالة على حدة، حالة بعد حالة. أما تحديد نقطة التوازن - أقرب إلى المستوى الجماعي أو القومي - فيتوقف على الحالة. ومثل هذا الوضع لا يفضي إلى صياغة خطة استراتيجية. وبكلمات أخرى، تكمن المشكلات التي تواجه الاتحاد الأوروبي على صعيد صياغة وتطبيق سياسة خارجية مطَّردة ذات بُعد أخلاقي في المشكلة الأساسية المتمثلة بصياغة سياسة خارجية في الاتحاد.

صحيح أن الاتحاد الأوروبي قد وضع لنفسه سلسلة من الأهداف السياسية العامة، غير أنه لم يبادر، باستثناءات قليلة، إلى تصنيفها حسب أولوياتها، عموماً، أو من حيث التعامل مع بلدان أو حالات محددة. إن «الاستراتيجيات المشتركة»، التي ابتكرتها معاهدة أمستردام، تشكل خطوة في هذا الاتجاه. أما الاستراتيجيات المشتركة حول روسيا، وأوكرانيا، وحوض البحر الأبيض المتوسط فلم تقم بتصنيف السلسلة الطويلة ذات التنوع الواسع من الأهداف المدرجة (بما فيها تعزيز حقوق الإنسان، على الرغم من أن هذا

الهدف لم يتم إبرازه في الاستراتيجيات). كذلك قامت المواقف والتحركات المشتركة المنطلقة من السياسة الخارجية والأمنية المشتركة (CFSP) بتحديد أهداف الاتحاد الأوروبي فيما يخص بلداناً معينة، ولكن هذه تميل مرة أخرى إلى الافتقار إلى التصنيف المنهجي حسب الأولويات.

ليس ثمة أي جدول لحقوق إنسان محددة يسعى الاتحاد إلى تشجيعها، ناهيك عن «تدريج» تلك الحقوق. هناك عدد كبير من الإشارات إلى جملة الحقوق الأساسية الواردة في الإعلان الكوني لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية، كما إلى استحالة تجزئة حقوق الإنسان. غير أن انتهاكات حقوق الإنسان التي تعد الأكثر خطورة، أو الحقوق التي ينبغي دعمها وتشجيعها قبل غيرها، تبقى غير واضحة. لا يتوفر الاتحاد على معايير تمكنه من تقييم سجلات شركائه من حيث حقوق الإنسان (والديمقراطية)، كما لا يملك منبع معلومات مركزي عن تلك السجلات. من شأن وضع قواعد متشددة وصارمة أن يحول، بالطبع، دون دراسة خصوصيات كل حالة؛ إن ذلك يحد من المرونة. إلا أن الاطراد أو الاتساق يعني أن البلدان التي هي في الوضع نفسه إلى هذا الحد أو ذاك يتم التعامل معها بصورة متماثلة إلى هذا الحد أو ذاك مرة أخرى: فالمعايير ذاتها تنطبق على الجميع، ما لم يتم تسويغ غير ذلك.

يبدو أن انتهاكات المبادئ الديمقراطية تفوق تجاوزات حقوق الإنسان تعرضاً للشجب والمعاقبة - ربما لأنها أوضح: فأى انقلاب عسكري يسهل شجبه، غير أن تحديد السقف الذي ينبغي إنزال العقاب بعده بانتهاكات حقوق الإنسان يبقى أكثر تعقيداً وإشكالية. والمشاورات حول بند حقوق الإنسان تبدأ عادة بعد حدوث انتهاكات للمبادئ الديمقراطية (انظر الجدول 1/11). غير أن من الصعب معرفة ما إذا كانت هذه سياسة مدروسة؛ قد تشي بأن حقوق الإنسان أقل أهمية من الديمقراطية.

تكررت دعوات البرلمان الأوروبي إلى اعتماد معايير واضحة وعملية

لتعليق التعاون مع بلدان ثالثة (انظر الوكالة الأوروبية Agence Europe، 19 ك/1/ ديسمبر 1998). وكذلك فإن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية (1997)، النقطنان 40203 و20303) دعت إلى إصدار تقارير سنوية عن أحوال حقوق الإنسان في جميع الدول التي أبرم الاتحاد معها، أو هو بصدد إبرام اتفاقيات تعاون، وأكدت الحاجة إلى ترتيبات ملائمة لمراقبة مدى الالتزام ببند حقوق الإنسان.

في ت/1/ أكتوبر 1999، قام مجلس الاتحاد بنشر تقريره السنوي الأول الخاص بحقوق الإنسان، بعد تعهد بذلك تم في كانون الأول/ ديسمبر 1998 (المجلس، 1999). وخلافاً لحال تقارير وزارة الخارجية الأمريكية، لا تقوم تقارير الاتحاد بتقويم الوضع في كل بلد على حدة. إنها تقدم تغطية واسعة لمبادرات الاتحاد الرئيسية في ميدان حقوق الإنسان مثل إدخال بنود خاصة بحقوق الإنسان في الاتفاقيات، في برامج المساعدات المتعلقة بحقوق الإنسان وفي نشاطات الاتحاد عبر المنابر الدولية. تقدم أمثلة عن بلدان جرت فيها إثارة موضوعات إشكالية (التعذيب، وعقوبة الإعدام، وحرية التعبير، وإلخ). غير أنها ليست تغطية شاملة. كذلك يقوم الاتحاد ببعض الرقابة الجماعية لحقوق الإنسان. فالقنصل العامون للدول الأعضاء في القدس ورؤساء البعثات الدبلوماسية في تل أبيب ينشرون تقارير حقوق إنسان منتظمة راصدة لعملية السلام الشرق أوسطية («رصد التسويات»، و«رصد القدس» و«رصد المناطق المحتلة»)، تتحدث عن جملة الوقائع والمشكلات الحديثة ذات العلاقة بحقوق الإنسان. ليست هذه التقارير إلا خطوة أولى باتجاه نظام أكثر شمولاً وشفافية، غير أنها لم تصل بعد إلى مستوى وضع أولويات ومعايير عمل.

إن نظام الركائز الخاص بالاتحاد الأوروبي يفرض مجموعته الخاصة من معوقات الأطراد. فصراع الركائز البيني حول الإشراف على الانتخابات يشكل أحد الأمثلة. وغياب الوضوح حول علاقة مجموعات عمل حقوق الإنسان المرتبطة بهيئة السياسة الخارجية والأمنية المشتركة (CFSP) مع مجموعات العمل

الأخرى مثال آخر (الوكالة الأوروبية، 2 حزيران/ يونيو 1999). وهذا كله يساهم في تهميش هموم حقوق الإنسان في صنع القرار السياسي.

من شأن الاطّراد أن يتعرّض للخلل خلال فترة ترسخ الممثل الأعلى الجديد للسياسة الدفاعية والأمنية المشتركة ووحدة التخطيط السياسي والإنذار المبكر. ليس واضحاً بعد أين هو مكان حقوق الإنسان المناسب، وكيف سيتم تقاسم المسؤوليات مع الركيزة الأولى. والتنسيق داخل الركيزة الأولى هو الآخر إشكالي. فحين كان جاك سانتر Jacques Santer رئيساً للجنة، كانت مجموعة مفوضي RELEX للعلاقات الخارجية مكلفة بتنسيق النشاط، غير أن المشكلات لم تنته، مع بقاء حقوق الإنسان في الظل. كانت وكالة DGIA مسؤولة عن التكامل الشامل لسياسة حقوق الإنسان الخارجية، غير أن وحدة حقوق الإنسان في الوكالة كانت صغيرة، ولم يتم إشراكها دائماً في صنع القرار. إن مفوضية رومانو پرودي Romano Prodi تضم مفوضين مسؤولين عن مهمات أو وظائف مختلفة: علاقات خارجية، وتنمية، وتجارة، وتوسع. وجميع وحدات حقوق الإنسان الخارجية جرى جمعها في هيكلية الإدارة العامة للعلاقات الخارجية. قد يؤدي هذا إلى تحسين التناغم والاتساق.

تبقى صلاحية الأسرة [الأوروبية] الحقوقية على صعيد تعزيز حقوق الإنسان في بلدان ثالثة هي الأخرى قضية إشكالية. إذا كان جزء من أية اتفاقية خارجية باقياً خارج حدود صلاحية الأسرة فإن المفوضية لا تكون مخولة وحدها بإبرامها؛ تبقى الاتفاقية «اتفاقية مختلطة»، ولا بد من إبرامها (المصادقة عليها) من جانب الدول الأعضاء أيضاً. تقول آنجيلا وارد إن «السلطة التي تمكّن الأسرة من إضافة حقوق الإنسان بوصفها «عنصراً جوهرياً» إلى الاتفاقيات الخارجية تبقى»، نتيجة حكمين صادرين عن محكمة العدل الأوروبية (ECJ) (الرأي، رقم 94/2 والبرتغال في مواجهة المجلس (1996))، «محصورة باتفاقيات ذات علاقة بالتعاون التنموي، وأن من شأن اتفاقيات التعاون الأخرى

المتضمنة لبند حقوق الإنسان أن تواجهه بالتحدي نتيجة لذلك (وارد، 1998: 528 - 533، اقتباس على الصفحة 531). أضف إلى ذلك أن محكمة العدل الأوروبية قضت، بموجب حكمها رقم 96/196 (المملكة المتحدة في مواجهة المفوضية)، بعدم تمتع المفوضية بصلاحيه إنفاق الأموال قانونياً في غياب أساس حقوقي متفق عليه؛ وقد كانت هذه ضربة موجعة تلقتها برامج حقوق الإنسان. كان لا بد من إقرار تشريعين جديدين في نيسان/ أبريل 1999 لتوفير أساس قانوني لعملية الإنفاق على قضايا حقوق الإنسان.

وهكذا فإن موقع حقوق الإنسان في آلية السياسة الخارجية للاتحاد مهزوز: تتعرض قضايا حقوق الإنسان للتهميش، وما زالت هناك أسس لمساءلة قانونية العمل في مجال حقوق الإنسان. وعلاجاً للأمر أوصت لجنة الحكماء Comité des Sages بإيجاد مكتب جديد في المجلس يعمل مع الممثل الأعلى لهيئة السياسة الخارجية والأمنية المشتركة CFSP. وقد دعا البرلمان الأوروبي إلى استحداث منبر أوروبي لحقوق الإنسان مؤلف من ممثلي البرلمان الأوروبي (ED)، والمجلس، والمفوضية مكلفة بتقويم نشاطات الاتحاد في هذا الميدان وتقديم التوصيات السياسية (الوكالة الأوروبية، 19 كانون الأول/ ديسمبر 1998). ثمة كانت دعوات كثيرة طالبت بإيجاد وظيفة مفوض حقوق إنسان، ولكنها ما زالت تنتظر الرد (الوكالة الأوروبية، 19 كانون الأول/ ديسمبر 1998؛ لجنة الحكماء، 1999).

في بيان صدر في كانون الأول 1998 احتفالاً بالذكرى السنوية الخمسين لإعلان حقوق الإنسان الكوني، أقر الاتحاد الأوروبي بأن سياساتها الخاصة بحقوق الإنسان يجب أن تُتابع، كما ينبغي تقويتها وتحسينها حيثما تدعو الضرورة. غير أن التدابير المطروحة للنقاش تبدو غير مناسبة: فقدرات التقويم سيتم تعزيزها عن طريق نشر التقرير السنوي الخاص بحقوق الإنسان (هذا التقرير الذي سبق لنا أن أتينا على ذكر عيوبه)؛ وتمويل برنامج رُوداد حقوق

الإنسان سيستمر؛ ومنبر لمناقشة حقوق الإنسان الميدانية؛ وسيتم توفير الأساس الحقوقي اللازم لبرامج المساعدات (في لائحة النظام الجديدة)؛ وسيجري ضمان «جميع الوسائل الكفيلة بالتحقيق المتناغم لجملة هذه الأهداف، بما فيها دراسة تقوية بُنى الاتحاد ذات العلاقة (المجلس الأوروبي، 1998: 111 - 113). وقد تحدثت الحكومة الألمانية عن التقدم الحاصل على صعيد تطبيق هذه التوصيات أمام المجلس الأوروبي في اجتماع كولونيا الذي عقد في حزيران/ يونيو 1999. وعن بنى الاتحاد قال التقرير إن «مسألة دائرة صلاحية فريق عمل حقوق الإنسان التابع لهيئة السياسة الخارجية والأمنية المشتركة وتعاونها مع مجموعات العمل الأخرى ما زالت مطروحة على جدول الأعمال» (الوكالة الأوروبية، 2 حزيران/ يونيو 1999). بمعنى أن موضوع تقوية بُنى الاتحاد الأوروبي كان لا يزال مدرجاً على جدول أعمال اجتماع كانون الأول/ ديسمبر 1999 للمجلس الأوروبي. من الواضح أن التنسيق سيبقى مشكلة في المستقبل المنظور.

خلاصة

مقارنة بالوضع الذي كان عليه عند الانطلاق أوائل التسعينيات، نرى أن موقع اعتبارات حقوق الإنسان في علاقات الاتحاد الأوروبي الخارجية قد تغير جذرياً. فقبل عقد من الآن كانت تلك الاعتبارات بعيدة عن أن تشكل قضية ساخنة؛ أما الآن فهي تؤلف جانباً مهماً من جوانب هوية الاتحاد الدولية. وبمقدار ما يعكف الاتحاد على اتباع سياسة خارجية محددة، نجد أن لهذه السياسة بُعداً أخلاقياً مميزاً، على الرغم من أن الاتحاد لا يعلن أن هذا هو هدفه.

يتمثل التحدي الآن بتحسين الأساليب التي يعتمدها الاتحاد الأوروبي لتعزيز حقوق الإنسان. ينطوي الأمر على القيام بإصلاحات مؤسسية، غير أنه

يتوقف أيضاً على تنامي استعداد الدول الأعضاء لصياغة سياسة خارجية مشتركة، ولتحديد وجدولة أهدافها المشتركة، التي يكون فيها مكان حقوق الإنسان واضحاً. من شأن الإصلاحات المؤسسية أن تساعد على تحسين الأطر الذي يميز اتباع الاتحاد لسياسة حقوق إنسان خارجية، إلا أن المعايير المزدوجة قد تعاند وتستمر لبعض الوقت. حتى إذا وافق الاتحاد على اتخاذ إجراءات معينة في حالات محددة، فإن فعالية تلك الإجراءات يمكن أن تتعرض للاختزال جراء ضرورة التوصل إلى توافق بين عدد غير قليل من الدول الأعضاء المختلفة. ثمة حاجة مضمرة أو شكلية إلى الإجماع في صنع القرار ما زالت مرشحة لأن تتمخض عن قرارات مائعة رداً على انتهاكات حقوق الإنسان. ستم محاكمة الاتحاد الأوروبي وفقاً لمدى فاعلية سياسته الخاصة بحقوق الإنسان، وهنا بالذات تتجلى حدود صنع القرار الجماعي بوضوح.

مهما يكن، تبقى نشاطات الاتحاد الأوروبي في مجال حقوق الإنسان ذات دلالة. فمن شأن حقوق الإنسان أن تشكل قضية تتضافر الدول الأعضاء حولها؛ من شأن الاتفاق على أهمية حقوق الإنسان أن يطلق تحركاً باتجاه آلية صنع قرار سياسي أكثر اتصافاً بالصفة الجماعية، تحديداً بسبب الميزات الإيجابية لسياسة المدى والمستوى الذي بلغه الإحساس بأن احترام حقوق الإنسان بات يشكل جزءاً من هوية الاتحاد الأوروبي الدولية. إن أطرافاً دولية فاعلة مثل الاتحاد الأوروبي تكون، إذ تقحم حقوق الإنسان في صلب السياسة الخارجية، دائبة على هيكله البيئية الدولية. من الواضح أن شروط العضوية في المجتمع الدولي تتطور: يبدو أن الاعتراف بالسيادة الشرعية بات شاملاً أخذ حماية حقوق الإنسان في الحسبان (باركين Barkin، 1998). يبقى الاتحاد الأوروبي واحدة من القوى الدافعة لعجلة التطور؛ إنه في الصفوف الأمامية للجهود المبذولة من أجل إضفاء صفة اللاشريعة على انتهاك حقوق الإنسان.